

رَفَعُ

عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس

كِتَابَةٌ

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ

فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى
وَأَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَأَلَّفَ

د. كريمة شعوان بنون نزيح

مدرسة الحديث وعلومه بجامعة الأزهر الشريف



دار الجنان

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

كتابه

الكتاب المشهور
في عهد النبي ﷺ

كِتَابَةٌ
 الجَدِيدُ مِنَ السُّنَنِ
 فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ

مكتبة دار البصائر
 مركز التوزيع / ٢٧ درب الترك خلف الجامع الأزهر

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية
 ٦٠٠٨/٢٧٠٨
 الرقم الدولي
 I.S.B.N. 978-977-6259-18-8

دَارُ البَصَائِرِ



القاهرة - زهراء مدينة نصر
 هاتف: ٠١١٧٥٩١٠٩٤ - ٠١٠٥٥٤٨٩٨٢
 مركز التوزيع / ٢٧ درب الترك خلف الجامع الأزهر
 هاتف: ٠١٠٢٤٦١٢٦٢ - ٠١٢٦٣٩٩٧٨
 جميع الحقوق محفوظة للنشر

الطبعة الأولى
 ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م

يحظر النسخ أو الاقتباس أو الترجمة أو التحويل إلى بيانات
 إلكترونية لأي جزء من هذا الكتاب دون إذن كتابي من الناشر

الإعلان الفني - الناشر
 قسم التصميمات بدار البصائر

الأزمنة مسئولية كاملة عن الأفكار وأسلوب ونقطة هذا الكتاب
 وتقتصر مسؤولية الناشر على الإخراج الفني فقط


كِتَابُهُ

رَفَعُ
عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

الملك السليبي
في عهد النبي
صلى الله عليه وسلم

تأليف
محمد بن عبد الرحمن النخعي
مدرسة الشريعة والحكمة الأزهر الشريف





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الوهاب
الحنفلي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من جاء بالحق رحمة
للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الإسلام دين الله الحق، قد وعد سبحانه بحفظه، كما وعد بانتصاره وانتشاره
في أقطار الأرض. وإذ وعد الله تعالى بحفظه فقد يسر له منذ البداية وسائل الحفظ،
وأسباب البقاء، فهو كمنهج صالح لكل زمان ومكان، متوافق مع طبيعة البشر،
يمتاز بثبات الأصول والأساسيات، ومرونة الفروع والمتغيرات.

ثم إن الله تعالى اختار لهذا الدين بيئة لا تعرف الجدل والمراء، ولا السفسطة
المذهبية التي لا طائل تحتها، ولا تؤدي إلى تميجه، وقد كان ذلك متشراً في بلاد
فارس والهند، واليونان، وغالب ما سوى أرض العرب من البلدان.

أما البيئة العربية فكانت خالية من تلك الشوائب والرواسب، فإذا ما نزل عليها
الدين الجديد، ودمغها بحقه ونوره وبهائه، وجد القلوب صافية، والأذهان خالية،
والفطر أقرب إلى التلقي بالقبول، وأذني إلى الاستقامة على شرع الرسول ﷺ، ومن
ثم كانت البيئة إحدى عوامل الحفظ التي يسرها الله تعالى لهذا الدين.

ثم كان اختيار الرجال الذين حملوا مشعل الهداية الرحمانية، والشريعة
المحمدية، أحد عوامل حفظ الدين، فقد اختار الله لهذا الدين، من أول يسر
قلوباً ندية، وعقولاً ذكية، وهمماً فصيحة، وحوافظ قوية، لا تفوتها شاردة ولا
واردة، حملت الدين جوهرأً وخبراً، وعبادة وعملاً، وقولاً وعلماً، واهتمت
بالتبليغ والدعوة كما اهتمت بالتطهير والتدرة، ورفعت لسواء الحق في كل
مكان، حتى ما بقي لخير الحق على نفوس العباد سلطان.

وقبل هذا كله كان القائد الذي جمع مكارم الصفات والأخلاق، واستطاع

بحكمته وحلمه أن يجمع القلوب المتنافرة على الحب في الله، وأن يحول
العين القاسية إلى عيون فاضت من خشية الله، القائد المعجزة الذي استطاع
- بتوفيق الله تعالى له - أن يصنع عن حوله جيلاً فريداً يضرب به المثل على
مدار التاريخ، وعلى مر السنين وكر الدهور.

فإذا اجتمعت هذه الأشياء معاً أوجدت قوة في حفظ تعاليم الدين
وقضاياه، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يستفرغون طاقاتهم في الحفظ
الصدري للقرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، مع الاهتمام الكبير بالعمل
بكل ما تعلموه من مدرسة النبوة، فكانوا يحفظون النصوص ويعملون بها،
وكانوا مع الحفظ الصدري يكتبون القرآن الكريم، وقد عرف جماعة منهم
باسم كتاب الوحي، فلم تكن آية تنزل إلا وتكتب فور نزولها.

هذا بالنسبة للقرآن الكريم، أما السنة النبوية فالحديث عنها يختلف قليلاً،
إذ النظرية السائدة في أيامنا هذه أن النبي ﷺ نهى في بداية الأمر عن كتابة
الحديث النبوي الشريف خشية أن يختلط بالقرآن الكريم، ثم أباحها في آخر
الأمر، لكن هذا البحث يثبت بعون الله تعالى أنه لم يكن ثم نهى عام عن
كتابة السنة النبوية، وأنها قد كتبت منذ عهدهما الأولى.

وسيكون ترتيب البحث على النحو التالي:

- المقدمة: وقد بحث فيها حال الكتابة عند العرب وقت ظهور الإسلام.
- الفصل الأول: فيما ورد في النهي عن كتابة الحديث.
- الفصل الثاني: فيما ورد في الأمر بالكتابة.
- الفصل الثالث: في مناقشة الأسباب التي حلل بها العلماء النهي عن
الكتابة وهل تصلح أن تكون أسباباً لمنع كتابة حديث النبي ﷺ خاصة.
- الخاتمة: في نتائج البحث وخلصته.

والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقني للحق
والصواب فيما أقول وأعمل، إنه نعم المولى ونعم النصير.

قبل الإسلام وفي مبدأ ظهوره

عما لا شك فيه أن مسألة كتابة الحديث الشريف تتركز ارتكازاً قوياً على حال الكتابة عند العرب وقت ظهور الإسلام، والذي يهمنا هنا هو: هل كان العرب يكتبون؟ وهل انتشرت الكتابة مع ظهور الإسلام أم بقيت على حالها؟ وهل كانت وسائل الكتابة ميسرة متشرة أم لا؟ فنقول والله الموفق: قال الشيخ محمد عجاج الخطيب في كتابه السنة قبل التدوين: (تدل الدراسات العلمية على أن العرب كانوا يعرفون الكتابة قبل الإسلام، فكانوا يؤرخون أهم حوادثهم على الحجارة، وقد أثبتت الأبحاث الأثرية ذلك بأدلة قاطعة تعود إلى القرن الثالث الميلادي)^(١).

وفي هذا النص أن العرب كانوا يعرفون الكتابة قبل الإسلام بحوالي ثلاثة قرون أي حوالي سنة ٢٠٠م، لأن النبي ﷺ ولد عام ٥٧٠م ونسبني سنة ٦٣٢م^(٢) - وخلال هذه الفترة لم تكن بلاد العرب تخلو من الكتابيب التي يتعلم فيها أبناء العرب القراءة والكتابة، يقول الشيخ محمد عجاج: (وما يذكر أن عدي بن زيد العبادي - المعروف سنة ٣٥ق.هـ - حينما نما وأبغى طرحه أبوه في الكتاب حتى حذق العربية، ثم دخل ديوان كسرى، وهو أول من كتب بالعربية في ديوان كسرى، وهذا يدل على وجود بعض الكتابيب في الجاهلية؛ يتعلم فيها الصبيان الكتابة والشعر وأيام العرب، ويشرف على هذه

(١) السنة قبل التدوين لـ محمد عجاج الخطيب ص ٢٩٥ .

(٢) راجع في التواريخ الميلادية نسبة الحضارة لـ رول ديورانت ٦/١٣-٤٧.

الكتائب معلمون ذوو مكانة رفيعة أمثال أبي سفيان بن أمية بن عبد شمس،
وبشير بن عبد الملك السكوني، وأبي قيس بن عبد مناف بن زهرة، وعصرو
بن زرارة المسمى بالكاتب.

وقد استقدم أبو جفينة إلى المدينة ليعلم الكتابة، وكان بعض اليهود قد
علم كتاب العربية، وكان يعلمه الصبيان بالمدينة في الزمن الأول، فجاء
الإسلام وفي الأوس والخزرج عدة يكتبون^(١).

والذي نريد إثباته هو أن الكتابة كانت متشرة نسبياً في جزيرة العرب
خصوصاً مكة والمدينة قبل الإسلام، وكان لها معلمون يعلمونها، وأماكن يتم
فيها التعلم، وفي قصة الملقات السبع وتعليقها على الكعبة، دليل آخر على
انتشار الكتابة بين العرب قبل الإسلام، إذ لو كانت الأمية غالبة على العرب
لما كان لتعليق الملقات أدنى فائدة، وإنما علفت ليقرأها العامة.

فلما جاء الإسلام أمر بالتعلم في أول ما نزل الوحي، ولا تعلم بدون قراءة
وكتابة كما نصت على ذلك الآيات، إلا أنه لا دليل لدي على انتشار الكتابة بين
المسلمين في مكة، ولعل ظروف المسلمين آنذاك حالت دون ذلك، وإن كان في
قصة إسلام عمر ما يدل على وجود الكتابة، وعلى انتشارها حتى بين النساء،
لأن عمر رضي الله عنه وجد الصحيفة في بيت أخته، تقرأها مع زوجها وابن مسعود، وأن
عمر أخذ الصحيفة فقرأها، ولم يقل إني لا أعرف القراءة فليقرأها أحدكم مثلاً،
بل مر الأمر وكان القراءة والكتابة تانا أمراً طبيعياً.

أما في المدينة فيقول الشيخ محمد عجاج الخطيب: (وقد كثر الكاتبون بعد
الإسلام فعلاً ليسندوا حاجات الدولة الجديدة، فكان للرسول ﷺ كتاب

(١) السنة قبل التدوين لمحمد عجاج الخطيب ص ٢٩٥.

للوحي بلغ عددهم أربعين كاتباً، وكتاب للصدقة، وكتاب للمداينات والمعاملات، وكتاب للرسائل يكتبون باللغات المختلفة، وإن ما ذكره المؤرخون من أسماء كتاب رسول الله ﷺ لم يكن على سبيل الحصر، بل ذكروا من داوم على الكتابة بين يديه، ويظهر ذلك واضحاً في قول المسعودي: إنما ذكرنا من أسماء كتابه ﷺ من ثبت على كتابته، واتصلت أيامه فيها، وطالت مدته، وصحت الرواية على ذلك من أمره، دون من كتب الكتاب والكتابين والثلاثة، إذ كان بذلك لا يستحق أن يسمى كاتباً، ويضاف إلى جملة كتابه ﷺ^(١) أ.هـ.

قلت: وهذا دليل على أن كتاب أنوحي للنبي ﷺ كانوا كثيرين وأن الذين كانوا يجيدون الكتابة من الصحابة كانوا أكثر من هذا العدد، وفي مساجد المدينة كان الناس يتعلمون العلم، ويتعلمون الكتابة، واسمع صاحب السنة قبل التدوين وهو يقول: (فكانت مساجد المدينة التسعة إلى جانب مسجد الرسول ﷺ محط أنظار المسلمين، يتعلمون فيها القرآن الكريم وتعاليم الإسلام، والقراءة والكتابة، وقد تبرع المسلمون الذين يعرفون القراءة والكتابة بتعليم إخوانهم، وأرجح أنه كان من أوائل هؤلاء المعلمين سعد بن الربيع الحزرجي، أحد النقباء الأثني عشر، وبشير بن سعد بن ثعلبة، وأبان بن سعيد بن العاص، وغيرهم رضوان الله عليهم)^(٢) أ.هـ.

قلت: فهذه تسعة مساجد يتعلم فيها المسلمون من المهاجرين والأنصار، فلو أن كل مسجد من هذه التسعة خرج عشرة كاتبين سنوياً - على ما في

(١) السنة قبل التدوين ص ٢٩٨.

(٢) السنة قبل التدوين ص ٢٩٩.

هذا من إجحاف شديد بالمسلمين وبطاعتهم لأول أمر نزل من عند الله تعالى - لكان عدد الكاتين في المدينة غير قليل.

هذا دور المساجد في تعليم الكبار، ومثله دور الكتائب في تعليم الصغار يقول الشيخ محمد عجاج الخطيب: (وكان إلى جانب هذه المساجد كتائب يتعلم فيها الصبيان الكتابة والقراءة، إلى جانب القرآن الكريم، ولا يفوتنا أن نذكر أثر غزوة بدر في تعليم صبيان المدينة)^(١).

إن اهتمام النبي ﷺ بأمر الكتابة بلغ إلى حد أن اختار مفاداة الأسرى بتعليمهم أبناء المسلمين الكتابة، أفصح بعد ذلك أن يقال: إن الكتابة في المدينة كانت قليلة متعسرة، والكتائب كانوا أفراداً معدودين!!؟

لقد صح أن النبي ﷺ قد أمر زيد بن ثابت بتعلم الفارسية والعبرية فأجاد القراءة والكتابة بهما في مدة تزيد على الشهر قليلاً، فكيف نظن بعد ذلك أن الكتابة بالعربية كانت عسيرة على العرب مع توفر كافة الأسباب لتعلمهم إياها.

وفيما يلي مظهر آخر من مظاهر انتشار الكتابة بين المسلمين في المدينة، وأنها لم تقتصر على الذكور فقط بل كانت تشمل الذكور والإناث، فقد روى أبو بكر بن أبي خيثمة بإسناده عن الشفاء بنت عبد الله أنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة فقال: ألا تعلمين هذه رقبة النملة كما تعلمينها الكتابة؟^(٢).

(١) السنة قبل التدوين ص ٣٠٠

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في سننه ١١/٤ ج ٣٨٨٧، والنسائي في الكبرى ٤/٣٦٦، ح ٧٥٤٣، وأحمد في مسنده ٦/٢٧٢، وإسحاق بن راهويه في مسنده ١/٧٨، والشيخاني في الأحاد والمثاني ٦/٤: ح ٣١٧٧ كلهم من طريق عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي خثمة عن الشفاء بنت عبد الله وذكر الحديث.

قلت: فكانت الشفاء تعرف الكتابة، وقد علمت حفصة وغيرها الكتابة،
وإذا جمعنا هذا إلى ما سبق قلنا:

كان العرب يهتمون بتعلم الكتابة قبل الإسلام رجالاً ونساء، وكان يقوم
على تعليم الكتابة رجال ذوا مكانة رفيعة في أقوامهم، وكانوا يهتمون
بكتابة أشعارهم وأنسابهم وما إلى ذلك، فلما جاء الإسلام كان أول أمر نزل
في القرآن هو الأمر بالقراءة والكتابة، فتعلم المسلمون القراءة والكتابة، وقد
استغلوا كل فرصة ممكنة لنشر القراءة والكتابة بينهم، فاستغلوا المساجد
والكتاتيب، ومفاداة الأسرى في غزوة بدر، وكل هذا وغيره ساعد على
انتشار الكتابة إلى حد كبير بين المسلمين.

فهذا ما نريد بيانه في هذه المقدمة، وخلاصته إثبات أن الكتابة في عصور
الإسلام الأولى كانت ميسرة متشرة، وإن لم تكن نسبة انتشارها كما كانت
في العصور التالية لذلك، فلا يصح أبداً أن يقال إن قلة الكاتبين كانت سبباً
وراء عدم المسارعة إلى كتابة السنة في عهد النبي ﷺ فهي حجة واهية، لا
تعتمد على أساس علمي ولا تاريخي واضح، ومن ذلك ما قاله الدكتور
يوسف العث في مقدمته لكتاب تقييد العلم للخطيب البغدادي: (إن ذوي
العلم يعرفون أن الكتابة كانت قليلة في عرب الجاهلية، ونشأة الإسلام، وأن
من كان يكتب لم يكن يحسن الكتابة بل كان يبذل وقتاً طويلاً في حده من
الأسطر، ينكب عليها فلا يفرغ منها إلا وقد أفرغ جهده معها، وإذا كان
الأمور كذلك، أيؤثر الرسول ﷺ حديثه على القرآن؟! فيدع الصحابة يضيحون
فراغهم به، فيهللون تدوين كتاب الله، ثم ألا يخشى إن كتب الحديث مع
القرآن في الصحف، أن يختلط به ويلتبس، والقوم ليسوا من الخذاقة في
الكتابة بحيث ينصلون بين القرآن والحديث برموز أو تصنيف أو تنسيق،

فسبب المنع إذن خشية الانكباب على الحديث دون القرآن، وخوف التباسه به، وكذلك تزول كراهة الرسول ﷺ لتقييد حديثه حتى إذا بطلت أسباب تلك الخشية بطلت الكراهة وصح الجواز^(١).

قلت: فالشيخ قد جعل الكتابة عموماً صعبة، ولم يأت بدليل واحد يدل على ذلك، بل إن تعلم زيد بن ثابت القراءة والكتابة بالعبرية والفارسية في مدة تزيد قليلاً على الشهر لما يدل على تهافت هذا الكلام وسقوطه تماماً، ولو صح مثل هذا لكانت هناك صعوبة في كتابة القرآن أيضاً، إذ كان العدد الكثير من الآيات ينزل مرة واحدة، وربما نزلت سورة بكاملها مرة واحدة مما يصعب معه جداً - إذا صح كلام الشيخ - كتابتها، يقول صاحب السنة قبل التدوين: (ولمخ في مجئنا هذا لا يمكننا أن نستسلم لتلك الأسباب التقليدية التي اعتاد الكاتبون أن يطلبوا بها عدم التدوين، ولا نستطيع أن نوافقهم على ما قالوه من أن قلة التدوين في عهده ﷺ تعود قبل كل شيء إلى ندرة وسائل الكتابة، وقلة الكتاب وسوء كتابتهم، لا يمكننا أن نسلم بهذا بعد أن رأينا نيفاً وثلاثين كاتباً يتولون كتابة الوحي للرسول الكريم ﷺ، وغيرهم يتولون أموره الكتابية الأخرى، ولا يمكننا أن نعتد بقلة الكتاب، وعدم إتقانهم لها، وفيهم المحسنون المقتنون، أمثال زيد بن ثابت، وعبد الله بن عمرو، ولو قبلنا جدلاً ما ادعوه من ندرة وسائل الكتابة وصعوبة تأميناها، لكفى في الرد عليهم أن المسلمين دونوا القرآن الكريم، ولم يجدوا في ذلك صعوبة، فلم أرادوا أن يدونوا الحديث ما شق عليهم تحقيق تلك الوسائل، كما لم يشق هذا على من كتب الحديث بإذن رسول الله ﷺ فلا بد من أسباب أخرى)^(٢).

(١) مقدمة الدكتور يوسف الشاش لتقييم العام للخطيب البغدادي من ١٨.

(٢) السنة قبل التدوين من ١٠٢.

قلت: بل سيثبت إن شاء الله تعالى أن الحديث قد كتب في عهد النبي ﷺ،
وأنه لم يكن ثم مانع نصي ولا طبيعي منه كما سيثبت ذلك خلال الصفحات
القادمة. فرأى:

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
الفيض الأول

ما ورد في النهي عن الكتابة وكراهتها

قبل التعرض للنصوص الواردة عن الصحابة في النهي عن كتابة الحديث وتحليلها تحليلاً علمياً حديثاً أحب أن أنبه القارئ إلى عدة نقاط هي:

أولاً: استعمال الألفاظ في هذه الفترة يغلب عليه الطابع اللغوي لا الاصطلاحي، فكلمة حديث مثلاً تشمل حديث النبي ﷺ وحديث غيره، والذي يعين أحد الاحتمالين القرائن، بل إن التعريف الاصطلاحي لهذه الكلمة يشمل المرفوع والمرفوف والمقطوع، وهذا معناه أن كلمة حديث تطلق على حديث النبي ﷺ وعلى أقوال الصحابة والتابعين اصطلاحاً، فتبقى القرائن هي الفيصل في ترجيح أحد المحتملات.

ثانياً: لا بد من ملاحظة مواقع استدلال السلف بالنصوص الحديثة لفهم مرامي كلامهم، ومرادهم من إيراد هذا النص أو ذلك، فمثلاً حديث أبي سعيد في النهي عن كتابة غير القرآن قد جعله مسلم في كتاب الزهد لا العلم كما هو المتعارف، لسبب آخر غير الاستدلال به على المنع من كتابة الحديث سيأتي بيانه في حينه، وترجم له النووي بقوله: **باب الثبت في الحديث ولم يقل النهي عن كتابة الحديث، والشارح بين الاثنين كبير وسيأتي بيانه أيضاً.**

ثالثاً ما عرفت ذلك، فهناك ما ورد عن الصحابة ورضوان الله عليهم في النهي عن كتابة الحديث مع تحليل كل حديث أو أثر جاء في ذلك فنقول والله الموفق:

المبحث الأول

ما ورد عن أبي سعيد الخدري في ذلك

الحديث الأول:

أخرج مسلم في صحيحه كتاب الزهد باب الثبت في الحديث وحكم كتابة العلم^(١): من طريق هدا بن خالد الأزدي ثنا همام بن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه، وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي» - قال همام: أحسبه قال «متعمداً» - فليتبوا مقعده من النار.

قلت: فمسلم رحمه الله أخرجه في كتاب الزهد، ولم يخرج في كتاب العلم ما يشير مجرد إشارة إلى النهي عن كتابة الحديث، وكذا فعل البخاري ذلك.

والنووي رحمه الله ترجم له بباب الثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، والعلم هنا أعم من أن يكون ما أضيف إلى النبي ﷺ وحده، بل هو يشمل ما أضيف إليه ﷺ، وما أضيف إلى غيره من الصحابة والتابعين، بل وما أضيف إلى أهل الكتاب في كتبهم كما سيأتي قريباً فتبه.

والحديث أخرجه الدارمي في سننه في المقدمة باب من لم ير كتابة الحديث^(٢).

قلت: فنسب القول لغيره كأنه يتبرأ من عهده، ثم الحظ أن لفظ الحديث هنا عام شامل لما أضيف إلى النبي ﷺ وما أضيف إلى الصحابة والتابعين،

(١) صحيح مسلم ٤/٢٢٩٨ ح ٢٤٩٣.

(٢) سنن الدارمي ١/١٣٠ ح ٤٥٠.

وسيتضح بعد قليل أن الذي وقع الخلاف في كتابته هو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين لا ما أضيف إلى النبي ﷺ كما سيأتي بيانه.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى باب كتابة القرآن^(١)، قلت: فلم يشر من قريب أو بعيد إلى كتابة حديث النبي ﷺ.

وأخرجه في المدخل إلى السنن الكبرى^(٢) باب من كره كتابة العلم وأمر بحفظه، قلت: والعلم هنا أعم من حديث النبي ﷺ كما تقدم.

وابن حبان في صحيحه^(٣) باب الزجر عن كتابة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها وقال أبو حاتم: (زجره ﷺ عن الكتابة عنه سوى القرآن أراد به الحث على حفظ السنن دون الاتكال على كتابتها وترك حفظها والتفقه فيها، والدليل على صحة هذا إباحته ﷺ لأبي شاة كتب الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ وإذنه ﷺ لعبد الله بن عمرو بالكتابة).

قلت: فجعل ابن حبان رحمه الله النهي خاص بحالة معينة، وجعل الأصل هو الإذن والإباحة، وإنما مال إلى التخصيص على فرض صحة الرفع، لكن رفع الحديث فيه مقال سيأتي بيانه، وعليه فلا يبقى إلا الأصل وهو إباحة الكتابة.

والحديث أخرجه أيضاً الحاكم في المستدرک كتاب العلم فصل في توثيق العالم^(٤) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تقدم أخبار عبد الله بن عمرو في إجازة الكتابة.

قلت: فاختار الاستدلال بالحديث على توثيق العالم دون النهي عن

(١) السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٥ ح ٨٠٠٨.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤٠٥، ح ٧٧٤.

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان ١/٢٦٥، ح ٦٤.

(٤) مستدرک الحاكم ١/٢١٦، ح ٤٣٧.

الكتابة، بل نبه على أن الكتابة جائزة لا إشكال فيها فتأمل.
والحديث أخرجه أيضاً النسائي في فضائل القرآن^(١) باب كتابة القرآن.

قلت: فلم يشر إلى مسألة كتابة الحديث الشريف!!
وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله باب ذكر كراهية كتابة
العلم وتخليده في الصحف^(٢). قلت: ولفظ العلم أوسع من مجرد الحديث
النبوي الشريف كما تقدم مراراً فتنبه.

وأخرجه أحمد في مسنده^(٣). وأبو يعلى في مسنده^(٤)، وغيرهم.
وقال الخطيب في تقييد العلم: (وقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا
تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه). فحمل
جماعة من السلف حكم كتاب العلم على ظاهر هذا الخبر، وكرهوا أن يكتب
شيء من الحديث وغيره في الصحف، وشددوا في ذلك، وأجاز آخرون منهم
كتاب العلم وتدوينه، وأنا أذكر بمشينة الله ما روي في ذلك من الكراهة،
وأبين وجهها، وأن كتب العلم مباح غير محظور، ومستحب غير مكروه،
وبالله تعالى أستعين، وهو حسبي ونعم الوكيل^(٥).

قلت: والحظ معي هنا أن الكلام عن كتابة العلم وأن الخطيب رجح
كونها مباحة غير محظورة ثم قال:

(١) فضائل القرآن للنسائي ص ٨٦ ح ٢٢

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٢٦٨ ح ٢٢٥.

(٣) مسند أحمد ٢/١٢، ٢١، ٢٩، ٥٦.

(٤) مسند أبي يعلى ٢/٤٦٦ ح ١٢٨٨.

(٥) تقييد العلم للخطيب ١/٢٨.

(القسم الأول: الآثار والأخبار الواردة عن كراهة كتابة العلم:

الفصل الأول: نهي الرسول ﷺ عن الكتاب

باب ذكر الرواية عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن كتب ما سوى القرآن:

[١] أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي بنيسابور ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا محمد بن إسحق الصفاني [ح]

وأخبرنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ، وأبو بكر محمد بن أحمد بن يوسف الصياد قالا أخبرنا أحمد بن يوسف بن خلاد النصيبي ثنا الحرث بن محمد التميمي قالا: ثنا عفان بن مهزيب أخبرنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: لا تكبروا عني شيئا سوى القرآن - وقال الصفاني: غير القرآن ثم اتفقا - فمن كتب عني غير القرآن فليمحهُ وقال: حدثوا عني ولا تكذبوا علي ومن كذب علي - قال همام أحسبه قال: متعمدا - فليتبرأ مقعده من النار.

[٢] وهكذا رواه أبو الوليد الطيالسي عن همام:

أخبرناه أبو طاهر محمد بن الحسن بن زيد بن الحسن العلوي بالري أبنا ابن الحسن أحمد بن محمد بن سهل البزاز ثنا محمد بن أيوب أبنا أبو الوليد ثنا همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: لا تكبروا عني شيئا فمن كتب عني شيئا غير القرآن فليمحهُ ومن كذب علي متعمدا فليتبرأ مقعده من النار.

[٣] ورواه هبة بن خالد القيسي عن همام كذلك:

أخبرناه أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي قال: قرأنا

على عمر بن نوح البجلي أخبركم جعفر بن محمد الفريابي ثنا هذبة بن خالد ثنا همام بن يحيى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكذبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه»، قال: «ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج».

[٤] ورواه أبو مالك كثير بن يحيى عن همام:

أخبرناه الحسن بن أبي بكر ابن شاذان أبنا أحمد بن اسحق بن وهب البندار ثنا أبو العباس أحمد بن علي الأبار سنة ثمان وثمانين ومائتين ثنا أبو مالك صاحب أبي عوانة ثنا همام بن يحيى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «لا تكذبوا عني شيئا إلا القرآن فمن كتب شيئا فليمحاه».

[٥] ورواه أبو عبيدة عبد الواحد بن واصل الحداد عن همام:

أخبرناه أبو الحسن علي بن حمز بن محمد الحربي الزاهد أخبرنا عمر بن محمد بن علي الصيرفي أخبرنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر القاضي الحلبي ثنا محمد بن قدامة المصيصي ثنا أبو عبيدة الحداد عن همام.

وأخبرناه أبو إسحق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي أخبرنا محمد بن العباس الخزاز ثنا إبراهيم بن موسى بن الرواس حدثنا الفضل بن الصباح حدثنا أبو عبيدة عن همام بن يحيى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكذبوا عني شيئا إلا القرآن فمن كتب عني شيئا» قال: «وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» قال: «وحدثوا عني بني إسرائيل ولا حرج» وهذا لفظ البرمكي.

[٦] ورواه إسماعيل بن عليّ بن همام:

أخبرناه أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف.

وأخبرناه أبو علي الحسن بن علي بن محمد التميمي أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا إسماعيل يعني ابن عليّ حدثني همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن من كتب عني شيئاً سوى القرآن فليمحاه» هذا لفظ ابن حمدان وقال ابن الصواف عن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئاً» هذا معناه.

[٧] ورواه عمرو بن عاصم الكلابي عن همام:

أخبرناه علي بن عمر بن محمد الزاهد أخبرنا عمر بن محمد بن علي الصيرفي حدثنا أبو الحسن محمد بن نوح الجنديسابوري ثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحباب ثنا عمرو بن عاصم وأبو الوليد قالوا ثنا همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن فمن كتب غيره فليمحاه وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي فليجأ مقصده من النار».

نفرد همام برواية هذا الحديث عن زيد بن أسلم هكذا مرفوعاً.

وقد روي عن سفیان الثوري أيضا عن زيد، ويقال إن الحفظ رواية هذا

الحديث عن أبي سعيد الخدري من قوله غير مرفوع إلى النبي ﷺ.

فأما الحديث الذي روي عن سفیان الثوري بتابعه هماما على روايته عن

زيد بن أسلم: فحدثني عبد العزيز بن علي الوراق أخبرنا محمد بن المنذر

الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان حدثنا النضر بن طاهر حدثنا عمرو بن النعمان عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني غير القرآن فمن كتب عني غير القرآن فليمحاه»^(١).

قلت: فقد مال الخطيب إلى جعل الحديث موقوفاً على أبي سعيد الخدري، وهذا هو الأرجح عندي، وهو قول البخاري كما سيأتي قريباً. ونهي أبي سعيد الخدري أن يكتب عنه شيء سوى القرآن يمكن فهمه بأنه لورعه يخشى أن يخطئ في غير القرآن ومن ثم نهى عن الكتابة عنه.

وأما أن يكون رفع ذلك إلى النبي ﷺ ثم وقفه فأمر به أصحابه اتباعاً لأمر النبي ﷺ فذلك لا يصح لأنه قد ثبت عنه نفسه كتابة غير القرآن عن النبي ﷺ وهو الشاهد كما سيأتي، وعلى ذلك فيما أن يكون النبي ﷺ قد نهى أولاً عن كتابة الحديث ثم أذن فيه آخراً وهو الذي شاع في هذا العصر، لكن ليس عليه دليل قوي سوى هذا الحديث وهو معلول بالوقف كما تقدم.

وأما أن تكون الكتابة عن النبي ﷺ كانت مباحة لم يثب عنها، ومن ثم كتب أبو سعيد عن النبي ﷺ ما كتب، ثم لما أسند إليه تعليم الناس خشي أن يخطئ في إملاء حديث رسول الله ﷺ ما لم يكتبه فمن ثم نهى أصحابه أن يكتبوا عنه وهو وجه سائق سيثبت هذا البحث صحته وقوته ورجحانه بتوفيق الله تعالى.

والملاحظ على هذا الحديث عدة أمور:

١- تردد مسام بن عيسى بروايته مرفوعاً، أما من تابعه عليه فهما الثوري فيما رواه عنه عمرو بن النعمان، وخارجة بن مصعب فيما رواه عنه الثوري.

(١) تقييد العلم للخطيب ٢٨/١ وما بعدها.

فأما رواية عمرو بن النعمان عن الثوري عن زيد بن أسلم: فقد رواها الخطيب وابن عدي كلاهما من طريق النضر بن طاهر عن عمرو بن النعمان، والنضر هذا قال عنه ابن عدي في الكامل: (ضعيف جداً يسرق الحديث ويحدث عن من لم يرهم ولا يحمل منه أن يراهم)^(١)، وقال الهيثمي في المجمع: (النضر بن طاهر كذاب)^(٢). وقد بين الحافظ ابن حجر حاله بوضوح في لسان الميزان^(٣)، ومثل هذا لا يصح أن يعتمد إسناده للمتابعة، ولا لغيرها. وأما رواية الثوري عن خارجة بن مصعب: فخارجة هذا قد قال عنه الهيثمي في المجمع: (ضعيف جداً)^(٤)، وقال في موضع آخر: (متروك)^(٥). وقال البخاري في التاريخ الكبير: (خارجة بن مصعب الضبي أبو الحجاج الخراساني عن زيد بن أسلم تركه وكيع، وكان يدلس عن خيث بن إبراهيم ولا يسرف صحيح حديثه من غيره)^(٦). وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين: (متروك الحديث)^(٧). وقال الذهبي في المنعي في الضعفاء: (ضعفه الدارقطني وغيره)^(٨)، وقد فصل حاله الحافظ ابن حجر في التهذيب تفصيلاً جيداً، فراجع إن شئت، وخلاصته أن خارجة هذا لا تصلح متابعته لسان. وفيه أيضاً يوسف بن أسباط قال عنه البخاري في التاريخ الكبير: (قال

(١) الكامل لابن عدي ٧/٢٧.

(٢) مجمع الزوائد ٨/١٢٢.

(٣) لسان الميزان ٦/١٦٢.

(٤) مجمع الزوائد ٢/٨٤.

(٥) مجمع الزوائد ٢/٢٣١.

(٦) التاريخ الكبير للبخاري ٣/٢٠٥.

(٧) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ص ٣٦.

(٨) المنعي في الضعفاء للذهبي ص ٢٠٠.

صدقة: دفن يوسف كتبه فكان بعد يقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي^(١).
وعبد الله بن خبيق قال عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: (أدركته ولم
أكتب عنه)^(٢). وهذا كله يجعل هذه المتابعة تلحق بالي قبلها.
ويبقى تفرد همام بزيادة «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن ومن كتب عني
شيئاً غير القرآن فليمحاه» لأن كافة من روى هذا الحديث لم يذكر هذه
الزيادة، كما بينه الطبراني في جزء طرق حديث «من كذب علي متعمداً».
ومع التفرد يكون احتمال الوهم راجحاً، خصوصاً وقد تكلم في حفظ همام
يحيى بن سعيد القطان، وأبو حاتم وغيرهم، وقال الحافظ في التقریب في ترجمة
همام بن يحيى: ثقة رعا وهم، وإن كان ذلك لا يتزل حديثه عن درجة الصحة.
وقد نص الحافظ ابن حجر في الفتح على أن البخاري قد أعل هذه
الرواية بالوقوف على أبي سعيد، فقال الحافظ: (ومتهم من أعل حديث أبي
سعيد، وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد قاله البخاري وغيره)^(٣)، قلت:
ومن هؤلاء الخطيب كما تقدم عنه في إشارته بتفرد همام به، فلا يعد أن
يكون الصواب كونه موقوفاً، والله أعلم.

٢- ونلاحظ أن كل من أخرج هذا الحديث من الأئمة المتقدمين لم يسوب
على هذه الجملة من الحديث باعتبارها نهى صريح عن كتابة الحديث النبوي
الشريف، ولو صححت مرفوعة لما حدث اختلاف قط في ثبوت النهي عن
كتابة الحديث النبوي الشريف، لكن لما لم تثبت مرفوعة فقد استدل بها
أكثرهم على أمور أخرى أهم من حديث النبي ﷺ، فمسلم أخرجه في كتاب

(١) التلخيص الكبير ٨/ ٢٨٥.

(٢) الجرح والتعديل ٥/ ٤٦.

(٣) فتح الباري ١/ ٢٠٨.

الزهد لا في كتاب العلم، وترجم عليه النووي بياب الثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، فتخرج عن التصريح بقوله حكم كتابة حديث رسول الله ﷺ، ومال إلى لفظ عام، واستعمل الدارمي ترجمة عامة نسبها إلى غيره فقال: باب من لم ير كتابة الحديث وكلمة الحديث تستعمل لغة واصطلاحاً لما هو أعم من حديث النبي ﷺ، وقد دلت القرائن هنا على أن المراد بها حديث غير النبي ﷺ كما سيأتي بيانه واضحاً، وراجع سائر التراجم التي أخرج تحتها الحديث نجد ما أقول لك واضحاً.

ونلاحظ من تصرف ثلاثة من المحدثين عقب هذه الأحاديث وهم الخطيب والحاكم وابن حبان أمراً آخر وهو أن كتابة الحديث الشريف أمر ثابت قد فرغ من ثبوته، لكن يشكل عليه ما ورد من أحاديث وأثار ظاهرها النهي عن كتابة العلم عموماً فحاول كل إمام من هؤلاء أن يزيل هذا الإشكال بطريقته فانظر ما قاله كل منهم:

قال أبو حاتم ابن حبان رحمته: (زجره ﷺ عن الكتابة عنه سوى القرآن أراد به الحث على حفظ السنن دون الائتكال على كتبتها وترك حفظها وانشفه فيها والدليل على صحة هذا إباحته ﷺ لأبي شاه كتب الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ وإذنه ﷺ لعبد الله بن عمرو بالكتابة).

قلت: فجميل ابن حبان رحمه الله تعالى حديث النبي خاص بمجالسة معينة، وأحاديث الإذن عامة غير مقيدة.

وقال الخطيب: (حل جماعة من السلف حكم كتاب العلم على ظاهر هذا الخبر، وكرهوا أن يكتب شيء من الحديث وغيره في الصحف، وشددوا في ذلك، وأجاز آخرون منهم كتاب العلم وتدوينه، وأنا أذكر بمشيئة الله ما روي في ذلك من الكراهة وأبين وجوبها وأن كتب العلم مباح غير محظور

ومستحب غير مكروه).

والخطيب إنما يحكي الخلاف في كتابة العلم عموماً، منبهاً على أن ذلك جائز غير مكروه أيضاً، ولم يتعرض لبيان خصوص كتابة الحديث على اعتبار ثبوتها مع إعلاله لما ورد عن أبي سعيد الخدري في النهي عن كتابة ما سوى القرآن بكونه موقوفاً، وهو أصرح ما ورد في الدلالة على النهي عن كتابة الحديث النبوي خاصة.

وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تقدم أخبار عبد الله بن عمرو في إجازة الكتابة).

فصحح الحاكم الحديث مستدلاً به على أمر آخر سوى كتابة العلم، مزيلاً ما في ظاهره من النهي عن كتابة الحديث الشريف بتقدم الأحاديث الثابتة في ذلك، وكأنه يشير بذلك إلى مخالفة هذه الزيادة للثابت من الأمر بالكتابة.

ونلاحظ هنا أن محاولات العلماء للجمع بين حديث أبي سعيد وغيره من الأحاديث التي يدل ظاهرها على النهي عن كتابة العلم، وبين أحاديث الإذن هي محاولات اجتهادية تختلف من إمام لآخر بحسب ما فتح الله تعالى عليه من فهم لأوجه الجمع، فتارة يكون الجمع ببيان تفرد همام بالرواية، وبيان مخالفتها للثابت في الإذن، وتارة ببيان اختصاص النهي بحالة معينة.

ومن ذلك أيضاً محاولة أخرى قام بها ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث حيث قال: (قالوا رويتم عن همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن فمن كتب عني شيئاً فليمنعه».

ثم رويتم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عمرو قال: قلت: يا رسول الله أقيد العلم؟ قال: نعم. قيل: وما تقيده؟ قال: كتابه.

ورويتم عن حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله أكتب كل ما أسمع منك؟ قال: نعم. قلت: في الرضا والغضب؟ قال: نعم فإني لا أقول في ذلك كله إلا الحق قالوا: وهذا تناقض واختلاف.

قال أبو محمد: ونحن نقول إن في هذا معنيين: أحدهما أن يكون من منسوخ السنة بالسنة كأنه نهى في أول الأمر عن أن يكتب قوله ثم رأى بعد لما علم أن السنن تكثر وتفتت الحفظ أن تكتب وتفيد.

والمعنى الآخر: أن يكون خصي بهذا عهد الله بن عمرو، لأنه كان قارياً للكتب المتقدمة، ويكتب بالسريانية والعربية، وكان غيره من الصحابة أميين لا يكتب منهم إلا الواحد والاثنان وإذا كتب لم يتقن، ولم يصب الترجيحي، فلما عشي عليهم الخط فيما يكتبون نهاهم ولما أمن على عبد الله بن عمرو ذلك أذن له.

قال أبو محمد: حدثنا إسحاق بن راهويه قال نا وهب بن جرير عن أبيه عن يونس بن عبيد عن الحسن بن عمرو بن تغلب عن النبي ﷺ قال: «من أشرط الساعة أن يفرض المال ويظهر القلم ويفشو التجارة قال عمرو: إن كنا لننمى في الحواء العظيم الكاتب، ويبيع الرجل البيع فيقول حتى أستامر تاجر بني فلان»^(١).

(١) تأويل مختلف الحديث ص ٢٨٦. وأما حديث إن من أشرط الساعة... إلخ فقد أخرجه النسائي في الكبرى ٥/٤ ح ٦٠٤٨: عن أخبرنا عمرو بن هاني قال أبانا وهب بن جرير قال حدثني أبي عن يونس بن الحسن بن عمرو بن تغلب قال قال رسول الله ﷺ: إن من أشرط الساعة أن يفرض المال ويكثر ويفشو التجارة ويظهر القلم ويبيع الرجل البيع فيقول لا حتى أستامر تاجر بني فلان وينمى في الحوي العظيم الكاتب فلا يوجد. قالت: ففي هذه

قلت: وفي كلام ابن قتيبة مؤاخذات:

أولاً: قوله بأن النهي من منسوخ السنة لا دليل عليه إلا مجرد التعارض، وقد نبه المحققون من المحدثين والأصوليين على أن النسخ لا يثبت إلا بالنص على ذلك، وأما مجرد التقدم والتأخر فلا يكفي وحده لإثبات ذلك، وها هنا لا يعرف أي الروايتين هي الأخيرة، فضلاً عن وجود نص الشارع على النسخ، فاللجوء إلى الجمع بين المتعارضين بإثبات النسخ هنا مجازفة واضحة، ولذلك كانت دقة ابن قتيبة في جعله النسخ هنا احتمالاً لا أصلاً فتأمل.

ثانياً: جعل ابن قتيبة النهي عام في الأمر خاص بحالته معينة أو بأشخاص

الرواية أضيفت لفظة ويلتمس في الحبي العظيم الكاتب.. إلى النبي ﷺ باعتبارها من أشرطة الساعة وهذا يعني أن وقوعها لم يكن في عهد النبي ﷺ بل متعاً آخر الزمان. وأخرجه الطيالسي في مسنده ١٦١/١ عن ابن فضالة عن الحسن بن عمرو بن تغلب وليس فيه هذه الزيادة. قلت: ابن فضالة هو المبارك قال في التقریب: صدوق يلدس وسري. وقد رواه بالعنتنة.

وفي التمهيد لابن عبد البر ٢٩٧/١٧: (روى المبارك بن فضالة عن الحسن مرفوعاً) ونسب هذه الزيادة للحسن.

وأخرجه ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ٢٨٧/١ عن إسحاق بن راهويه نا وهب بن جرير عن أبيه عن يونس بن عبيد عن الحسن بن عمرو بن تغلب وجعل هذه الزيادة من قول عمرو بن تغلب، ومن طريق وهب بن جرير أخرجه العسكري في تصحيقات المحدثين ٢٧١/١ وجعله من قول عمرو. ومن طريق وهب أيضاً أخرجه أبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني ٢٨٤/٢ وجعله من قول عمرو أيضاً.

ونسبة هذه العبارة للصحابي الجليل عمرو بن تغلب يحتمل أنها كانت قبل الإسلام، ويحتمل أن قبيلته كانت من القبائل التي لم تتشر فيها الكتابة بخلاف قریش مثلاً. ومع الاختلاف في من أضيفت إليه هذه اللفظة مع احتمالها التأويل كما تقدم تمتط عن الاحتجاج بها على صحة الكتابة في عهد النبي ﷺ والله أعلم.

معينين، وهو عكس ما فعله ابن حبان كما تقدم، وتخصيصه لعبد الله بن عمرو دون غيره من الصحابة للأسباب التي ذكرها غير صحيح، فقد كان من الصحابة كثيرون نسيباً من المهرة في الكتابة، فما الذي اختص به عبد الله بن عمرو سواهم، ثم إن ظاهر الحديث يدل على أن ابن عمرو كان يكتب من البداية دونما حذر، وأن المانع له من الكتابة لم يكن وجود النهي بل استند إلى دليل عقلي هو إمكان الخطأ على النبي ﷺ حين الغضب، فنبهه النبي ﷺ إلى أن ذلك غير صحيح، وعموماً فهو تخصيص بدون تخصيص، أو تخصيص لا دليل عليه، والله أعلم.



الحديث الثاني

عن أبي سعيد الخدري: «استأذنت النبي ﷺ أن أكتب الحديث فأبى أن يكتب لي».

أخرجه الخطيب في تقييد العلم تحت عنوان: ذكر حديث آخر عن أبي سعيد أنه استأذن النبي ﷺ في كتب الحديث فلم يأذن له قال: (أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ بأصبهان حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدي حدثنا محمد بن سليمان حدثنا ابن عيينة عن ابن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال: «استأذنت النبي ﷺ أن أكتب الحديث فأبى أن يأذن لي».

أخبرنا أبو بكر البرقاني أخبرنا علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ البرقي حدثنا علي بن إسحاق الأنطاقي حدثنا محمد بن سليمان لويز.

وأخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر أخبرنا عمر بن محمد بن علي الناقد حدثنا عبد الله بن صالح البخاري حدثنا لوي بن حدثنا ابن عيينة عن ابن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: «استأذنت رسول الله ﷺ أن يأذن لي أن أكتب الحديث فلم يأذن لي» وقال البخاري: «فأبى أن يأذن لي».

أخبرنا أبو علي عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فضالة النيسابوري الحافظ بالري أخبرنا أبو القاسم الطيب بن عبد الله بن يمين مولى المعتضد ببغداد حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا الحسين بن الحسن بن حرب المروزي بمكة حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: «استأذنا النبي ﷺ في الكتاب فأبى أن يأذن لنا»^(١).

قلت: فرواه محمد بن سليمان لوي بن وهو ثقة عن سفيان عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه.

ورواه الحسين بن الحسن وهو صدوق أيضاً عن سفيان عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه.

لكن خالفهما سفيان بن وكيع عند الترمذي وأبي معمر عند الدارمي فأخرجه الترمذي في سننه^(٢) كتاب العلم باب ما جاء في كراهية كتابة العلم: عن سفيان بن وكيع ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: استأذنا النبي ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا، وقال الترمذي: وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه أيضاً

(١) تهذيب العلم للخطيب ص ٤٢٢، ٤٢٣.

(٢) سنن الترمذي ٤٨/٥.

عن زيد بن أسلم رواه همام عن زيد بن أسلم:

قلت: كذا هي في نسخة الترمذي عن سفيان عن زيد عن أبيه ولعله سقط من النسخ: كلمة ابن بعد عن في قوله عن زيد بن أسلم عن أبيه كما هو في رواية الخطيب، وسفيان بن وكيع فيه مقال. قال الذهبي في الكاشف: ضعيف، وقال ابن حجر في التقريب: كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه.

وأخرجه الدارمي في سننه^(١) باب من لم ير كتابة الحديث عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي عن سفيان بن عيينة ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري: «أنهم استأذنوا النبي ﷺ في أن يكتبوا عنه فلم يأذن لهم».

قلت: وأبو معمر ثقة لكنه مخالف في هذا الإسناد ثقتان هما لوبن والحسين، فرواه عن سفيان عن زيد مباشرة بلا واسطة، فروايته مرجوحة.

لكن نسخة الدارمي التي بين أيدينا نسخة رديئة ولعله سقط من هذا الإسناد - من بعض النسخ - عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بين ابن عيينة وزيد بن أسلم كما رواه الخطيب وغيره. وما يرجح هذا:

- أن أحداً ممن روى الحديث بعد الدارمي كالخطيب كما تقدم، والرامهرمزي وغيرهما ممن تكلم في هذه المسألة لم يرووه من هذا الوجه، ولو صح الإسناد عن سفيان عن زيد لكان مغنياً تماماً عن طريق عبد الرحمن بن زيد عن أبيه لضعف عبد الرحمن المعروف فقد أخرجه الرامهرمزي في الحديث

(١) سنن الدارمي ١/١٣١ ح ٤٥١.

الفاصل^(١) تحت عنوان: من كان لا يرى أن يكتب: عن سهل بن موسى ثنا الحسين بن الحسن المروزي ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن عطاء عن أبي سعيد قال: جهدت بالنبي ﷺ أن يأذن لنا في الكتاب فأبى. وكذا أخرجه القاضي في الإلماع^(٢) باب في التقييد بالكتاب والمقابلة والشكل والنقط والضبط: من طريق عبد الرحمن بإسناده: «استأذنا النبي ﷺ في الكتابة فأبى أن يأذن لنا».

- أن ابن عدي أخرج هذا الحديث في الكامل^(٣) من طريق لوين عن سفيان عن عبد الرحمن عن أبيه بإسناده مرفوعاً وقال: (وهذه الأحاديث التي ذكرتها يروها عبد الرحمن بن زيد بن أسلم غير محفوظة، وبعضها يرويه غير عبد الرحمن عن زيد مرسلًا)^(٤). قلت: فذكر أن رواية عبد الرحمن لهذه الأحاديث غير محفوظة، ولو كان طريق أبي معمر صحيحاً لما كانت رواية عبد الرحمن لهذا الحديث بإسناده مرفوعاً محفوظة لمتابعة سفيان بن عيينة له عليها.

- وقال ابن عدي أيضاً إن بعض هذه الأحاديث يرويه غير عبد الرحمن مرسلًا، منبهاً بذلك على خطأ عبد الرحمن في وصل هذه الأحاديث، ولو صح طريق أبي معمر لما كان لعبد الرحمن خطأ في رواية هذا الحديث.

- أخرج البيهقي في المدخل^(٥) باب من كره كتابة العلم وأمر بفظه حديث مسلم المتقدم وحديث أبي سعيد التالي ولم يخرج هذا الحديث، ولو

(١) الحديث الفاصل ص ٢٧٩.

(٢) الإلماع للقاضي حياض ص ١٤٨.

(٣) الكامل في الضعفاء لابن عدي، ٢٧١/٤.

(٤) الكامل في الضعفاء، ٢٧٢/٤.

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤٠٥، ٤٠٦.

صح إسناد أبي معمر لكان أقوى أحاديث الباب.

قلت: وذلك كله يرجع صحة ما ذهبت إليه من وجود خطأ من بعض النسخ في رواية الدارمي، لكن على فرض ثبوت الإسناد كما هو عند الدارمي فقد خالف به أبو معمر محمد بن سليمان والحسين بن الحسن. والله أعلم.

وعبد الرحمن بن زيد هذا ضعيف، قد ضعفه غير واحد من أئمة هذا الشأن، بل كان تفسير جرحه في كثير من الأقوال أنه يصل المرسل ويرفع الموقوف، فكان الأصل في هذه الرواية أيضاً الوقت، والله أعلم.

فهذان الحديثان هما أصح ما ورد مرفوعاً في النهي عن كتابة الحديث النبوي الشريف، وهما كما ترى لا يمكن الاعتماد عليهما لإثبات النهي عن الكتابة مرفوعاً للنبي ﷺ، لوورد شبهة الوقت على كل منهما، وبالتالي فيصح الاستدلال بهما على وجود النهي عن الكتابة من أبي سعيد لا من النبي ﷺ.

ونهي أبي سعيد عن الكتابة عنه أمر ليس فيه أدنى إشكال فالرجل لسبب أو لآخر لم يجسر له أن يكتب حديث النبي ﷺ فهو تورعاً ينهى أن يكتب ما يرويه عن النبي ﷺ خشية أن يكون خطأ في نقله وليس عنده ما يرجع إليه فيصح وهمه، والله أعلم.



الحديث الثالث:

«قيل لأبي سعيد الخدري: أكتبنا. فقال: لن نكتبكم ولكن خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله ﷺ قال فكان أبو سعيد يقول: تخذوا فإن الحديث يذكره بعضه بعضاً».

قلت: وهذا لا إشكال فيه البتة ولا دلالة فيه على أن النهي عن كتابة الحديث النبوي الشريف كان من النبي ﷺ بل هو نهى من أبي سعيد لأصحابه أن يكتبوا عنه لأنه لم يكتب عن النبي ﷺ ولعل ذلك لأن الكتابة كانت عسرة بالنسبة إليه، فلما كان هو لم يكتب عن النبي ﷺ فقد نهى أصحابه أن يكتبوا عنه تورعاً والله أعلم.

بل إن روايات الحديث جميعها لم يأت فيها التصريح بأنهم طلبوا منه أن يكتبوا حديث النبي ﷺ خاصة إلا رواية واحدة فيها مقال، فيحتمل أن يكون المراد هنا فقه أبي سعيد وفتاواه لا خصوص الحديث النبوي، وأما قوله خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله، فمعناه أنه إذا كنت أنا وبعض أصحاب النبي ﷺ لم نكتب حديث النبي ﷺ وهو وحي إلهي فكيف بغيره، وهذا لا يعني أن غيرهم لم يكتب فتنبه.

والحديث أخرجه البيهقي في المدخل^(١) باب من كره كتابة العلم وأمر بمنقله: من طريق أبي عبد الله الحافظ رأبي سعيد بن أبي عمرو قال: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي ثنا روح ثنا كهمس بن الحسن عن أبي نصر قال: قلت لأبي سعيد الخدري: «أكتبنا. فقال: لن نكتبكم ولكن خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله ﷺ قال فكان أبو سعيد

(١) المدخل إلى السنن ص ٤٠٥.

يقول: **محدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً.**

قلت: هذا إسناد صحيح، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قُطعة العبدي، ومعنى هذا الحديث أن أبا سعيد رفض أن يكتب عنه أصحابه لأنه لم يكتب عن النبي ﷺ شيئاً فامتناعه عن إجازة الكتابة عنه ورعاً لخوفه من الخطأ، وهو لم يكتب ما يرجع إليه إذا أخطأ فيبين له صوابه من خطئه.

ثم روى البيهقي^(١) من طريق أبي عبد الله أبنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أبنا سعيد بن إياس الجري عن أبي نضرة قال: قلنا لأبي سعيد الكندي: إنك تحدثنا بأحاديث معجبة وإنا نخاف أن نزيد أو أن نقص فلو كتبناها؟ قال: لن أكتبكموه ولن نجعله قرآناً ولكن احفظوا عنا كما حفظنا ثم قال مرة: خذوا عنا كما أخذنا عن رسول الله ﷺ.

ثم من طريق أبي محمد عبد الله بن يوسف إملاء وأبي بكر أحمد بن الحسن القاضي قراءة قالاً ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمرو أبنا المستمر بن الريان عن أبي نضرة العبدي قال: قلنا لأبي سعيد: لو كتبتم لنا فإننا لا نحفظ؟ قال: لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحف كان رسول الله ﷺ يحدثنا فنحفظ فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم ﷺ.

قلت: وأما قوله كان رسول الله ﷺ يحدثنا فنحفظ.. فمعناه أنه لم يكن جميعنا يكتب حديث رسول الله ﷺ - كما لم يكن الجميع يكتبون القرآن أيضاً، وإذا كنت ممن لم يكتب حديث النبي ﷺ فلا تكبروا عني فتخذوا نقلي

(١) المدخل إلى السنن ص ٤٠٥، ٤٠٦.

كالقرآن ولعلي أكون مخطئاً فيه، والله أعلم.

ثم قال البيهقي: (هاتان الروايتان عن أبي نصره عن أبي سعيد الخدري تدلان على أن النهي عن الكتابة إنما وقع خشية أن يخلط بكتاب الله عز وجل شيء) (١).

قلت: هذا توجيه البيهقي رحمه الله، وقد خالفه غيره فيه، وفيه نظر قوي لأنه لا يمكن أن يخلط القرآن بغيره عند من يدركون تماماً سر الإعجاز البلاغي للقرآن الكريم، فالعرب مسلمين وكفاراً بدأً وحضراً كانوا في ذلك الوقت يدركون تماماً جوانب الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم، ولذلك عجزوا عن الإتيان بمثل صورة منه، ومثل هؤلاء الثوم لا يمكن أن يخلط عليهم القرآن بغيره فتأمل.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢) من طريق أبي مسلم ثنا عبد الرحمن ثنا كهيم بن الحسن عن أبي نصره قال: قلت لأبي سعيد الخدري: أكتبنا. قال: لن نكتبكم ولن نجعلكم قرأنا ولكن خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله ﷺ وكان أبو سعيد يقول: تحدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً.

وأخرجه الحارث في مسنده (٣) من طريق روح ثنا كهيم بن الحسن عن أبي نصره قال: قلت لأبي سعيد: أكتبنا. فقال: إني لن أكتبكم خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله ﷺ وكان أبو سعيد يقول: تحدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً.

(١) المدخل إلى السنن ص ٤٠٦.

(٢) المعجم الأوسط ٣/ ٦٠ ح ٧٤٧٧.

(٣) مسند الحارث ١/ ١٩٢ ح ٤٩.

وأخرجه الخطيب في تهذيب العلم^(١) باب ذكر الأحاديث الموقوفة عن الصحابة رضوان الله عليهم في ذلك عند ذكره للرواية عن أبي سعيد الخدري:
من طريق أبي سعيد محمد بن موسى الصيرفي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أخبرنا مستمر عن أبي نضرة قال: قلنا لأبي سعيد: لو كتبتم لنا فانا لا نحفظ؟ قال: لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحف، كان رسول الله ﷺ يحدثنا فنحفظ فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم.

ومن طريق أبي الحسن محمد بن عبيد الله بن محمد الخناني ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد إملاء قال: قرى على يحيى بن جعفر وأنا أسمع ثنا يحيى بن السكن ثنا المستمر بن الريان أخبرنا أبو نضرة قال: قلت لأبي سعيد الخدري: أكتبنا. قال: أتجعلونه مصاحف تقرأونها كان نبيكم ﷺ يحدثنا فنحفظ عنه فاحفظوا عنا كما حفظنا عن نبيكم ﷺ.

ومن طريق أبي الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق البزاز أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق ثنا حنبل بن إسحاق وأخبرنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران الراعي أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الجمحي بمكة ثنا علي بن عبد العزيز قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا المستمر يعني ابن الريان ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: قلت له: ألا نكتب ما نسمع منك؟ قال: ترون أن تجعلوها مصاحف فان نبيكم ﷺ كان يحدثنا فاحفظوا منا كما حفظنا واللفظ لحديث علي.

ومن طريق أبي الفتح هلال بن محمد بن جعفر الخزاز أخبرنا أبو علي

(١) تهذيب العلم للخطيب ص ٢٧.

إسماعيل بن محمد الصفار ثنا علي بن سهل ثنا روح بن عبادة ثنا كهمس
عن أبي نصره قال: قلت لأبي سعيد: أكتبنا. قال لن أكتبكم ولكن خذوا عنا
كما كنا نأخذ عن رسول الله ﷺ.

ومن طريق القاضي أبي بكر أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي بنيسابور ثنا
أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا محمد بن عبيد الله المنادي [ح] ومن
طريق علي بن محمد بن عبد الله الممدل ثنا عبد الصمد بن علي بن محمد بن
مكرم أخبرنا الحارث بن محمد التميمي. [ح] ومن طريق هلال بن محمد
الحفار ومحمد بن أحمد بن يوسف الصياد والحسن بن أبي بكر قالوا أخبرنا
أحمد بن يوسف بن خلاد ثنا الحارث بن محمد [ح] ومن طريق الحسن بن
أبي بكر أخبرنا عبد الله بن إسحق بن إبراهيم البغوي ثنا الحسن بن مكرم
[ح] ومن طريق الحسن بن أبي بكر أخبرنا أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد
بن سعد العوفي قالوا ثنا روح زاد البغوي بن عبادة ثم اتفقوا حدثنا كهمس
بن الحسن عن أبي نصره قال: قلنا لأبي سعيد الخدري: أكتبنا. قال: لن
نكتبكم ولكن خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله ﷺ قال: وكان أبو سعيد
يقول: تحدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً لفظ الحسن بن مكرم. طريق
أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن جعفر الممدل ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد
بن إبراهيم الحكيمي ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو نصره ثنا شعبة عن سعيد
الجري عن أبي نصره قال: قلت لأبي سعيد: أكتبني أحاديثك. قال:
أنتخذونه قرأنا؟! اسمعوا كما كنا نسمع

ومن طريق الحسن بن أبي بكر أخبرنا عبد الله بن إسحق البغوي ثنا أحمد
بن إسحاق الوزان ثنا سليمان بن النعمان الشيباني ثنا القاسم بن الفضل عن
سعيد الجري عن أبي نصره أنه قال: قلنا لأبي سعيد إنا أكتبنا حديثاً من

حديث رسول الله ﷺ قال: أحسن.

قلت: سليمان بن النعمان قال عنه أبو حاتم: شيخ^(١). وأنت تلحظ معي أن هذه الرواية هي الوحيدة التي جاء فيها التصريح بأن المنهي عن الكتابة عنه هو حديث النبي ﷺ، وسائر روايات الثقات ليس فيها هذا التصريح.

وروى الخطيب من طريق أبي طالب محمد بن علي بن الفتح الحربي أخبرنا عمر بن إبراهيم المقرئ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري عن أبي نضرة قال: قلت لأبي سعيد: إنك تحدثنا بأحاديث معجبة وإننا نخاف أن تزيد أو تنقص فلو أنا كتبنا قال: لن نكتبكم ولن نجعله قرآنا ولكن احفظوا عنا كما حفظنا

ومن طريق أبي الحسن أحمد بن محمد بن أحمد العتقي ببغداد وأبي الفرج عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان البغدادي بصور قال أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان النسوي ثنا جدي ثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله بن المبارك عن الجريري ثنا أبو نضرة قال: قلت لأبي سعيد: إنك تحدثنا عن رسول الله ﷺ حديثا معجبا فلو اكتتبناه فقال: لن أكتبكموه ولن أجعله قرآنا.

وأخرجه أبو خيثمة في كتاب العلم^(٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم المتقدم، والدارمي في سننه^(٣) باب من لم ير كتابة الحديث، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٤). والرامهرمزي في

(١) الجرح والتعديل ٤/ ١٤٧.

(٢) العلم لأبي خيثمة ج ٩٥.

(٣) سنن الدارمي ١/ ١٣٣ ح ٤٧١.

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٢٧٣ ح ٣٢٩، ٣٤٠.

المحدث الفاصل^(١) فصل من كان لا يرى أن يكتب.

هذه هي الأحاديث الثلاثة الواردة عن أبي سعيد الخدري في النهي عن كتابة الحديث، وقد اتضح أن الأرجح أنها ثلاثتها موقوفة، وما يؤيد كونها موقوفة أنه قد ثبت عن أبي سعيد نفسه كتابة ما سوى القرآن وهو التشهد. فقد أخرج أبو داود في سننه^(٢) كتاب العلم باب في كتاب العلم عن أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب^(٣) عن الحذاء عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن.

وهذا الإسناد رجاله ثقات وأبو شهاب الخياط واسمه عبد ربه ابن نافع صدوق بهم كما في القريب، وقد تابعه بشر بن المفضل في روايته عن خالد الحذاء أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٤) وبشر ثقة كما في القريب، لإسناد أبي داود صحيح لغيره.

فهذا الحديث مما يرجح قول من قال بوقف حديث أبي سعيد في النهي عن الكتابة، لأنه لو كان ثم نهى عن كتابة الحديث ثم نسخ هذا النهي فلا يخلو إما أن يعلم أبو سعيد أن هذا النهي قد نسخ، وأنه قد أذن في الكتابة أو لا يعلم، فإن كان يعلم فكيف يصح له أن ينهى أصحابه عما علم إجازة النبي ﷺ له، وأما كونه لا يعلم فلا يصح مجال لأنه قد ثبتت عنه كتابة ما سوى القرآن فتأمل وفقني الله وإياك لصحة الفهم.

(١) المحدث الفاصل ص ٣٧٩.

(٢) سنن أبي داود ٣/٣١٨ ح ٣٦٤٨.

(٣) في المطبوعة ابن شهاب وهو خطأ صوابه أبو شهاب وهو الخياط الصغير إذ هو الذي يروي عنه أحمد بن يونس، وقد رواه الخطيب في تقييد العلم فقال: أبو شهاب على السواب.

(٤) تقييد العلم ص ٩٣.

وجواب أبي سعيد نفسه لمن طلب منه الإذن بالكتابة مما يرجع عدم وجود نهى سابق عن كتابة الحديث النبوي من النبي ﷺ ، فلو كان قد ثبت عند أبي سعيد النهي لأجاب السائل بقوله: نهينا عن ذلك، لكن لما لم يثبت عنده وقوع النهي من النبي ﷺ عن الكتابة أصلاً غير أنه لم يكتب هو عن النبي ﷺ غير القرآن والتشهد ومن ثم فهو يخشى تورعاً أن يخطئ في النقل عن النبي ﷺ فطلب من أصحابه أن يكتبوا بالأخذ عنه كما أخذ هو عن النبي ﷺ، والله أعلم.

ثم إن حديث أبي داود لا يفهم منه أن أحداً من الصحابة لم يكتب شيئاً عن النبي ﷺ سوى التشهد، وإنما ذلك حكاية لحال أبي سعيد الخدري وحده أو مع بعض الصحابة الذين تركوا الكتابة اعتماداً على حفظهم وعلى كتابات غيرهم من الصحابة.

فكان في هذا الحديث إشارة إلى أن من لم يكتب شيئاً من حديث النبي ﷺ قد كتب التشهد فكيف بخيره عن كان حريصاً على الكتابة.



المبحث الثاني:

ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه في ذلك

الحديث الأول:

«خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب الأحاديث فقال: ما هذا الذي تكتبون؟ قلنا: أحاديث سمعناها منك قال: أكتاباً غير كتاب الله تريدون؟! ما أهل الأمم من قبلكم إلا ما اكتبوا من الكتب مع كتاب الله قال أبو هريرة: فقلت أنتحدث عنك يا رسول الله؟ قال: نعم، تحدثوا عني ولا حرج، لمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) فصل ذكر الرواية عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو ذلك: من طريق عبد الله بن عمرو عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه وذكر الحديث. قال الخطيب: كذا روى لنا السراج هذا الحديث ورواه غير الأصم عن عباس الدوري عن عبد الله بن عون الخزاز عن عبد الرحمن بن زيد قاله أعلم. ثم رواه الخطيب من طريق إسحاق بن عيسى عن عبد الرحمن بن زيد بإسناده.

ومن طريق علي بن سهل عن أبيه عن عبد الرحمن بإسناده مثله وزاد قلنا: فتحدث عن بني إسرائيل؟ قال: حدثوا ولا حرج، فإنكم لم تحدثوا عنهم بشيء إلا وقد كان فيهم أعجب منه قال أبو هريرة: فجمعناهما في صعيد واحد فأنبأها في النار.

(١) تقييد العلم ص ٢٣.

قال الخطيب: هذا لفظ حديث القطيعي - أي أحمد بن أبي جعفر - والآخر بمعناه إلا أنه قال فيه: أكتاب مع كتاب الله؟! امحضوا كتاب الله وأخلصوه.

ومن طريق يعقوب بن محمد عن عبد الرحمن بن زيد بإسناده وفيه: بلغ رسول الله ﷺ أن ناساً قد كتبوا حديثه فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ما هذه الكتب التي قد بلغني أنكم قد كتبتُم؟! إنما أنا بشر، من كان عنده منها شيء فليأت به فجمعناها فأخرجت، فقلنا يا رسول الله نتحدث عنك؟ قال: تحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

قلت: وهذه الروايات ضعيفة منكورة لتفرد عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بها، وخصوصاً هذه الأخيرة التي في معناها إنما أنا بشر فهي منكورة جداً، وهي مخالفة لما صح عنه ﷺ من قوله لابن عمرو: أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج من إلا حق وأشار إلى فيه الشريف ﷺ ومثأتي، بل هو معارض لقوله تعالى: وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى والسورة مكية كما هو معروف.



الحديث الثاني «لا نكتب ولا نكتب»

أخرجه الأوزاعي في سننه^(١) باب كتابة الحديث على كره: عن أبي كثير قال سمعت أبا هريرة يقول وذكر الحديث.

وأخرجه الدارمي في سننه^(٢) في المقدمة باب من لم ير كتابة الحديث عن محمد بن كثير عن الأوزاعي بإسناده ولفظه: «لا يكتب ولا يكتب».

وعن أبي كثير أيضاً بإسناده لكن بلفظ: «إن أبا هريرة لا نكتب ولا نكتب».

وأخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٣) فصل ذكر الرواية عن أبي هريرة في ذلك: من طريق عثمان بن حلاق عن الأوزاعي عن أبي كثير بإسناده بهذا اللفظ السابق.

وأخرجه أبو خيثمة في كتاب العلم^(٤) من طريق محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي بإسناده ولفظه: «إن أبا هريرة لا يكتب ولا يكتب».

وأخرجه الخطيب أيضاً^(٥) من طريق المعاني عن الأوزاعي بإسناده بلفظ: «لا يكتب ولا يكتب».

وأخرجه البيهقي في المدخل^(٦) باب من كره كتابة العلم وأمر بحفظه: من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ثنا أبو كثير بإسناده لكن بلفظ: «إننا لا نكتب ولا نكتب ولا نكتب».

(١) سنن الأوزاعي ص ٦٢ ح ١٥٠، ١٥١.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة رقم ٧٣٣.

(٣) تقييد العلم ص ٤١.

(٤) كتاب العلم ح ١٤٠.

(٥) تقييد العلم ص ٤١.

(٦) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة رقم ٧٣٣.

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(١) باب ذكر كراهية
كتابة العلم وتخليده في الصحف: من طريق الحسن بن بشر البجلي الكوفي نا
المعافى عن الأوزاعي بإسناده ولفظه: "نحن لا نكتب ولا نكتب".

(١) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة رقم ٧٧٣.

الحديث الثالث:

لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر من أبي هريرة حديثاً عن رسول الله ﷺ وإن مروان زمن هو على المدينة أراد أن يكتبه حديثه فأبى وقال: ارو كما روينا، فلما أبى عليه تغفله فأقعد له كاتباً لقناً ثقفاً ودعاه فجعل أبو هريرة يحدثه ويكتبه الكاتب حتى استفرغ حديثه أجمع قال: ثم قال مروان: تعلم أنا قد كتبنا حديثك أجمع؟ قال: وقد فعلتم، قال نعم: قال: فاقرأه علي إذن قال: فقرأه عليه فقال أبو هريرة: أما إنكم قد حفظتم، وإن تطعني تمحه قال: فمحاها.

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) فصل / ذكر الرواية عن أبي هريرة في ذلك: من طريق أحمد بن جعفر بن مالك عن جعفر الفريابي عن وهب بن بقية عن خالد بن عوف عن سعيد بن أبي الحسن قال: وذكر الحديث. ثم رواه من طريق هوزة بن خليفة عن عوف الأهوازي عن سعيد بن أبي الحسن فذكر نحوه مختصراً.

قلت: وهذا الحديث والذي قبله يدلان على أن النهي عن الكتابة كان من أبي هريرة نفسه لا من النبي ﷺ وسببه أن أبا هريرة لم يكن يكتب ما يسمعه من رسول الله ﷺ فلم يرض أن يكتب عنه تورعاً لكن سيأتي أنه في أخريات حياته قبل ذلك، وقد كتب عنه بشير بن نهيك، وكتب عنه همام بن منبه صحيفته المعروفة كما سيأتي.

فهذا موقف أبي هريرة وحده وليس مستعداً إلى وجود نهى من النبي ﷺ عن الكتابة بل اعتماده على ورع أبي هريرة وخشيته أن يسطر عنه عن

(١) تقييد العلم ص ٣٣.

رسول الله ﷺ ما قد يهم هو فيه.

وفي الحديث الثالث ما يدل على أن أبا هريرة إنما كان يخشى خطأ النساخ الذين يكتبون ما يقول لأنه لما علم دقتهم لم يجزم عليهم بمحو الكتاب ولكنه جعله الأفضل، فالظاهر أن علة نهى أبي هريرة من نهائه عن الكتابة عنه خشية خطأ النساخ أو تحريفهم، وهو الأول في حقه لدعاء النبي ﷺ له بالحفظ فهو لم يكن يخشى على حفظه أن يزل بل كان يخشى من الناقل عنه أن يخطئ والله أعلم.

ويلاحظ على الروايات الثلاث ما يلي:

- ١- الحديث المرفوع منها تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، فحديثه منكر، وقد حكم بنكارته ابن عدي أيضاً، فلا حجة فيه.
- ٢- ثم على فرض كونه حجة فإن رواياته واضحة في أن النهي إنما كان عن كتابة ما سوى القرآن مع القرآن فقد جاء في رواية أممضوا كتاب الله وأخلصوه وفي رواية: ما أضل الأمم قبلكم إلا ما اكتبوا من الكتب مع كتاب الله فهو نهى خاص بحالة معينة وليس عاماً.
- ٣- وأما الحديث الذي رواه الأوزاعي فليس فيه نهى صريح عن الكتابة عنه بل فيه إخبار عن حاله هو، وهو أنه لم يكتب عن رسول الله ﷺ ولم يكتب أحداً من أصحابه حتى وقت قوله ذلك، والذي يدل على أنه لم يرد النهي أنه قد ثبت أن بعض أصحابه كتب عنه كهمام بن منبه وبيشير بن نهيك، بل ثبت استعصانه لمن كتب عن النبي ﷺ دونه حيث قال: ما كان أحد أكثر حديثاً عن رسول الله ﷺ مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فقد كان يكتب ولا أكتب، فهذا يدل على أنه لم يرفض الكتابة، ولم ينه عنها، وإنما كان

لا يستطيع أن يكتب لأنه لم يتعلم الكتابة والله أعلم.

٤- وأما حديث سعيد بن أبي الحسن ففيه ما يشير إلى أن المكتوب كان فقه أبي هريرة وفتواه لا حديثه عن النبي ﷺ لقوله: أراد أن يكتب حديثه، ولأنه لا يتأني أن يكتب كل حديث النبي ﷺ الذي يرويه أبو هريرة في مجلس واحد، والذي يجعلنا نحمل القصة على ذلك ما ثبت من كتابة همام وبشير عن أبي هريرة.

٥- ثم إن هذا الحديث يدل على أن أبا هريرة لم يكن من الرافضيين لكتابة الفقه والفتوى رفضاً باتاً فتأمل.



المبحث الثالث:

ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك

الحديث الأول:

عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كره كتابة العلم.

أخرجه البيهقي في المدخل^(١) باب من كره كتابة العلم وأمر بحفظه قال: أنا أبو عبد الله الحافظ أني علي بن الحسن القردواني ببخارى أنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، ثنا هناد ودحيم قالوا: ثنا مروان بن معاوية، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي الشعثاء الطاربي، عن ابن مسعود رضي الله عنه وذكر الحديث.

وأخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٢) فصل / ذكر الرواية عن ابن مسعود في ذلك من طريق مروان بن معاوية الفزاري بإسناده.

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٣) باب ذكر كراهية كتابة العلم وتخليده في الصحف قال: وذكر أبو بكر ابن أبي شيبة ثنا مروان بن معاوية بإسناده.

قلت: وليس في هذا تصريح بكراهته لكتابة حديث النبي ﷺ خاصة، بل هو في كراهته لكتابة العلم سوى القرآن والسنة كما سيأتي صريحاً، والعلم سوى القرآن والسنة تارة يراد به فتاوى الصحابة والتابعين، وتارة يراد به كلام أهل الكتاب، وتارة يراد به القصص والمواعظ مما ليس في كتاب ولا

(١) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤٠٥ - ٤١١ فقرة ٧٣٢.

(٢) تقييد العلم ص ٢٨.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٢٧٦، ح ٣٤٦ وقال محققه: إسناده صحيح رجاله ثقات.

سنة، وسيأتي بيان ذلك، والمراد هنا بيان أن ما كرهه ابن مسعود كتابته
ينصرف إلى أحد هذه الأنواع ولا ينصرف إلى حديث النبي ﷺ لأنه قد روى
أن ابن مسعود كتب حديث النبي ﷺ.

الحديث الثاني:

كنا نسمع الشيء فنكتبه ففطن لنا عبد الله فدعا أم ولده ودعا بكتاب
ويأجانه من ماء فغسله

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) فصل / ذكر الرواية عن ابن مسعود في
ذلك: من طريق مجالد بن سعيد الهمداني عن الشعبي عن عبد الرحمن بن عبد
الله بن مسعود وذكر الحديث.

وأخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٢) من طريق فضيل بن عبد الوهاب
عن شريك عن مجالد عن الشعبي عن مسروق: حدث ابن مسعود بحديث
قال ابنه ليس كما حدثت قال: وما علمك؟ قال: كتبتة قال: فهل
الصحيفة، فجاء بها فمحاها.

قلت: وهذا أيضاً إنما يراد به كلام ابن مسعود وفقهه وفتواه لا كلام
النبي ﷺ لأن عبد الرحمن هذا هو الذي كان معه كتاب ابن مسعود الذي جمع
فيه حديث النبي ﷺ بخط يده كما سيأتي.

(١) تقييد العلم ص ٢٨.

(٢) تقييد العلم ص ٢٨.

الحديث الثالث:

بينما نحن عند عبد الله إذ جاء مرة^(١) بكتاب قال: وجدته بالشام فأعجبني فجتتك به قال: فنظر فيه عبد الله ثم قال: إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم الكتب وتركهم كتابهم قال: ثم دعا بطست فيه ماء فمائه فيه ثم عاه.

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٢) فصل/ ابن مسعود يمحو صحائف لخوف الانكباب على درس غير القرآن: من طريق محمد بن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن عن مرة قال: وذكر الحديث.

وأخرجه الدارمي في سننه^(٣) في المقدمة باب من لم ير كتابة الحديث عن أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا أبو زيد^(٤) ثنا حصين عن مرة الهمداني قال: وذكر مثله وزاد: قال حصين: فقال مرة: أما إنه لو كان من القرآن أو من السنة لم يححه ولكن كان من كتب أهل الكتاب.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات أبو زيد هو عيثر بن القاسم، وحصين بن عبد الرحمن هو السلمي أبو اللذيل الكوفي. وهذه الزيادة من الأدلة على صحة ما ذهبنا إليه من أن نهى ابن مسعود إنما كان عن كتابة غير القرآن والسنة أما فلما فطم عنه ابن مسعود عن كتابتهما والله أعلم.



(١) في الأصل ابن مرة والنواب مرة كما أثبتته هنا.

(٢) تقييد العلم ص ٥٢.

(٣) سنن الدارمي ١/ ١٢٤ ج ٤٧٧.

(٤) في الأصل أبو زيد وهو خطأ سوابه أبو زيد وهو عيثر بن القاسم.

الحديث الرابع:

أصبت أنا وعلقمة صحيفة فانطلقنا بها إلى عبد الله فجلسنا بالباب وقد زالت الشمس أو كادت تزول فاستيقظ فأرسل الجارية فقال: انظري من بالباب، فرجعت إليه فقالت: علقمة والأسود فقال: ائذني لهما، فدخلنا، فقال: كأنكم قد أطلتم الجلوس في الباب قالوا: أجل، قال: فما منعكما أن تستأذنا؟ قالوا: خشينا أن تكون نائماً. قال: ما أحب أن تظنوا بي هذا إن هذه ساعة كنا نقيسها بصلاة الليل، قلنا: هذه صحيفة فيها حديث عجيب فقال: هاتها... يا جارية هاتي الطست، اسكبي فيها ماء، فجعلي يحورها بيده ويقول: نحن نقص عليك أحسن القصص قلنا: انظر إليها فإن فيها حديثاً حسناً فجعلي يحورها ثم قال: إنما هذه القلوب أوعية فاشغلوها بالقرآن ولا تشغلوها بغيره.

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق محمد بن عبيد عن هارون بن عنبرة عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: وذكر الحديث.

ثم من طريق ابن فضال عن هارون بن عنبرة بإسناده وذكر الحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٢) عن عبد الرحمن بن عمر نا علي نا أبو عبيد عن محمد بن عبيد الطنافسي عن هارون بن عنبرة بإسناده مثله وزاد في آخره: قال أبو عبيد: نرى أن هذه الصحيفة أخذت من أهل الكتاب فلهذا كره عبد الله النظر فيها.

قلت: وهذا إسناد حسن على أقل الأحوال، وجاله ثقات، وهارون بن

(١) تقييد العلم ص ٥٢ وما بعدها.

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٢٨٣ ح ٣٥٨ وقال حقه: إسناده حسن وأبو

عبيد هو التميمي بن سلام.

عنتره وثقه ابن معين وقال أبو زرعة: لا بأس به مستقيم الحديث، فهو على أقل أحواله حسن الحديث.

ونلاحظ في هذا الحديث هذه الزيادة المهمة من كلام أبي عبيد فالصحيفة من كلام أهل الكتاب وليست من الكتاب ولا من السنة.

الحديث الخامس:

جاء رجل من أهل الشام إلى عبد الله بن مسعود ومعه صحيفة فيها كلام من كلام أبي الدرداء وقصص من قصصه، وبقيّة الحديث بنحو الحديث السابق^١ أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: وذكر الحديث. قلت: ابن إسحاق يدلّس وقد روى بالعنعنة، لكن من الواضح هنا أن الصحيفة ليس فيها حديث النبي ﷺ بل فيها كلام من كلام أبي الدرداء وقصص من قصصه.

الحديث السادس:

كنت أنا وعبد الله بن مرداس فرأينا صحيفة فيها قصص وقرآن، مع رجل من النخع قال: فواعلنا المسجد قال: فقال عبد الله بن مرداس: أشتري صحفاً بدينهم إنا لنعوذ في المسجد منظر صاحبنا، إذا رجل فقال: أجيئوا عبد الله يدعونكم قال: فقوضت الحلقة، فالتفتنا إلى عبد الله بن مسعود، فإذا الصحيفة في يده، فقال: إن أحسن الهدى هدي محمد ﷺ وإن أحسن الحديث

(١) في الأصل عن مرة والنصاب أبو مرة كما أثبتته هنا.

كتاب الله وإن شر الأمور محدثاتها وإنكم تحدثون ويحدث لكم فإذا رأيتم
محدثه فعليكم بالهدى الأول فإنما أهلك أهل الكتابين قبلكم مثل هذه
الصحيفة وأشباهاها توارثوها قرناً بعد قرن حتى جعلوا كتاب الله خلف
ظهورهم كأنهم لا يعلمون فأنشد الله رجلاً علم مكان الصحيفة إلا أتاني
فوالله لو علمتها بدير هند لانتقلت إليها.

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق جرير عن الأعمش عن جامع
بن شداد عن أبي الشعثاء سليم بن أسود قال: وذكر الحديث.

ومن طريق سريج بن النعمان عن أبي عوانة عن أشعث بن سليم عن أبيه
قال: كنت أجالس أناساً في المسجد فأتيتهم ذات يوم فإذا عندهم صحيفة
يقرأونها فيها ذكر وحمد وثناء على الله فأعجبني فقلت لصاحبها: أعطنيها
فأنسخها قال: فإني وعدت بها رجلاً فأعد صحفك فإذا فرغ منها دفعتها
إليك فأعددت صحفي فدخلت المسجد ذات يوم فإذا غلام يتخطى الخلق
يقول: أجيبوا عبد الله بن مسعود في داره فانطلق الناس فذهبت
معهم... فذكر نحو الحديث السابق.

وأخرجه الدارمي في سننه^(٢) عن سهل بن حماد ثنا شعبة عن الأشعث عن
أبيه قال: رأيت مع رجل صحيفة فيها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
والله أكبر فقلت له: أنسخنيها فكأنه يجل بها ثم وعدني أن يعطيها فأتيت
عبد الله فإذا هي بين يديه فقال: إن ما في هذا الكتاب بدعة وفتنة وضلالة
وإنما أهلك من كان قبلكم هذا وأشباها هذا، إنهم كتبوها فاستلذتوا ألسنتهم
وأشربتها قلوبهم فأعزم على كل امرئ يعلم بمكان كتاب إلا دل عليه وأقسم

(١) تقييد العلم ص ٥٥ .

(٢) سنن الدارمي ١/١٣٥ ح ٤٧٩ .

بالله - قال شعبة: فأقسم بالله قال: أحسبه أقسم لو أنها ذكرت له بدار
الهندارية - يعني مكاناً بالكوفة بعيداً - إلا أتيته ولو مشياً.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، سليم هو ابن أسود بن حنظلة
أبو الشعثاء المحاربي، وهو ثقة وقد تابعه الأسود بن هلال وهو ثقة أيضاً
أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(١) معلقاً قال: قال أبو بكر
بن أبي شيبة: وثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن الأسود
بن هلال قال: أتني عبد الله بصحيفة فيها حديث فدعا بقاء فمحاها ... وذكر
الحديث بنحوه.

قلت: وهذا إسناد صحيح أيضاً، وهذه الرواية صريحة في أن ما في
الصحيفة لم يكن حديثاً نبوياً بل كان ذكراً وأدعية، وفي رواية ابن عبد البر ما
يدل على صحة ما قررناه سابقاً من اتساع مدلول كلمة حديث في هذا
العصر لتشمل كل حديث إذ في روايته صحيفة فيها حديث والصحيفة كما
صرحت الروايات الأخرى لم يكن فيها سوى الذكر والدعاء.



الحديث السابع:

بلغ ابن مسعود أن عند ناس كتاباً فلم يزل بهم حتى أتوه به فلما أتوه به
جاء ثم قال: إنما هلك أهل الكتاب قبلكم أنهم قبلوا على كتب علمائهم
وأساتفتهم وتركوا كتاب ربهم أو قال: تركوا التوراة والإنجيل حتى درسوا
وذهب ما فيهما من الفرائض والأحكام.

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢٧٨/١ ح ٣٥٠ وقال محققه: إسناده صحيح رجاله ثقات.

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمي قال: وذكر الحديث.
وأخرجه الدارمي في سننه^(٢) في المقدمة باب من لم ير كتابة الحديث عن يزيد بن هارون بإسناده.

وهذا إسناد صحيح، وصريح في أن النهي إنما كان عن فتاوى العلماء.

الحديث الثامن:

عن ابن مسعود قال: إن ناساً يسمعون كلامي ثم ينطلقون فيكتبونه وإنني لا أحل لأحد أن يكتب إلا كتاب الله.
أخرجه الدارمي في سننه^(٣) عن أبي النعمان ثنا إسرائيل بن يونس عن عثمان أبي المغيرة^(٤) عن عفان الحاربي عن أبيه قال: سمعت ابن مسعود يقول: وذكر الحديث.

قلت: قوله 'لا أحل لأحد أن يكتب إلا كتاب الله' الظاهر أنه أراد الوحي، أو أن السنة داخله ضمناً لما ثبت من كتابته هو الحديث الشريف ونقل نسخته إلى ابنه وتلاميذه من بعده وسيأتي.

قلت: ولم أعرف من هو عفان الحاربي ولا من أبوه.

وعبوماً فاتضح بهذا أنه لم يصح عن ابن مسعود نهى صريح عن كتابة

(١) تقييد العلم ص ٥٦.

(٢) سنن الدارمي ١/١٣٣ ح ٤٦٩.

(٣) سنن الدارمي ١/١٣٥ ح ٤٨١.

(٤) في الأصل: عثمان بن أبي المغيرة وهو خطأ صوابه عثمان بن المغيرة أو عثمان أبي المغيرة

وهو عثمان بن أبي زهرة وهو من الثقات.

الحديث النبوي الشريف وإنما كان ينهى عن كتابة كلام أهل الكتاب وفقهيه هو
وفتواه وكلام غيره من الصحابة وكتابة ما سوى الكتاب والسنة والله أعلم.



المبحث الرابع:

ما ورد عن زيد بن ثابت ؓ في ذلك:

الحديث الأول:

"دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث فأمر إنساناً يكتبه فقال له زيد: إن رسول الله ﷺ أمرنا ألا نكتب شيئاً من حديثه فمحاها" أخرجه أبو داود في سننه^(١) كتاب العلم باب في كتاب العلم قال: ثنا نصر بن علي أنا أبو أحمد ثنا كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: وذكر الحديث.

وأخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٢) فصل ذكر الرواية عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ في ذلك: من طريق أبي داود السابق.

ثم من طريق سليمان بن بلال عن كثير بإسناده ولم يفته: إن النبي ﷺ نهى أن يكتب حديثه.

وأخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى^(٣) باب من كره كتابة العلم وأمر بحفظه من طريق أبي داود السابق.

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٤) باب ذكر كراهية كتابة العلم وتحليله في الصحف من طريق أبي داود أيضاً.

(١) سنن أبي داود ٣/٣١٧ ح ٣٦٤٧.

(٢) تقييد العلم ص ٣٥.

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٢٩.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ١/٢٧٨ ح ٣٣٦.

وأخرجه عياض في الإلماع^(١) من طريق كثير بن زيد بإسناده. والحديث في إسناده انقطاع إذ المطلب بن عبد الله بن حنطب صدوق كثير التذليس والإرسال وهو لم يلق زيدا، وكثير بن زيد في حفظه مقال. ثم إن الحديث مخالف لما ثبت عن زيد من أن أصحابه كانوا يكتبون عنه، وهو مخالف أيضاً للحديث التالي من وجه سيأتي بيانه. وقد ذكر هذا الحديث ابن عدي في مناكير كثير بن زيد في كامله^(٢). فالحديث منكر منقطع الإسناد. فليس ما فيه من الرفع صحيحاً.

الحديث الثاني:

أن مروان دعا زيد بن ثابت وقوم يكتبون وهو لا يدري فأعلموه فقال: أتدرون لعل كل شيء حدثكم به ليس كما حدثتكم. أخرجه ابن عبد البر في جامعه^(٣) قال: قال أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي وذكر الحديث.

وأخرجه الدارمي في سننه^(٤) عن الوليد بن شجاع ثنا قريش بن أنس قال: قال لي ابن عون: والله ما كتبت حديثاً قط، قال ابن عون: قال ابن سيرين: لا والله ما كتبت حديثاً قط قال ابن عون: قال لي ابن سيرين عن زيد بن ثابت: أرادتني مروان بن الحكم وهو أمير على المدينة أن أكتبه شيئاً قال: فلم أفعل. قال: فاجعل ستراً بين مجلسه وبين بقية داره قال: وكان

(١) الإلماع للقاضي عياض ص ١٤٨.

(٢) الكامل في الضعفاء ٦/٦٧.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٢٧٨ ح ٢٤٩.

(٤) سنن الدارمي ١/١٣٣ ح ٤٧٤.

أصحابه يدخلون عليه ويتحدثون في ذلك الموضع فأقبل مروان على أصحابه فقال: ما أرانا إلا قد خناه ثم أقبل علي قال: ما أرانا إلا قد خناك. قال: قلت: وما ذاك؟ قال: إنا أمرنا رجلاً يقعد خلف هذا السر فيكتب ما تفتي هؤلاء وما تقول.

قلت: وفي هذه الرواية ما يدل دلالة واضحة على أنها لم تكن في حديث النبي ﷺ بل هي في ما يفتي هؤلاء وما يقول فهي في كتابة فتاوي زيد وفقهه وليست في حديث النبي ﷺ.

ثم إن في رد زيد ما يؤكد ضعف ونكارة ما روي عنه مرفوعاً في هذا الباب إذ قال زيد ﷺ: أتدرون لعل كل شيء حدثكم به ليس كما حدثكم فخوفهم زيد من خطئه هو ولو ثبت عنده النبي عن الكتابة مرفوعاً لما عدل عن ذكره إلى التعليل بنظنه إذ هو من قبيل ترك النص والاستدلال بالعقل ولا شك أن الصحابة رضوان الله عليهم ما كانوا يقدمون على الاستدلال بالنص إذا صح عندهم شيئاً.

المبحث الخامس:

ما ورد عن أبي موسى الأشعري في ذلك:

الحديث الأول:

عن أبي بردة قال: كتبت عن أبي كتباً كثيرة فمحاها وقال: خذ عنا كما أخذنا

أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق علي بن مسلم عن روح بن أسلم عن أبي طلحة عن غيلان بن جرير عن أبي بردة وذكر الحديث.

ومن طريق حجاج عن أبي هلال عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال: كان أبو موسى يحدثنا بأحاديث فتمنا لنكتبها فظن أنا نكتبها فقال: أتكتبان ما سمعتما مني قالوا: نعم قال: فبئسائي به فدها بماء فضله وقال: احفظوا عنا كما حفظنا.

ومن طريق سهل بن أسلم عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال: كتبت حديث أبي موسى أنا ومولى لنا فظن أني أكتب حديثه فقال: يا بني أتكتب حديثي قلت: نعم، قال: جئني به. قال: فأتيه به فنظر فيه فمحاها وقال: يا بني احفظ كما حفظت.

ومن طريق عمرو بن صالح عن حميد بن هلال بإسناده نحو رواية أبي هلال.

ومن طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال: رأيت أبي أكتب فمحاها.

(١) تقييد العلم ص ٢٩.

ومن طريق أبي خيثمة عن وكيع عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة: كتبت عن أبي كتاباً فدعا بمركن ماء فغسله فيه قال الخطيب: واللفظ لحديث أحمد. وأخرجه البيهقي في المدخل^(١) عن أبي الحسين بن بشران أبنا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا عاصم بن علي ثنا أبو هلال ثنا حميد بن هلال عن أبي بردة قال: كان أبو موسى يحدثنا وأقوم أنا ومولى لنا فنكتب ما يقول فحدثنا ذات يوم بحديث فقمنا لنكتبه فظن أنا نكتبه فقال: تعالوا. فلما جئنا قال: أتكتبان ما تسمعان مني؟ قلنا: نعم. قال: ائتوني به. قال: فأئينا به فدعا بماء فغسله فقال: احفظوا عنا كما حفظنا أو كما تحدثكم.

وأخرجه أبو خيثمة في كتاب العلم^(٢) عن وكيع عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة قال: كتبت عن أبي كتاباً فظهر علي فأمر بمركن فقال بكتبي فيها فغسلها.

وأخرجه الدارمي في سننه^(٣) عن أسد بن موسى ثنا شعبة عن أبي موسى عن حميد بن هلال عن أبي بردة أنه كان يكتب حديث أبيه فرآه أبو موسى فمحاها.

وأخرجه ابن عبد البر في الجامع^(٤) معلقاً عن أبي بكر بن أبي شيبة أنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة قال: كتبت عن أبي كتاباً كبيراً فقال: اتني بكتبك فأئيت به فغسلها.

ومن طريق حجاج نا أبو هلال ثنا حميد بن هلال عن أبي بردة: كان أبو

(١) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤٠٥ ققرة ٧٢٨.

(٢) العلم لأبي خيثمة ح ١٥٢.

(٣) سنن الدارمي ١/١٣٣ ح ٤٧٣.

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٢٧٦ ح ٢٤٧، ١/٦٨٢ ح ٣٥٦.

موسى يحدثنا بأحاديث فقمنا لنكتبها فقال: أنكتبون ما سمعتم مني؟ قلنا: نعم. قال: فجيئوني به فدعا بماء فغسله وقال: احفظوا عنا كما حفظنا.

وأخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل^(١) فصل: من كان لا يرى أن يكتب من طريق سهل بن أسلم العدوي عن حميد بن هلال بإسناده مثله.

وعن عبد الله بن علي بن مهدي ثنا عبد الله بن سعيد الكندي الأشج قال: قال خالد بن نافع مولى أبي موسى عن سعيد بن أبي بردة قال: كنت إذا سمعت من أبي موسى الحديث قمت فكتبتة فلما كثر قيامي قال: يا بني كثر قيامك قلت: إني أكتب هذا الذي أسمعك قال: فأت به قال: فجئت به فقرأته عليه قال: نعم. هكذا سمعت رسول الله ﷺ ولكي أخاف أن تزيد فيه وتقص فدعا بإجانة فصب فيها ماء ثم طرح تلك الكتب فيها فمحاها.

وهذا الحديث حكاية حال أبي موسى ﷺ وليس فيه ما يشم منه رائحة رفع النهي إلى النبي ﷺ بل الرواية الأخيرة عند الرامهرمزي دالة على أن نهيه أن يكتب عنه خشية خطأ الناسخ فيزيد أو ينقص فقد منع أبو موسى أن يكتب عنه تورعاً أيضاً.

فإذا عرفت هذا عرفت أنه لم يصح عن النبي ﷺ نهى عام عن كتابة الحديث، وهذا يعني أن الحديث النبوي الشريف قد كتب - أو أكثره على أسوأ الفروض - في عهد النبي ﷺ، وأن من منع من الصحابة ممن بعد عصر النبي ﷺ فإنما منع خشية خطئه هو أو خشية خطأ الناسخ، وهذا إنما وقع في الغالب من بعض الصحابة الذين لم يكتبوا حديث النبي ﷺ ومن ثم فقد منعوا أن يكتب عنهم اعتماداً على ما في أيدي إخوانهم من الصحائف

(١) المحدث الفاصل ص ٢٨١، فقرة ٢٦٩، ص ٣٨٤ فقرة ٢٧٦.

المكتوبة فمن أراد أن يكتب فليأخذ ممن كتب ومن أراد مجرد العمل والعلم فليأخذ عنا كما أخذنا عن النبي ﷺ.

وهكذا أكثر ما ورد من نهي أصحاب رسول الله ﷺ عن كتابة حديث رسول الله خاصة - وهو قليل بالنسبة لما بعده - أما نهيهم عن كتابة ما سوى ذلك من العلم - وهو كثير بالنسبة لما قبله - فسببه أن القوم كانوا حديثي عهد بمصادر التشريع الإسلامي فأرادوا أن لا ينشغل المسلمون بغيرها حفظاً وفهماً وكتابة واستحضاراً ليقى الكتاب والسنة نبعاً صافياً لكل من أراد أن ينهل وقد أخرج الدارمي في سنته^(١) عقب حديث أبي موسى السابق عن زكريا بن عدي ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة عن أبي موسى: أن بني إسرائيل كتبوا كتاباً فتبعوه وتركوا التوراة. وهذا مما يدل على حرص الأصحاب الكرام رضي الله عنهم على بقاء المصدر الأصلي للإسلام كتاباً كان أو سنة صافياً خالياً من كل دخل. والله أعلم.

(١) سنن الدارمي ١/١٣٧ ج ٤٨٠.

المبحث السادس:

ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك

الحديث الأول:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال: سأل ابن عباس رجلاً من أهل مجران فأعجب ابن عباس حسن مسأله فقال الرجل: أكتبه لي فقال ابن عباس: إنا لا نكتب العلم.

وأخرجه البيهقي في المدخل^(٢) عن أبي الحسين بن بشران أبنا إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق بإسناده ولفظه.

وأخرجه ابن عبد البر في جامعه^(٣) قال: قال عبد الرزاق بإسناده عن ابن عباس قال: إنا لا نكتب العلم ولا نكتبه.

والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه^(٤) بإسناده ولفظه



الحديث الثاني:

وأخرج الخطيب في تقييد العلم^(٥) من طريق سفيان عن إبراهيم بن ميسرة عن طاووس قال: إن كان الرجل يكتب إلى ابن عباس يسأله عن الأمر فيقول للرجل الذي جاء: أخبر صاحبك أن الأمر كذا وكذا فإننا لا نكتب في

(١) تقييد العلم ص ٤٢.

(٢) المدخل على السنن الكبرى ص ٤٠٦ فقرة ٧٣٤.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٢٧٥ ح ٣٤٤ وقال حقه: إسناده صحيح.

(٤) مصنف عبد الرزاق ١١/ ٢٥٧ باب كتاب العلم ح ٢٠٤٨٥.

(٥) تقييد العلم ص ٤٢.

الصحف إلا الرسائل والقرآن قال الخطيب: لفظ أبي خيثمة.

الحديث الثالث:

وأخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه عن طاووس قال: كنا عند ابن عباس وكان سعيد بن جبير يكتب قال: فقيل لابن عباس: إنهم يكتبون قال: أكتبون؟! ثم قام قال: وكان حسن الخلق ولولا حسن خاتمه لغير بأشد من القيام.
وأخرجه البيهقي في المدخل^(٢) عن أبي الحسين بن الفضل القطان أنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن يحيى أبنا المعتمر بن سليمان بإسناده مثله.

الحديث الرابع:

وأخرج الخطيب في تقييد العلم^(٣) من طريق روح عن حنظلة بن أبي سفيان عن طاووس قال: لما عمي ابن عباس جعل ناس من أهل العراق يسألونه ويكتبون قال: نجاه إنسان من أهله فالتقم أذنه فلم يتكلم حتى قام.

(١) تقييد العلم ص ٤٢.

(٢) المدخل على السنن الكبرى ص ٤٠٦ فقرة ٧٣٥.

(٣) تقييد العلم ص ٤٢.

الحديث الخامس:

وأخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن سعيد بن جبير أن ابن عباس كان ينهى عن كتاب العلم وأنه قال: إنما أضل من قبلكم الكتب.

وأخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى^(٢) عن أبي عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن أبي داود ثنا روح بن عبادة بإسناده مثله.

وأخرجه ابن عبد البر في جامعه^(٣) عن أحمد بن سعيد بن بشر نا ابن أبي دليم نا ابن وضاح نا محمد بن نمير نا روح بن عبادة بإسناده مثله. وعن سعيد بن نصر أن قاسماً حدثه ثنا ابن وضاح نا ابن نمير فذكره بإسناده حرفاً بحرف.

هذا ما وقعت عليه مما ورد عن ابن عباس رضي الله عنه في النهي عن الكتابة وهو مع كونه موقوفاً عليه ليس صريحاً في النهي عن كتابة الحديث النبوي الشريف بل الظاهر منه أنه نهى عن كتابة الفقه والنسب.

والخطب معي هنا ما روي عن ابن عباس من قوله: إنما أضل من قبلكم الكتب وقد جاء مثله عن أبي موسى وابن مسعود وغيرهم فهذه الجملة وأمثالها إذا تأملها المتصف علم أن أصحاب النبي ﷺ لا يقولون مثل ذلك قط.

(١) تقييد العلم ص ٤٢.

(٢) المدخل على السنن الكبرى ص ٤٠٧ فقرة ٧٣٦.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٢٨٠ ح ٣٥٢ وقال محققه: إسناده حسن .. وابن جريج صادق يلدس لكنه صرح بالتحديث كما سيأتي، وح ٣٥٢ وقال محققه: إسناده حسن.

عن حديث النبي ﷺ إذ حديثه ﷺ يهدي ولا يضل، ولا يعقل أن يقول الصحابة ذلك في الحديث الشريف المكتوب وإنما يصح أن يقولوا ذلك فيما سوى القرآن والسنة من المكتوبات ككلام أهل الكتاب وفتاوى الصحابة وآرائهم الشخصية وما شاكل ذلك، ولعل في هذه العبارة وأمثالها ما يدل على أن المنهي عن كتابته لم يكن هو الحديث الشريف، وإنما هو ما سوى القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف.

والذي دفع الصحابة إلى الحرص الشديد في هذه الفترة على عدم كتابة ما سوى القرآن والسنة النبوية هو - كما قلت سابقاً - أن يظل نبع الدين صافياً لا يخالطه كدر ولا تشويه شائبة ولذلك لما جمعت السنة في دواوين في عهد عمر بن عبد العزيز وأمن السلف الصالح على الكتاب والسنة كتبوا كل ما كانوا ينهون عنه سابقاً من العلم والمعرفة فتأمل.



المبحث السابع:

ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما في ذلك:

الحديث الأول:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق أبي يعقوب المروزي عن حماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كُتب إلي أهل الكوفة مسائل ألقى فيها ابن عمر فلقيته فسألته عن الكتاب ولو علم أن معي كتاباً لكانت الفيصل بيني وبينه.

ومن طريق وهيب بن خالد عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كُنّا إذا اختلفنا في الشيء كتبته حتى ألقى ابن عمر ولو يعلم بالصحيفة معي لكانت الفيصل بيني وبينه.

وأخرجه البيهقي في المدخل^(٢) عن أبي الحسين بن بشران أبنا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا عفان ثنا شعبة عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كُنْتُ أسأل ابن عمر في صحيفة ولو علم بها كانت الفيصل بيني وبينه.

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(٣) عن عبد الرحمن بن يحيى ثنا عمر بن محمد الجمحي نا علي بن عبد العزيز نا أبو يعقوب المروزي بإسناده ولفظه كما عند الخطيب.

وعن أحمد بن عبد الله نا أبي نا عبد الله بن يونس نا بقي بن مخلد نا أبو

(١) تقييد العلم للخطيب ص ٤٣.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي فقرة ٧٣٧.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٢٨١ ح ٣٥٤ وقال محققه: إسناده حسن، ح

٣٥٥ وقال محققه: إسناده صحيح.

بكر بن أبي شيبة نا سفيان بن عيينة عن أيوب قال سمعت سعيد بن جبير قال: كنا مختلفين في أشياء فنكتبها في كتاب ثم أتيت بها ابن عمر أسأله عنها خفياً فلو علم بها كانت الفيصل بيني وبينه.

هذا ما وقفت عليه فيما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما في النهي عن الكتابة وهو ظاهر في أنه لم يكن في حديث النبي ﷺ ولنا هنا وقفة أخرى مع مواقف التابعين رضوان الله عليهم وتحيينهم الفرص لكتابة فقه وفتوى وأقوال الصحابة ولو دون علم الصحابة ولو علموا أن الصحابي يكره ذلك كما حدث مع ابن عمر وابن عباس هنا، ومع أبي موسى وابن مسعود كما تقدم إذ إن هذا التصرف من التابعين يدل على أمور مهمة وهي:

أولاً: أنهم كانوا يعرفون أن هذا التحرج من الكتابة إنما كان من الصحابة أنفسهم لا من النبي ﷺ وأن هذا التحرج غرضه حفظ نبع الدين صافياً، وعلى ذلك فمن استطاع من التابعين التفرقة الواضحة بين القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وبين غيرهما من أقوال الصحابة وغيرهم كان يكتب ولا يتحرج ولو كان النهي عن الكتابة صادراً عن النبي ﷺ لما استطاع أحد منهم مخالفته قط.

ثانياً: أن وقوع الكتابة من بعضهم دليل على أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يجمعون على النهي عن كتابة ما سوى القرآن والحديث الشريف فالعلم سوى القرآن والسنة لم يكن الصحابة بإجماعهم على النهي عن كتابته، ومن ثم كتب من كتب اتباعاً لمن أجاز، وإذا وقع الخلاف في كتابة ما وراء القرآن الكريم والحديث الشريف فهذا من الأدلة على أن هذين المصدرين لم يقع خلاف في كتابتهما قط أما القرآن فذلك واضح وأما

السنة فهذا البحث يثبت ذلك إن شاء الله تعالى، وستأتي في الفصل القادم
شواهد لمن أجاز كتابة العلم عموماً من الصحابة.
وعندي أن العلماء والأئمة المتقدمين كان أكثرهم يقصد بالنهاية عن كتابة
الحديث أو العلم ما سوى حديث النبي ﷺ وسيائك بيان ذلك عما قريب.



المبحث الثامن:

ما ورد عن غير من تقدم من الصحابة في ذلك:

* ما روي عن ابن عمرو:

أخرج الدارمي في سننه^(١) عن الوليد بن هشام ثنا الحارث بن يزيد الحمصي عن عمرو بن قيس قال: وفدت مع أبي إلى يزيد بن معاوية بجوارين حين توفي معاوية نعزيه ونهنيه بالخلافة فإذا رجل في مسجدها يقول: ألا إن من أشرط الساعة أن يظهر القول ويحزن العمل ألا إن من أشرط الساعة أن تتلى المثناة فلا تجد من غيرها قيل له: وما المثناة؟ قال: ما استكتب من كتاب غير القرآن فعليكم بالقرآن فيه هديتم وبه تجزون وعنه تسألون فلم أدر من الرجل فحدثت هذا الحديث بعد ذلك بجمص فقال لي رجل من القوم: أو ما تعرفه؟! قلت: لا قال: ذلك عبد الله بن عمرو.

قلت: الحارث بن يزيد ذكره البخاري في التاريخ الكبير^(٢) وذكر أنه روى عنه الوليد بن مسلم والوليد بن قحلم بن سليمان ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفي الجرح والتعديل^(٣) قال أبو حاتم: مجهول، ومغروف أن أبا حاتم إذا قال هذا عنى جهالة الحال، وذكره ابن حبان في الثقات^(٤) برواية الوليد بن مسلم والوليد بن قحلم عنه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

والحديث مع لين إسناده ليس فيه دلالة على النهي عن كتابة الحديث

(١) سنن الدارمي ١/١٣٤ ح ٤٧٦.

(٢) التاريخ الكبير ٢/٢٨٦.

(٣) الجرح والتعديل ٣/٩٢.

(٤) الثقات لابن حبان ٦/١٧٦.

النبوي بل ولا تصريح بمنع كتابة غير الحديث النبوي من العلم غاية الأمر أنه جعل من أشراف الساعة أن يتلى الكتاب فلا يجد من يغيره وهذا التغيير يحتمل أن يكون لنفس الكتابة ويحتمل أن يكون للمكتوب لكونه مخالفاً للكتاب والسنة وهو الأقرب للقبول، وعموماً فإن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال كيف وترجيح كون المراد هو الثاني ظاهر من فعل عبد الله بن عمرو نفسه فصحيفته الصادقة أشهر من أن تذكر وهي حديث نبوي شريف مكتوب، بل إن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما كان لديه حمل بعير من كتب أهل الكتاب وهذا معلوم مشهور، فلا شك أن مراده بالتغيير تغيير المكتوب، المخالف لما في الشرع، وليس مراده تغيير نفس الكتابة ولو كان المكتوب من الشرع نتأمل.

ما ورد عن علي بن أبي طالب عليه السلام وكرم الله وجهه:

أخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(١) عن أحمد بن عبد الله نا أبي عبد الله نا بقي بن مخلد نا أبو أسامة عن شعبة عن جابر عن عبد الله بن يسار قال: سمعت علياً يخطب يقول: أعزم على من كان عنده كتاب إلا رجعه فمحاها فإنما ملك الناس حيث تبعوا أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم.

قلت: وهذا مع ضعف إسناده ظاهر جداً في أنه في غير حديث النبي صلى الله عليه وآله فإنه عليه السلام قال: تبعوا أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم، وما يؤكد ذلك أيضاً أن علياً عليه السلام كانت عنده صحيفة من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله فكيف ينهى عما يفعله هو إن كان ينهى عن كتابة حديث النبي صلى الله عليه وآله؟! فصح - آئذ - أنه إنما ينهى عن كل مكتوب سوى القرآن والحديث النبوي الشريف، وقد علمنا أن سبب ذلك هو رغبة الصحابة رضوان الله عليهم ألا يختلط بكتاب الله وصحة رسوله صلى الله عليه وآله شيء من غيرهما فيظل المصدر الأصلي للإسلام نقياً صافياً خالياً من كل دخن أو دخل والله أعلم.



(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٢٧١ ح ٢٣٧ وقال علقمه: إسناده ضعيف جابر هو ابن يزيد الجعفي والفضي ضعيف وبقية رجاله ثقات.

ما ورد عن معاذ رضي الله عنه

قال إسحاق أخبرنا عطاء بن مسلم الحلبي قال: قلت لعمر بن قيس الملائني: اكتب لي هذا الحديث فقال: لا إن إبراهيم النخعي قال: لا تكتبوا فتكلوا. ثم قال إبراهيم: قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نكتب شيئاً من الحديث فقال: ما هذا يا معاذ؟ قلنا: سمعناه منك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم: يكفيكم هذا القرآن عما سواه فما كتبنا شيئاً بعدئذٍ. أورده ابن حجر في المطالب العالية^(١) كتاب العلم باب النهي عن كتابة غير القرآن قلت: وعطاء بن مسلم الحلبي قال عنه ابن عدي في الكامل^(٢): في حديثه بعض ما ينكر عليه، وفي التقريب: صدوق يقطع كثيراً وفي الكاشف: ليس بذلك ضعفه أبو داود.

وعلى لين الإسناد فإن عمرو بن قيس لم يسمعه من إبراهيم النخعي وإبراهيم لم يسمعه من معاذ فالإسناد ضعفه واضح، ثم إن فيه على ضعفه إشارة من فقيه التابعين إبراهيم النخعي إلى أن المنع من الكتابة إنما كان خشية الائتكال على المكتوب وترك الحفظ وعلى ذلك فالمنوع ليست الكتابة بلى ترك الحفظ وهذا لا علاقة له بما نحن بصدده غير أنه في ما نسب إليه صلى الله عليه وسلم من قوله: إن القرآن يعني عما سواه نكارة واضحة إن أريد به السنة كيف وهو صلى الله عليه وسلم القائل: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته يقول: بينما وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحلناه وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله

(١) المطالب العالية ١٢/١١٠ ج ٣٠٣٢.

(٢) الكامل في الضعفاء ٥/٣٦٧.

النبي ﷺ الذي قال ذلك لا يمكن مجال أن يكون قد نهى عن كتابة حديثه معللاً ذلك بأن القرآن يغني عما سواه فنكارة هذا المعنى أوضح من أن تذكر وإذا أضيف ذلك إلى ضعف الإسناد بدا سقوط الحديث عن مرتبتي الاحتجاج والاعتبار.

والخلاصة أن هذه هي جملة ما وقفت عليه من النصوص في مسألة النهي عن كتابة العلم والحديث وقد اقتصرنا فيها على ما كان خاصاً بعصر النبوة أو متعلقاً به قريباً منه، على أن دراسة المسألة في عصر الصحابة ورضوان الله عليهم تحتاج إلى بحث آخر نسأل الله تعالى أن يوفق إلى إعداده. ويلاحظ على جملة ما أوردت من النصوص ما يلي:

١- أنه ليس في هذه الأحاديث سوى أربعة أحاديث مرفوعة وهي حديث أبي سعيد الخدري وهو معل بالوقف، وهو أصحها، وحديث زيد بن ثابت وهو منكر المتن منقطع الإسناد والأرجح أيضاً وقفه، وحديث أبي هريرة ضعيف الإسناد، منكر المتن أيضاً، وحديث معاذ وهو منكر المتن ضعيف الإسناد وعلى ذلك فهذه الأربعة لا يقوي بعضها بعضاً ولعل المآل فيها جميعاً الوقف.

٢- وأما المرفوف من الروايات السابقة فلا دليل فيه على اعتماده على مرفوع بل الذي يظهر من استقراء كافة هذه الروايات أن أكثرها في النهي عن كتابة ما سوى حديث النبي ﷺ من كلام أهل الكتاب أو فقه الصحابة ورضوان الله عليهم أو ما شاكل ذلك.

٣- والقليل جداً مما جاء مرفوعاً جاء على سبيل النهي عن كتابة حديث النبي ﷺ إما ورعاً من المنع لكونه لم يكتب ما سمع من النبي ﷺ فهو محض

أن يخطئ هو فيما نقله عن النبي ﷺ أو هو يخشى أن يخطئ الناسخ فيزيد أو ينقص، وبالتالي فالنهي هنا ليس معتمداً على نهى سابق مرفوع للنبي ﷺ بل هو نهى لمصلحة راجحة في ذهن الصحابي.

٤- وعلى فرض صحة كون المراد بالموقوف حديث النبي ﷺ فهو معارض للكثير الثابت عن الصحابة رضوان الله عليهم من كتابتهم لحديثه ﷺ بل وكثير منها ثابت عن ثبوت عنه النهي عما يدل على أن النهي إنما كان عند الصحابة لمصلحة راجحة، والكتابة هي الأصل فحيثما كانت مصلحة الكتابة راجحة كتبوا وحيثما كانت المصلحة المنع من الكتابة منعوا، لكن ذلك كله بالنسبة للصحابة رضوان الله عليهم أما النبي ﷺ فلم يثبت عنه نهى عن كتابة الحديث النبوي الشريف وإنما ثبت الأمر والإذن بالكتابة في كثير من الأحيان وهو ما سيوضح تماماً إذا ما استقرنا الصفحات القادمة لئلا ...

ما ورد في الأربكابة الحديث النبوي الشريف

مختصرة:

القرآن الكريم يحث على الكتابة مطلقاً.

عقد الخطيب في تقييد العلم^(١) فصلاً بعنوان: الاستشهاد بآيات القرآن

الكريم على وجوب الكتاب وكان مما قال فيه:

(وقد أدب الله سبحانه وتعالى عباده بمثل ذلك في الدين فقال: ولا تسامروا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ذلكم أوسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا^(٢)) فلما أمر الله تعالى بكتابة الدين حفظاً له واحتياطاً عليه، وإشفاقاً من دخول الريب فيه، كان العلم الذي حفظه أصعب من حفظ الدين أحرى أن تباح كتابته خوفاً من دخول الريب والشك فيه، بل كتاب العلم في هذا الزمان مع طول الإسناد واختلاف أسباب الرواية أحج من الحفظ.

ألا ترى أن الله عز وجل جعل كتب الشهادة فيما يعطاه الناس من الحقوق بينهم حروناً عند الجحود وتذكراً عند النسيان وجعل في عدمها عند الموهين بها أو كذب الحجج بيطان ما ادعوه فيها.

فمن ذلك أن المشركين لما ادعوا بهتاً اتخذ الله سبحانه بنات من الملائكة أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول لهم: فأتوا بكتابكم إن كنتم صادقين^(٣) ولما

(١) تقييد العلم ص ٧٠ - ٧٢.

(٢) سورة البقرة: ٢٨٢.

(٣) سورة الصافات: ١٥٧.

قالت اليهود: ما أنزل الله على بشر من شيء^(١) وقد استغاض عنهم قبل ذلك الإيمان بالتوراة قال الله تعالى لتبينا ﷺ قل لهم: من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى [نوراً وهدى للناس] فجعلونه قراطيس تبدونها وتختمون كثيراً^(٢) فلم يأتوا على ذلك ببرهان فأطلع الله على عجزهم عن ذلك بقوله: قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون^(٣).

وقال تعالى راداً على متخذي الأصنام آفة من دونه: أروني ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شرك في السموات أمتوني بكتاب من قبل هذا أو إثارة من علم إن كنتم صادقين^(٤) والآثرة والآثرة راجعان في المعنى إلى شيء واحد وهو ما أثر من كتب الأولين، وكذلك سبيل من ادعى علماً أو حقاً من حقوق الأملاك أن يقيم دون الإقرار برهاناً إما شهادة ذوي عدل أو كتاب غير مجوه وإلا فلا سبيل إلى تصديقه.

والكتاب شاهد عند التنازع كما أخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم عن نافع بن جبير أن مروان بن الحكم خطب الناس فذكر مكة وأهلها وحرمتها فناداه رافع بن خديج فقال: مالي أسمعك ذكرت مكة وأهلها وحرمتها ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها وقد حرم رسول الله ﷺ ما بين لآبئها وذلك عندنا في آدميم حولناي إن شئت أقرأكه قال فسكت مروان ثم قال: قد سمعت بعض ذلك.

(١) سورة الأنعام: ٩١.

(٢) سورة الأنعام: ٩١.

(٣) سورة الأنعام: ٩١.

(٤) سورة الأحقاف: ٤.

ولو لم يكن في هذا الباب إلا وقوع العلم بما كان رسول ﷺ يكتبه من عهود السعاة على الصدقات وكتابه لعمر بن حزم لما بعثه إلى اليمن لكفى إذا فيه الأسوة وبه القدوة) ا.هـ.

وكلام الخطيب البغدادي واضح في أن آيات القرآن الكريم نحث على كتابة العلم والظاهر أنه يعني بالعلم هنا ما سوى حديث النبي ﷺ لأنه الذي وقع النزاع على كتابته في الحقيقة فمنع منه كثير من أصحاب رسول الله ﷺ في أول الأمر رجاء التمكين للكتاب والسنة في القلوب والعقول وعدم التشبيب عليهما بأدنى شيء ولو كان صواباً ثم بانتهاه القرن الأول كثر الداعون إلى كتابة العلم بوجه عام وقل المانعون لكن النزاع ظل قائماً حتى إن الإمام أحمد وهو من أئمة القرن الثالث الهجري قد اشتهر عنه الامتناع عن تدوين فقهه وعلمه لكن مسنده من الحديث النبوي الشريف قد عم الأفاق.

وعلى ذلك فلا تكاد نجد أحداً من الأئمة المتقدمين ممن تعرضوا لهذه المسألة قد صرح أن هذا النزاع إنما كان في حديث النبي ﷺ وإنما أكثر من وقفت على أقوالهم يستخدمون لفظة العلم أو الحديث هكذا بإطلاق وكلاهما أوسع من أن يراد بهما حديث النبي ﷺ بل الظاهر من دلالات القرآن الكريم ونصوص الروايات الحديثية في عصر النبي ﷺ ومن بعده أن أحداً لم يكن يمنع من كتابة الحديث وإنما قد يمنع البعض من أن يكتب عنه هو الحديث لسبب من الأسباب التي قدمناها والله أعلم.

ومن الحجج القوية التي استدل بها أنصار كتابة العلم عموماً ما أخرجه الدارمي في سننه^(١) في المقدمة باب من رخص في كتابة العلم عن سليمان بن

(١) سنن الدارمي ١/١٣٧ ح ٤٨٩.

حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي المليح قال: يعيرون علينا الكتاب وقد قال الله تعالى: 'علمها عند ربي في كتاب' (١).

فالله تعالى الذي لا يضل ولا ينسى علم القرون الأولى عنده في كتاب فكيف بنا نحن؟! أفترك الكتاب اعتماداً على الحفظ والحفظ كما يقولون خوان ونحن بشر نضل وننسى أفيعقل هذا؟

والحظ معي هنا أن الإمام الدارمي قد ترجم لهذا الباب بقوله: 'باب من رخص في كتابة العلم' وترجم للذي قبله بقوله: 'باب من لم ير كتابة الحديث فكأنه يسوى بين لفظي الحديث والعلم' وقد أورد تحت الباب الأول أحاديث وآثار في كراهة كتابة أقوال التابعين وفتاواهم كفتادة وإبراهيم النخعي وعبيدة ومجاهد وغيرهم، وبعضها في كتابة حديث أهل الكتاب كحديث ابن مسعود، وهذا كله يشير إلى أنه يعني بالحديث معناه الواسع، ولا يقصره على حديث النبي ﷺ، وما يؤيد ذلك ما زاده في حديث مرة الهمداني عن ابن مسعود ﷺ - وقد تقدم - من قول مرة: 'أما إنه لو كان من القرآن أو السنة لم يمحه ولكن كان من كتب أهل الكتاب'. فهذا يدل على أنه يعني بالحديث معناه العام الواسع بل ويخرج منه حديث النبي ﷺ لما ورد من أحاديث وآثار صحيحة في الخوض على كتابته وتقييده.

وهذا استطراد لا بد منه لتحقيق مراد الأئمة المتقدمين بمسألة النهي عن كتابة الحديث والعلم هل يقصدون به حديث النبي ﷺ وعلمه أم يقصدون ما سوى ذلك من الحديث والعلم فتأمل، والله أعلم.



(١) صورة طه : ٥٢.

المبحث الأول:

الأحاديث والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم

في الحث على كتابة الحديث النبوي الشريف:

أولاً: ما ورد عن ابن عمرو رضي الله عنهما:

الحديث الأول:

أخرج أبو داود في سننه ^(١) كتاب العلم باب في كتاب العلم من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الأخص عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث عن يوسف بن ماهك عن ابن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: أكتب كل شيء سمعته ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الفضب والرفضاء فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوماً بأصبعه إلى فيه وقال: اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق.

وأخرجه البيهقي في المدخل ^(٢) باب من رخص في كتابة العلم، والدارمي في سننه ^(٣) باب من رخص في كتابة العلم من طريق مسدد بإسناده، وابن عبد

(١) سنن أبي داود ٣/٢١٧ ح ٣٦٤٦.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي ص ٤١١ وما بعدها فقرة ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥.

٧٥٦.

(٣) سنن الدارمي ١/١٢٦ ح ٤٨٤ وقال حقه: رواه أحمد وأبو داود ورجالهم ثلاث.

البر في جامع بيان العلم وفضله^(١) من طريق أبي داود.
كما أخرجه الخطيب أيضا في تقييد العلم^(٢) باب ذكر الروايات عن عبد
الله بن عمرو بن العاص أنه استأذن رسول الله ﷺ في كتب حديثه عنه فأذن
له: وقد أخرج الخطيب الحديث من عدة طرق هي:

(١) طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

أخرجه الخطيب أيضا في تقييد العلم^(٣) من طريق الضحاك بن مخلد ثنا ابن
جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا
رسول الله إني أسمع منك شيئا فأكتبه قال نعم.

ومن طريق يحيى بن جعفر أبنا علي بن عاصم قال: كنت ذا عدا مع الزبير
بن عدي فجاء دويد بن طارق فقعد إليه فقال حدثنا عمرو بن شعيب عن
أبيه عن جده قال: قلنا يا رسول إنا نسمع منك أشياء لا لمخفظها أنكتبها قال
بلى فاكتبوها.

ومن طريق أحمد بن سنان الواسطي ثنا علي بن عاصم قال: سمعت دويد
بن طارق يحدث الزبير بن عدي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:
قلت: يا رسول الله أكتب ما أسمع منك؟ قال: نعم قلت: في الرضا
والغضب؟ قال: نعم قال: فإني لا أقول إلا حقا.

ومن طريق أحمد بن حنبل ثنا علي بن عاصم أبنا دويد عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده قال: قلنا يا رسول الله إنا نسمع منك أحاديث لا

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣٠٠ ح ٢٨٩ وقال حقه: إسناده صحيح وأوليد بن عبد الله

هو ابن أبي مغيث العبدي مولاشم المكي: ثقة.

(٢) تقييد العلم ص ٧٤ وما بعدها.

(٣) تقييد العلم ص ٧٤ وما بعدها.

لحفظها أفلا نكتبها؟ قال: بلى فاكتبوها.

ومن طريق عبد الله بن محمد بن عبد الوزير عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه أستاذن رسول الله ﷺ أن يكتب ما يسمع من حديثه فأذن له.

ومن طريق قاسم بن يزيد الجرمي ثنا عبد الله بن المؤمل عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله أكتب ما أسمع منك قال نعم.

ومن طريق أبي الوليد ثنا يزيد بن بزيع الرملي عن عطاء الخراساني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله أسمع منك أحاديث أخاف أن أنساها فتأذن لي أكتبها قال نعم.

ومن طريق يحيى بن أيوب حدثني عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو أنه قال: يا رسول الله إنني أسمع منك أشياء أخاف أن أنساها فتأذن لي أن أكتبها؟ قال: نعم.

قال الخطيب: (هكذا روى هذا الحديث يزيد بن بزيع عن عطاء الخراساني وتابعه عثمان بن عطاء من رواية يحيى بن أيوب عنه.

ورواه عبيد الله بن موسى العسبي الكوفي عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو.

ورواه ضمرة بن ربيعة الشامي عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ولم يذكر بينهما أحداً^(١).

ثم أخرجه الخطيب أيضاً^(٢) من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله أكتب ما أسمع منك قال

(١) تقييد العلم ص ٧٦ وما بعدها.

(٢) تقييد العلم ص ٧٧ وما بعدها.

نعم قلت في الرضا والسخط قال نعم فإنه لا ينبغي لي أن أقول في ذلك إلا حقاً. قال محمد يعني ابن يزيد في حديثه: قلت يا رسول الله إنني أسمع منك أشياء أفأكتبها قال نعم.

[ومن طريق محمد بن إسحاق أخرجه ابن عبد البر في جامعه^(١)]

ومن طريق عمرو بن عاصم ثنا همام ثنا المنفى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال للنبي ﷺ: أكتب كل ما أسمع منك قال: نعم قال في الغضب والرضا قال نعم إنني لا أقول في الغضب والرضا إلا الحق.

ومن طريق ابن فضيل عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار قال: فمكنا قريباً من شهر لا تحدث بشيء فقال ذات يوم ولحن عنده جلوس كأن علي رؤوسنا الطير فقال: ما لكم لا تحدثون؟ فقلنا: معنك يا رسول الله تقول من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار قال: فقال: تحدثوا ولا حرج قال: فقلت يا رسول الله إنك تحدثنا فلا نأمن أن نضع شيئاً على غير موضعه أفأكتب عنك؟ قال: نعم فأكتب عني قال: قلت: في الرضا والسخط قال: في الرضا والسخط.

ومن طريق إسماعيل المكي عن داود بن شابور عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قلت للنبي ﷺ: إنني أسمع منك الشيء فأكتبه؟ قال: أكتبه قال قلت: إنك تغضب وترضى قال: إنني لا أقول في الغضب والرضا إلا

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/٢٩٩ ح ٢٨٨ وقال محققه: إسناده حسن ... وأحمد بن خالد الوهبي قال الحافظ: صدوق، ومحمد بن إسحاق: صدوق يدرس ولم يصرح بالتحديث هنا ولكن له متابعات، كما أن للتحديث طرقاً عن ابن عمرو قال الحافظ في الفتح: ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو يقوي بعضها بعضاً أ.د.

حقاً قال عبد الرحيم: فحدثت به شعبة بن الحجاج فقال: سمعته كما سمع
إسماعيل من داود بن شابور عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مثله
ولكني حفظت علماً عن الحكم وحماة الذي كتبه فسيته، وأما الذي لم
أكتبه فحفظته.

ومن طريق أحمد بن حنبل قال: جاء رجل إلى إسماعيل بن إبراهيم بن
عليه فحدثه بمحدث عن رجل عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:
قلت يا رسول الله أكتب عنك ما أسمع منك؟ قال: نعم قال: قلت: يا
رسول الله في الرضا والغضب؟ قال: نعم فإنه لا ينبغي أن أقول في ذلك إلا
حقاً فنقض إسماعيل ثوبه حيث حدثه ذلك الرجل هذا الحديث وقال أعوذ
بالله من الكذب وأهله مراراً.

قال عبد الله: قال أبي: كان ابن علي يذهب مذهب البصريين قلت: يعني
أبو عبد الله امتناعهم من الكتاب وكراهتهم له.

قال الخطيب: (وليس يجوز لمن ذهب مذهباً أن يرد ما خالفه ويقضي
ببطوله إلا بحجة قاطعة وبينة ثابتة، وقد روى غير واحد عن عبد الله بن
عمرو مثل ما قدمنا روايته عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده واشتهر
ذلك حتى قال أبو هريرة: ما أحد أكثر حديثاً عن رسول الله ﷺ مني إلا عبد
الله بن عمرو فإنه سنذكره بعد إن شاء الله وكان عبد الله بن عمرو يسمى
صحيفته التي كتبها عن رسول الله ﷺ الصادقة)^(١).

ثم ذكر الخطيب بعد من تابع رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

(١) تقييد العلم ص ٧٩.

(٢) متابعة مجاهد لشعيب:

أخرجها الخطيب من طريق سليمان بن داود حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثني شعيب ومجاهد أن عبد الله بن عمرو حدثهما أنه قال لرسول الله ﷺ: أكتب ما سمعت منك؟ قال: نعم قال: عند الغضب وعند الرضا؟ قال: نعم إنه لا ينبغي لي أن أقول إلا حقاً.

قال المعافى بن زكريا: (وفي هذا الخبر دلالة واضحة على أنه من الصواب ضبط العلم وتقييد الحكمة بالكتاب ليرجع إليه الناس فيذكر ما نسيه ويستدرك ما غرب عنه وعلى فساد قول من ذهب إلى كراهية ذلك)^(١).

ومن طريق محمد بن إسحاق قال حدثني عمرو بن شعيب أن شعيباً حدثه وأن مجاهداً أبا الحجاج حدثه أن عبد الله بن عمرو [قال لرسول الله ﷺ: أكتب ما سمعت منك؟ قال: نعم إنه لا ينبغي لي أن أقول إلا حقاً] (٢) متابعة يوسف بن ماهك:

أخرجها الخطيب^(٢) من طريق يحيى بن سعيد بإسناده المتقدم ولنظنه: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: أكتب فوالذي نفسي بيده ما أخرج مني إلا حقاً.

(١) تقييد العلم ص ٨٠.

(٢) تقييد العلم ص ٨٠.

(٤) متابعة قبيصة بن ذؤيب:

أخرجها الخطيب^(١) من طريق مكحول عن قبيصة بن ذؤيب عن عبد الله بن عمرو، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: استأذنت رسول الله ﷺ في الكتاب أن أكتب ما أسمع منه فأذن لي فقلت: يا نبي الله ما كان منك في رضا أو غضب فقال: نعم إنني لا أقول في الرضا والغضب إلا حقاً.

(٥) متابعة عطاء:

أخرجها الخطيب^(٢) من طريق محمد بن الصباح ثنا الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: يا رسول الله إنا نسمع منك أحاديث أفئذن أن أكتبها قال: نعم، فكان أول ما كتب.

(٦) متابعة خالد بن يزيد:

أخرجها الخطيب^(٣) من طريق موسى بن نصر الرازي ثنا أبو زهير عن إسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا رسول الله إنني أسمع منك أشياء أحب أن أعيها فاستعين بيدي مع قلبي قال: نعم.

(٧) متابعة زيد العمي:

أخرجها الخطيب^(٤) من طريق فضل بن الصباح حدثنا أبو عبيدة عن مغيرة بن مسلم عن زيد العمي قال: قال عبد الله بن عمرو بن العاص: يا رسول الله إنا نسمع منك أشياء نخشى أن ننساها أفئذن لنا أن نكتبها قال:

(١) تقييد العلم ص ٨١.

(٢) تقييد العلم ص ٧٧ وما بعدها.

(٣) تقييد العلم ص ٨١.

(٤) تقييد العلم ص ٨١.

نعم شبكوها بالكتب.

وأخرج الدارمي في سننه^(١) عن عبد الله بن صالح ثني الليث ثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن عبد الواحد بن قيس قال: أخبرني خببر عن عبد الله بن عمرو أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنني أريد أن أروي من حديثك فأردت أن أستعين بكتاب يدي مع قلبي إن رأيت ذلك فقال رسول الله ﷺ: إن كان حديثي ثم استعن بيدك مع قلبك.

الحديث الثاني:

وأخرج الخطيب في تقييد العلم^(٢) باب ذكر ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابَةِ.

من طريق العباس بن محمد الدوري ثنا سريج بن النعمان ثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا رسول الله أقيد العلم؟ قال: نعم.

ومن طريق أحمد بن يحيى الحلواني قال حدثنا سعيد بن سليمان عن عبد الله بن مؤمل عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا رسول الله أقيد العلم؟ قال: نعم قلت: وما تقييده؟ قال: الكتاب.

ومن طريق أبي بكر محمد بن سليمان الواسطي الباغندي ثنا سعيد بن سليمان ثنا

(١) سنن الدارمي ١/١٣٦ ح ٤٨٥، قال محققه: فيه رجل لم يسم ورواه الحاكم وقال: هذا حديث حسن صحيح الإسناد أصل في نسخ الحديث عن رسول الله ﷺ ولم يخرجاه، وقد احتجنا بجميع رواته إلا عبد الواحد بن قيس وهو شيخ من أهل الشام وابنه عمرو بن عبد الواحد الدمشقي أحد أئمة الحديث. وأقره الذهبي.

(٢) تقييد العلم ص ٦٨ - ٧٠.

ابن المؤمل عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: قِيدُوا الْعِلْمَ قَلْت: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا تَقِيدُهُ؟ قَالَ: الْكِتَابُ.

ومن طريق يحيى بن محمد بن صاعد قال: ذكر محمد بن يزيد الأدمي قال ثنا معن بن عيسى ثنا عبد الله بن المؤمل عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أنه قال للنبي ﷺ: أقيد العلم؟ قال نعم. يعني كتابه.

ومن طريق عبد الله بن أيوب ثنا إسماعيل بن يحيى ثنا ابن أبي ذئب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ.

قال علي بن عمر: تفرد به إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب.

ثم قال الخطيب: (وفي وصف رسول الله ﷺ الكتاب أنه قيد العلم دليل على إباحته رسمه في الكتب لمن خشى على نفسه دخول الوهم في حفظه وحصول العجز عن إتقانه وضبطه)^(١)

وأخرجه البيهقي في المدخل^(٢) وقال: تفرد به عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف.

وكذا أخرجه ابن عبد البر^(٣) من طريق سعيد بن سليمان نا عبد الله بن

المؤمل عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عمرو مرفوعاً بمثله.

(١) تقييد العلم ص ٧٠.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي فقرة ٧٦٣.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ١/٣١٧ ح ٤١٢ وقال محققه: إسناده ضعيف والحديث حسن، وذكر أن علل ضعف هذا الحديث ضعف ابن المؤمل، والاختلاف عليه في رواية الحديث، وعدم تصريح ابن جريج بالسماع.

الحديث الثالث:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) ذكر الرواية عن أبي هريرة أن عبد الله بن عمرو كان يكتب الحديث عن رسول الله ﷺ:

من طريق عبد الرزاق أبنا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول: لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ أكثر حديثاً مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كتب ولم أكتب. [ومن طريق عبد الرزاق هذا أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(٢) باب الرخصة في كتاب العلم].

ومن طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه قال: سمعت أبا هريرة يقول: ما من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب لا أكتب. [ومن طريق سفيان هذا أخرجه الدارمي في سنته^(٣)].

ومن طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن المغيرة بن حكيم ومجاهد أنهما سمعا أبا هريرة يقول: ما كان أحد أحفظ لحديث رسول الله ﷺ مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كنت أعني بقلبي ويعني بقلبه ويكتب فاستأذن رسول الله ﷺ فأذن له.

ومن طريق محمد بن إسحاق ثني عمرو بن شعيب أن المغيرة بن حكيم حدثه أنه سمع من أبي هريرة يقول: ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله ﷺ مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب بيده فاستأذن رسول الله ﷺ في أن يكتب ما

(١) تقييد العلم ص ٨٢ - ٨٤.

(٢) جامع بيان العلم ٢٩٩/١ ح ٣٨٧ وقال محققه: إسناده صحيح، وأخرجه البخاري

والترمذي والدارمي.. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) سنن الدارمي ١٣٦/١ ح ٤٨٣.

سمع منه فأذن له فكان يكتب بيده ويعي بقلبه وإنما كنت أعي بقلبي.
ومن طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن
مجاهد والمغيرة بن حكيم قالا سمعنا أبا هريرة يقول: ما كان أحد أعلم بحديث
رسول الله ﷺ مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب بيده ويعيه
بقلبه وكنت أعي ولا أكتب واستأذن رسول الله ﷺ في الكتاب عنه فأذن له.
ومن طريق ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن سلمان عن عقيل عن عمرو
بن شعيب عن المغيرة بن حكيم أنه سمع من أبي هريرة يقول: ما كان أحد
أعلم بحديث رسول الله ﷺ مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب بيده
فاستأذن رسول الله ﷺ أن يكتب عنه ما سمع فأذن له رسول الله ﷺ فكان
يكتب بيده ويعي بقلبه وأنا كنت أعي بقلبي. وأخرجه البيهقي في المدخل^(١).

الحديث الرابع:

أخرج الدارمي في سننه^(٢) عن عثمان بن محمد ثنا يحيى بن إسحاق ثنا
يحيى بن أيوب عن أبي قبيل قال: سمعت عبد الله بن عمرو قال: بينما نحن
حول رسول الله ﷺ نكتب إذ سئل رسول الله ﷺ: أي المدينتين تفتح أولاً
قسطنطينية أو رومية؟ فقال النبي ﷺ: لا، بل مدينة هرقل أولاً.
وأخرجه أحمد في مسنده^(٣) من طريق يحيى بن إسحاق بإسناده.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١.

(٢) تقييد العلم ص ٨١.

(٣) مسند أحمد ١٧٦/٢.

هذا ما وقفت عليه مما ورد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في هذه المسألة، والأحاديث كلها مرفوعة، والأول منها نلحظ عليه ما يلي:

(١) أن ابن عمرو كان أولاً يكتب كل شيء يسمعه من النبي ﷺ فابن عمرو مع حرصه على العلم لم يكن يعرف أن ثم نهي عن كتابة العلم هذا على فرض صحة وجود ذلك النهي.

(٢) أن الصحابة القرشيين الذين نهوا ابن عمرو عن الكتابة لم يعلموا النهي بأن النبي ﷺ قد نهى عن كتابة الحديث بل عللوه بأمر عقلي وهو أن الرسول ﷺ بشر يتكلم في الرضا والغضب فمن الممكن أن يخطئ في كلامه فلا تكتب عنه لذلك، وهو تعليل عقلي غير صحيح لثبوت عصمته ﷺ من الخطأ ولا يقال لعل ذلك لم يكن معروفاً آنذاك إذ جوابه أن قوله تعال: وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى نزل بمكة قبل الهجرة وإنما أسلم عبد الله بن عمرو قبل أبيه قبل صلح الحديبية وهذا يعني أن عصمة النبي ﷺ كانت ثابتة راسخة في الأذهان ولعل الذين نهوه عن الكتابة بعض حديثي العهد بالإسلام، وعموماً فقد رد النبي ﷺ ما تعللوا به وبين خطأه، والخلاصة أن من نهى ابن عمرو عن الكتابة فإنما اعتمد على رأيه لا على نهي سابق من النبي ﷺ.

(٣) كما أن النبي ﷺ حينما ذكر له ابن عمرو ذلك لم يشر من قريب ولا من بعيد إلى تقدم النهي عن كتابة حديثه، بل جاء في بعض الروايات: إن كان حديثي يعني نعم اكتب إن كنت ستكتب حديثي لا غيره، وهذا وما قبله يؤكدان ما سبق ذكره من أنه لم يسبق نهي عن كتابة الحديث النبوي الشريف من النبي ﷺ.

(٤) والنص هنا واضح جداً في كونه في حديث النبي ﷺ خاصة بخلاف أكثر نصوص النهي الموقوفة فإنها على ما يظهر لم تكن في حديث النبي ﷺ بل كانت فيما سواه من العلم كما تقدم، وأما ما كان منها مرفوعاً صريحاً في

حديث النبي ﷺ خاصة فهو ضعيف منكر، أو الأرجح وقفه كما تقدم.
(٥) وهذا كله يجعلنا نقول إن القول بوجود نهى عام عن كتابة الحديث النبوي

الشريف ثم نسخ هذا النهي في آخر الأمر لا حاجة إليه للأسباب التالية:

١- أنه لا يوجد حديث واحد مرفوع صريح صحيح في هذه المسألة.

٢- أن كافة الأحاديث الواردة في النهي عن كتابة الحديث يمكن حملها على ما سوى الحديث النبوي الشريف أو على أنها كانت لظروف خاصة بالصحابي النهائي وليست عامة بخلاف أحاديث الحث على الكتابة والأمر بها فكلها كما سيأتي عامة صريحة في الحث على كتابة حديث النبي ﷺ خاصة.

٣- أنه لا يوجد في كافة أحاديث الحث على الكتابة أي إشارة إلى تقدم نهى سابق عن هذا الأمر.

٤- وعلى فرض صحة رفع النهي فلا يمكن بحال من الأحوال معرفة تاريخ هذه الأحاديث لمعرفة أيها المتقدم وأيها المتأخر.

٥- أنه لا يوجد سبب حقيقي للنهي عن كتابة حديث النبي ﷺ وسأناقش الأسباب التي أبدتها البعض لهذا النهي في فصل خاص قادم.

(٦) وفي الحديث الأخير بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب دليل آخر على أن مسألة كتابة السنة كانت عامة ولم تكن خاصة بأفراد معينين كما زعم البعض، وسيأتي مزيد بسط لذلك.

(٧) واستئذان ابن عمرو النبي ﷺ في الكتابة إنما وقع مرة واحدة لكن إذا ما قورنت رواية أبي داود برواية محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند الخطيب ربما يظهر للبعض أنهما حادثان لكن يمكن الجمع بين الروایتين بترتيب الأحداث على النحو التالي: كان ابن عمرو رضي الله عنهما يكتب فنهته قريش فصار يتحدث مع من حوله ويتذاكر الحديث ثم

كان قول النبي ﷺ من قال على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار فامتنع عن التحديث أيضاً كما في رواية الخطيب ثم كان استذنان ابن عمرو في الكتابة، والله أعلم.



ثانياً: ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه في ذلك:
الحديث الأول:

أخرج الخطيب في تهذيب العلم^(١) باب ذكر ما روي عن النبي ﷺ أنه أمر الذي شكأ إليه سوء الحفظ أن يستعين بأخط:

من طرق عن الحصب بن جحدر عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: كان رجل يشهد حديث النبي ﷺ فلا يحفظه فيسألني فأحدثه فشكأ فلة حفظه إلى رسول الله ﷺ فقال له النبي ﷺ: استعن على حفظك يمينك يعني الكتاب.

قلت: الحصب بن جحدر كلبه البخاري وشعبة وابن معين والقطان وغيرهم كما في لسان الميزان^(٢).

ومن طريق الحسين بن إسماعيل ثنا أبو عتبة الحمصي ثنا يحيى بن سعيد العطار ثنا علي بن بن سلام عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: أن رجلاً من الأنصار قال يا رسول الله إني أسمع منك أحاديث وأخاف أن تفلت مني قال استعن بيمينك.

(١) تهذيب العلم للخطيب ص ٦٥ وما بعدها.

(٢) لسان الميزان ٢/٣٩٨.

[قلت: يحيى بن سعيد العطار ضعيف كما في التقريب، ويحيى بن سلام: صدوق له أوهام كما يستخلص من اللسان^(١)].

ومن طريق إبراهيم بن أيوب حدثنا النعمان بن عبد السلام عن الخليل [بن مرة] عن يحيى بن أبي صالح عن أبيه [عن أبي هريرة أن رجلا قال للنبي ﷺ إني أسمع منك] حديثاً كثيراً فأحب أن أحفظه فلا أنساه فقال النبي ﷺ: استعن بيمينك.

ومن طريق محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي ثنا أحمد بن زيد الرملي ثنا عبد الأعلى بن محمد البصري ثنا الخليل بن مرة بإسناده.

ومن طريق أبي حاتم محمد بن إدريس ثنا عثمان بن رقاد العتيلي - وفي الأصل عثمان بن زياد - ثنا الخليل بن مرة بإسناده.

ومن طريق أبي حفص الباهلي عمر بن حفص ثنا عثمان بن رقاد أخبرنا الخليل بن مرة عن يحيى بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: أن رجلا من الأنصار كان يجلس إلى رسول الله ﷺ فيسمع منه الحديث يعجبه ولا يقدر على حفظه فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فقال: استعن بيمينك.

قال الخطيب: (هذا لفظ حديث أبي حاتم، وحديث ابن الصواف بنحوه، وفي حديث الباهلي: أن رجلا من الأنصار كان يسمع من النبي ﷺ أشياء تعجبه كان لا يقدر على حفظه فقال له النبي ﷺ استعن بيمينك^(٢)).

ومن طريق الخليل بن مرة أخرجه البيهقي في المدخل وقال: (وهذا الإسناد ليس

(١) لسان الميزان ٦/ ٢٦٠.

(٢) تقييد العلم ص ٦٧.

بالقائم، والخليل بن مرة: منكر الحديث، واختلف فيه عليه، فرواه عنه الليث كما ذكرنا [يعني عن يحيى بن أبي صالح عن أبي هريرة دون واسطة]، وقيل عنه عن الخليل عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورواه عبد الله بن عبد الله الأموي عن الخليل عن يحيى بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ورواه خصيب بن جحدر وهو ضعيف عن أبي صالح عن أبي هريرة^(١).

ثم أخرجه الخطيب من طريق أبي محمد عبد الملك بن معروف الحنطائي ثنا مسعدة بن اليسع ثنا أبو الفضل رجل من أهل الشام عن أبي صالح عن أبي هريرة: أن رجلا شكأ إلى النبي ﷺ سوء الحنظ فقال استعن على حفظك يمينك. [قلت: لكن مسعدة بن اليسع: هالك كما في لسان الميزان^(٢)].

ومن طريق محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ثنا إبراهيم بن هاشم ثنا إسماعيل بن سيف ثنا ابن أخي حزم محمد بن عبد الواحد ثنا الخصيب بن جحدر عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس بن مالك قال: شكأ رجل إلى النبي ﷺ سوء الحنظ فقال استعن يمينك.

وقال الخطيب: (لا أعلم رواه عن الخصيب عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس إلا ابن أخي حزم والمخفرظ عن الخصيب عن أبي هريرة كما قدمناه)^(٣).

قلت: فأقوى طرق هذا الحديث طريق يحيى بن سعيد العطار عن يحيى بن سلام عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة وهو ضعيف كما تقدم.

لكن مع ضعف الحديث فالاستدلال به هنا صحيح لأننا لا نستدل به على حكم شرعي بل نستدل به على واقعة تاريخية قد ثبتت بغيره من

(١) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤١٨.

(٢) لسان الميزان ٦/٢٣.

(٣) تهجد العلم ص ٦٨.

الأحاديث، وغاية ما هنالك أن فيه تأكيد لهذه الواقعة وهي كتابة الحديث النبوي الشريف في عهد النبي ﷺ، بخلاف أحاديث النهي عن الكتابة فإن الاستدلال بها على ضعفها لا يصح لأنه استدلال على حكم شرعي وهو لا يتساهل فيه ما يتساهل في الفضائل والسير والمغازي والتواريخ، وعليه فيستفاد من هذا الحديث أن بعض الأنصار كان يكتب الحديث أيضاً، بل إن حديث ابن عمرو السابق ذكره في فتح القسطنطينية فيه: بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب وهذه إشارة إلى أن الكاتب لم يكن واحداً، ولا شك أن المكتوب لم يكن قرأناً فتأمل، والله أعلم.

الحديث الثاني:

أخرج الدارمي في سننه^(١) عن مخلد بن مالك ثنا معاذ ثنا عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك قال: كنت أكتب ما أسمع من أبي هريرة فلما أردت أن أفارقه أتيت بكتابه فقرأته عليه وقلت له هذا ما سمعت منك قال: نعم. وأخرجه البيهقي في المدخل^(٢) من طريق روح عن عمران بن حدير بإسناده. وأخرجه أبو خيثمة في العلم^(٣) من طريق وكيع عن عمران بن حدير بإسناده. وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(٤) معلقاً قال: قال أبو بكر بن أبي شيبة ونا وكيع عن عمران بن حدير بإسناده مثله. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأبو مجلز هو لاحق بن حميد.

(١) سنن الدارمي ١/١٣٨ ح ٤٩٤.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٧١.

(٣) العلم لأبي خيثمة ح ١٥٤ وقال حقه: صحيح.

(٤) جامع بيان العلم ونظيره لابن عبد البر ١/٢١٢ ح ٤٠٢ وقال حقه: إسناده صحيح.

الحديث الثالث:

وعلق ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(١) حديثاً عن ابن وهب قال: أخبرني عبيد الله بن أبي جعفر عن الفضل بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال: تحدثت عند أبي هريرة بمحدث فأنكره فقلت: إني قد سمعته منك، قال: إن كنت سمعته مني فهو مكتوب عندي، فأخذ بيدي إلى بيته فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله ﷺ فوجد ذلك الحديث فقال: قد أخبرتك أنني إن كنت قد حدثتك به فهو مكتوب عندي.

وقال أبو عمر: (هذا خلاف ما تقدم من أول هذا الباب عن أبي هريرة^(٢) أنه لم يكن يكتب وأن عبد الله بن عمرو كتب وحديثه ذاك أصح في النقل من هذا لأنه أثبت إسناداً عند أهل الحديث إلا أن الحديثين قد يسوغ التأول في الجمع بينهما)^(٣) وقال الحافظ في الفتح: (قوله [يعني] أبا هريرة]: 'ولا أكتب' قد يعارضه ما أخرجه ابن وهب من طريق الحسن بن عمرو بن أمية قال: [فذكر الحديث بنحوه ثم قال الحافظ: قال ابن عبد البر: حديث همام أصح، ويمكن الجمع بأنه لم يكن يكتب في العهد النبوي ثم كتب بعده]^(٤).

قلت: هذا الحديث يرويه الفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية عن أبيه، وأبوه هو الحسن لكن لم أجد للحسن هذا ترجمة، وفي تهذيب الكمال في ترجمة عمرو بن أمية الضمري قال: (روى عنه ابنه عبد الله بن عمرو بن أمية والفضل بن عمرو بن أمية)^(٥). فجعل الفضل ابن عمرو لا ابن الحسن، لكنه

(١) جامع بيان العلم / ١ / ٣٢٤ ح ٤٧٢.

(٢) جامع بيان العلم / ١ / ٣٢٤.

(٣) فتح الباري / ١ / ٢٨٠.

(٤) تهذيب الكمال / ٢١ / ٥٤٦.

ترجم للفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية في موضعه من كتابه، وسماه الفضل بن الحسن، ولم يذكر أنه يروي عن أبيه ولا عن عمرو بن أمية. وفي تسويغ الإمام ابن عبد البر الجمع بين الروایتين ومحاولة الحافظ ابن حجر الجمع بينهما دليل على أن رواية الحسن بن عمرو لا تسقط عن الاعتبار. بل إن هذه الرواية حتى على فرض ضعفها يصح الاستدلال بها في هذا الموطن لأنه لا يراد منها إثبات حكم شرعي، وإنما يراد إثبات تاريخ لأمر ثابت في الحقيقة من جملة نصوص أخرى كثيرة، وهذا مما يقبل فيه مثل هذه الرواية ما لم تخالف الصحيح الثابت، وأبو هريرة قد ثبت أن له صحيفة رواها عنه همام بن منبه ومسياتيك بيانها عما قريب، كما تقدم أن بشير بن نهيك قد كتب عنه صحيفة أخرى. والله أعلم.

ومن الأوجه التي يمكن الجمع بها بين الروایتين أن يقال إن الصحف التي كانت عند أبي هريرة لم تكن بخط أبي هريرة بل خطها له غيره من الصحابة أو من تلاميذه والله أعلم.

فهذه الأحاديث والآثار والنقول مما يدل على وجود كتابة للحديث النبوي الشريف في فترة النبي ﷺ وفترة الخلفاء الراشدين، نعم هي صحائف متناثرة لم تجمع في كتاب واحد إلا في عهد عمر بن عبد العزيز، لكن مسياتي بيان أن الجمع في عهد عمر بن عبد العزيز لم يكن للحديث النبوي فقط بل كان للحديث النبوي وآثار الصحابة وفقهاء التابعين^(١)، فالتدوين في عهد عمر بن عبد العزيز كان إنهاء لمسألة الخلاف في كتابة العلم عمومًا، ومسياتي

(١) قد يشكل على هذا ما أخرجه البخاري معلقًا في كتاب العلم باب قبض العلم قال: (وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فأكتبته فإني خفت فروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ) فراجع ص ١٦٨.

بيان ذلك.

كما أنه لا بد من التفرقة بين مسألة التدوين ومسألة الكتابة، فالتدوين المراد به الجمع في ديوان واحد، وهو الأمر الذي تأخر حتى عهد عمر بن عبد العزيز أما مجرد كتابة المسموع عن النبي ﷺ فهو أمر موجود ثابت منذ عصر النبي ﷺ والله أعلم.

ثالثاً: ما ورد عن رافع بن خديج رضي الله عنه في ذلك:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١): ذكر الرواية عن رافع بن خديج أن النبي ﷺ أذن لهم في كتب ما سمعوه منه:

من طريق حيوة بن شريح ثنا بقة بن الوليد عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قال: ثي أبو مدرك عن عباية بن رافع بن خديج عن رافع قال: قلنا يا رسول إنا نسمع منك أشياء أفنكتبها؟ قال: اكتبوا ولا حرج.

ومن طريق محمد بن مصفى ثنا بقة بن الوليد ثنا ابن ثوبان ثنا أبو مدرك قال ثي عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله فذكر مثله سواء.

ومن طريق محمد بن مصفى ثنا بقة ثي ابن ثوبان ثي عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال: أمر علينا رسول الله ﷺ ونحن نتحدث فقال: ما تحدثون؟ قلنا: نتحدث عنك يا رسول الله قال: تحدثوا وليتوا من كذب علي متعمداً من جهنم قال: ومضى رسول الله ﷺ لحاجته ونكس القوم رؤوسهم وأمسكوا عن الحديث، وهمهم ما سمعوا من رسول

(١) تقييد العلم ص ٧٤، وما بعدها.

الله ﷺ فقال: ما شأنكم ألا تحدثون؟ قالوا: الذي سمعنا منك يا رسول الله قال: إني لم أرد ذلك إنما أردت من تعدد ذلك قال: فتحدثنا قال: قلت: يا رسول الله إنا نسمع منك أشياء فنكتبها قال: اكتبوا ولا حرج.

والحديث حسن الإسناد بقرينة ابن الوليد يدلس تدليس التصوية لكنه صرح بالتحديث في سائر طبقات الإسناد، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان لا ينزل حديثه عن درجة الحسن قال الذهبي في الكاشف: ثقة رسي بالقدر ولينه بعضهم، وقال الحافظ في التقریب: صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بأخرة، وبقية رجاله ثقات.

وللحديث شاهد من رواية عبد الله بن عمرو وقد تقدم فالقصة بهذا السياق صحيحة.

وفيها دليل على أنه لم يسبق نهى عن كتابة الحديث النبوي الشريف، لأن رافع بن خديج ممن صحب النبي ﷺ مبكراً قبل أبي هريرة وابن عمرو فهذان قد صحبا النبي ﷺ بعد سنة سبع هجرية، أما هو فقد استصغر في بدر وشهد أحداً وما بعدها، وفيه رد على من زعم تأخر رواية ابن عمرو وأبي هريرة عن رواية أبي سعيد لتأخر إسلامهما، فماذا يفعل برواية رافع؟! ولم يشر رافع إلى أن النبي ﷺ قد نهى عن كتابة حديثه. والله أعلم.

وفي هذه الرواية إشارة إلى أن كتابة الحديث النبوي قد كثرت بعد هذه الواقعة لخشية الصحابة رضوان الله عليهم من الكذب على رسول الله ﷺ فتأمل.



رابعاً: ما ورد عن أنس بن مالك رضي الله عنه في ذلك:

الحديث الأول:

أخرج ابن عبد البر في جامعه^(١) باب الرخصة في كتاب العلم من طريق خلف بن القاسم أن علي بن أحمد بن علي الحربي حدثهم ثنا محمد بن عبده ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا عبد الحميد بن سليمان عن عبد الله بن المنثري عن عمه ثمامة بن أنس عن أنس بن مالك مرفوعاً: قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ.

والحديث أخرجه ابن عبد البر^(٢) موقوفاً على أنس رضي الله عنه من طريق عبد الوارث نا قاسم ما أحمد بن زهير نا خالد بن خداس نا عبد الله بن المنثري عن ثمامة قال: كان أنس يقول لبنيه: يا بني قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ.

وأخرجه البيهقي في المدخل^(٣) من طريق محمد بن إدريس الرازي ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا أبي عن ثمامة عن أنس بمثله. وقال البيهقي: (ويعتاه رواه مسلم بن إبراهيم عن عبد الله بن المنثري ورواه بعض الضعفاء)

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢٠٦/١ ح ٣٩٥ قال محققه: إسناده ضعيف والحديث حسن، ثم ذكر ضعف عبد الحميد بن سليمان وأنه أخطأ فرجع هذا الحديث، ونقل عن لوين قوله: لهذا لم يكن يرتفع غير هذا الرجل يعني عبد الحميد بن سليمان وعن ابن عبد الهادي: تفرد برتبه عبد الحميد بن سليمان أخو فليح وقد ضعف، والحفوظ عن عبد الله بن المنثري عن ثمامة عن أنس قوله، ثم عزا الموقوف للدارمي وأبي خزيمة في العلم، والطبراني في الكبير والحاكم في المستدرک وغيرهم وقال الميمني: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، ثم ذكر أبو الأشبال أن الصراب أنه حسن لقصور حال ابن المنثري عن حال رجال الصحيح.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢١٦/١ ح ٤١٠ وقال محققه: إسناده حسن.

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤١٦ رقمه ٧٦١.

عن الأنصاري فأسنده وليس بشيء^(١).

وأخرجه الخطيب في تقييد العلم مرفوعاً من حديث لوين بإسناده ثم قال:
(تفرد برواية هذا الحديث عبد الحميد بن سليمان الخزاعي المدني أخو فليح
عن عبد الله بن المثني مرفوعاً وغيره برويه موقوفاً عن أنس)^(٢).
وأخرجه أبو خيثمة في العلم^(٣) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن
أبيه بإسناده مثله موقوفاً.

وأخرجه أيضاً في موضع آخر في التقييد من عدة طرق عن عبد الله بن المثني
الأنصاري بإسناده ثم قال الخطيب: (وهذا حديث موقوف لا يصح رفعه والذي
عندنا والله أعلم أن عبد الحميد بن سليمان وهم في رفعه وكان عبد الحميد أخا
فليح بن سليمان وأرى أن عبد الحميد كان يحدث به موقوفاً)^(٤).

وأخرجه عياض في الإلماع باب في التقييد بالكتاب والشكل والنقط والضبط
من طريق عبد الله بن المثني به مثله وقال: (اتفق الأنصاري ومسلم بن إبراهيم
وسعيد على هذا في قول أنس، ورفع عبد الحميد، ولا يصح رفعه)^(٥).



(١) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٦١.

(٢) تقييد العلم ص ٦٩.

(٣) العلم لأبي خيثمة ج ١٢٠، قال محققه: عبد الله بن المثني بن عبد الله بن أنس صلوات كثير
الخطأ وقد روي هذا الحديث مرفوعاً ولا يصح.

(٤) تقييد العلم ص ٩٤.

(٥) الإلماع للقاضي عياض ص ١٤٧.

الحديث الثاني:

أخرج البيهقي في المدخل^(١): باب من رخص في كتابة العلم: من طريق هشام ابن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عتبة بن حكيم ثنا هيرة بن عبدالرحمن عن أنس ابن مالك قال: كان أنس إذا حدث فكثر الناس عليه جاء بمجال له فآلقها إليهم ثم قال: هذه أحاديث سمعتها وكتبتها عن رسول الله ﷺ ثم عرضتها عليه.

وأخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٢) من طريق عتبة بن أبي حكيم عن هيرة بن عبد الرحمن عن أبيه - وفي رواية عن رجل - قال: كنا إذا أتينا أنس ابن مالك وكثرنا عليه... وذكر الحديث.

وقال الخطيب: (روى هذا الحديث عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي المعروف بدحيم والعباس بن الوليد بن يزيد البيروتي عن محمد بن شعيب فلم يذكر بين هيرة وبين أنس أحداً وكذا رواه صدقة بن خالد عن عتبة بن أبي حكيم)^(٣).

وذكر ابن حجر في المطالب العالية^(٤) كتاب العلم باب الإذن في الكتابة من طريق محمد بن شعيب وصدقة بن خالد عن عتبة بن أبي حكيم عن يزيد

(١) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٥٧ وقال محقق: عتبة بن أبي حكيم الأزدي قال الحافظ: صدوق يقطع كثيراً، وهيرة بن عبد الرحمن الشامي سكنت عنه ابن أبي حاتم، وذكر الذهبي اثنين عن اسمه هيرة قال في أحدهما: فيه جهالة، وما قال في الآخر شيئاً.

قلت: قد بين ابن حجر في اللسان ٦/ ٢٣٠ أن هيرة الأول تصحف على المؤلف وإنما هو هير، وقال عن الثاني: ذكر المؤلف في المتن أن ابن عدي ذكره في الشفاء فأمر أنه انتهى ورأيت في ثقات ابن حبان هيرة بن عبد الرحمن السلمي يروي عن أنس بن مالك عليه السلام في أهل الشام روى عنه أبو جعفر الرازي لأن كان هو وإلا لفيذكر لتعيين.

(٢) تقييد العلم ص ٩٤.

(٣) تقييد العلم ص ٩٤.

(٤) العلم لأبي خزيمة ح ١٢٠.

الرقاشي قال: كنا إذا كثرنا على أنس في الحديث ... وذكر مثله. وقال في المستزاد من الإتحاف: قال البوصيري: يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف.

الحديث الثالث:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق يحيى بن عياش القطان ثنا حفص بن عمر الأبلي ثنا عبد الله بن المنثى ثنا عمالي النضر وموسى ابنا أنس عن أبيهما أنس: أنه أمرهما بكتابة الحديث والآثار عن رسول الله ﷺ وتعلمها وقال أنس: كنا لا نعد علم من لم يكتب علمه علماً.

قلت: عبد الله بن المنثى في حفظه شيء لكن لا ينزل حديثه عن درجة الحسن.

وهذه الأحاديث وإن كان في أسانيد بعضها كلام لكن الاستدلال بها إنما هو على أمر تاريخي، وليس على حكم شرعي مما يقبل معه أمثال هذه الأسانيد، وهي صريحة في كون المكتوب هو حديث النبي ﷺ ويستفاد من هذه الأحاديث عدة أمور:

الأول: أن أنس كان ممن كتب عن النبي ﷺ وأنس ممن لازم النبي ﷺ منذ قدومه إلى المدينة وكان يخدمه ولم يشر إلى مسألة النهي عن كتابة الحديث كما هو واضح، فهذا مما يدل على تقدم تاريخ كتابة السنة عن السنوات الأخيرة من حياة النبي ﷺ.

ثانياً: وفي قول أنس ﷺ: كنا لا نعد علم من لم يكتب علمه علماً تقرير واضح لعدم ثبوت النهي إذ إن الجمهور على أن قول الصحابي كنا نفعل

(١) تقييد العلم ص ٩٥.

كذا محمول على أن ذلك في عهد النبي ﷺ، ومعنى ذلك أنه في عهد النبي ﷺ كانوا يعتبرون من لم يكتب لم يحمل علماً.

ثالثاً: تصريح النصوص بأن المكتوب هو حديث النبي ﷺ بخلاف أحاديث النهي فهي على ما فيها من ضعف ليس فيها تصريح بالنهي عن كتابة حديث النبي ﷺ خاصة اللهم إلا حديث أبي سعيد الخدري وقد عرفت ما فيه.

خامساً: ما ورد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في ذلك:
الحديث الأول:

أخرج البخاري في صحيحه^(١) كتاب العلم باب كتابة العلم بسنده عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا .. إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر.

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٢) ثم قال: (وقد روي عن علي رضي الله عنه في هذه الصحيفة وجهان أحدهما: تحريم المدينة ولعن من انتسب لغير مواليه في حديث فيه طول وفيه المسلمون تتكافأ دماءهم .. الحديث رواه عن علي يزيد التيمي وخلائس)^(٣).

وأخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٤) ذكر الرواية عن علي بن أبي طالب في ذلك:

(١) صحيح البخاري ١/٢٧٥ ج ١١١.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ١/٣٠١.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ١/٣٠١.

(٤) تقييد العلم للخطيب ص ٨٨.

من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن أبيه قال: خطبنا علي عليه السلام فقال: من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه ليس في كتاب الله تعالى وهذه الصحيفة - قال: صحيفة معلقة في سيفه فيها أسنان الإبل وشيء من الجراحات - فقد كذب.

وذكر أن مما في هذه الصحيفة تحريم المدينة ولعن من دعي إلى غير أبيه وأن ذمة المسلمين واحدة.

ومن طريق شريك عن غزاق عن طارق قال: رأيت علياً على المنبر وهو يقول: ما عندنا كتاب نقرأه عليكم إلا كتاب الله عز وجل وهذه الصحيفة، صحيفة معلقة في سيف عليه حلقة حديد وبكراته حديد فيها فرائض الصدقة قد أخذها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي هذه الروايات ما يدل على أن هذه الصحيفة فيها كثير من الأحكام والأحاديث النبوية فقد ذكرت بعض الروايات أن فيها فرائض الصدقة، وبعضها أن فيها شيء من الجراحات، وفي بعضها أن فيها العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر، وهذه مجرد إشارات لبيان ما في هذه الصحيفة وليس كل ما في الصحيفة على ما يظهر، والله أعلم.

والحظ معي أن الإمام علي كرم الله وجهه من أوائل من أسلم، وإن كان ما في الصحيفة - بحسب هذه الروايات - أحكام نزلت بالمدينة.



الحديث الثاني:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق سوار بن ميمون ثنا أبو

(١) تقييد العلم للخطيب ص ٨٨.

إسحاق السبيعي عن الحارث عن علي قال: قيدوا العلم قيدوا العلم مرتين.
ومن طريق ابن داود ثنا حبيب بن جري قال: قال علي عليه السلام: قيدوا العلم
بالكتاب.

قلت: وفي هذه الأحاديث ما يدل على ثبوت كتابة الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله
وعلي بن أبي طالب عليه السلام من السابقين الأولين إلى الإسلام وهو لم يشر إلى مسألة
النهي عن كتابة الحديث النبوي الشريف، بل يصرح بأنه ليس عنده شيء يقرأه
على الناس إلا القرآن الكريم وما حمله عن النبي صلى الله عليه وآله في صحيفته وهذا في ظاهره
يدل على أن مرويات علي بن أبي طالب عليه السلام كلها في هذه الصحيفة لأنه لا يقرأ
على الناس إلا كتاب الله أو ما في هذه الصحيفة فتأمل.

سادساً ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك:

الحديث الأول:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق فضيل بن سليمان ثنا فايد
مولى عبيد الله بن أبي رافع عن عبيد الله بن أبي رافع قال: كان ابن عباس
يأتي أبا رافع فيقول: ما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم كذا ما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله
يوم كذا ومع ابن عباس ألواح يكتب فيها.

قلت: فضيل بن سليمان قال عنه الحافظ صدوق له خطأ كثير، فالإسناد فيه
لين، خير أنه إنما يراد به إثبات تاريخ لا حكم شرعي فهو مقبول بهذا الحال في هذا
الباب، وابن عباس إنما جمع ما جمع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله بعد انتقال رسول
الله إلى الملائكة الأعلی مباشرة وهذا يعني أنه كان يكتب بلا تخرج في فترة الخلفاء

(١) تقييد العلم ص ٩١.

الراشدين، ولم ينهه أحد عن هذه الكتابة، وهذا مما يدل على أن من كان ينهى عن الكتابة من أصحاب رسول الله ﷺ بعده لم يكن يقصد كتابة الحديث النبوي بل كان يقصد النهي عن كتابة ما سوى ذلك من العلم، ومنهم من نهى عن خصوص الكتابة عنه تورعاً وخشية الخطأ في حديث رسول الله ﷺ لأنه لم يكن له صحف مكتوبة عن رسول الله ﷺ فتأمل.

الحديث الثاني:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البخوي ثنا داود بن رشيد ثنا أبو حفص [عمر بن عبد الرحمن] الأبار عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال: قُيدوا العلم وتقييده كتابه.

قلت: ليث هو ابن أبي سليم: قال في الكاشف: (فيه ضعف يسير من سوء حفظه كان ذا صلاة وصيام وعلم كثير وبعضهم احتج به) وقال في التقریب: صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

ومن طريق حسام بن مصعب عن أبي بشر جعفر بن إياس عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خير ما قيد به العلم الكتاب.

قلت: في إسناده حسام بن مصعب قال الحافظ في التقریب: ضعيف يكاد أن يترك.

ومن طريق حمدان بن يوسف ثنا إسماعيل بن أبي أريس ثنا حفص بن عمر بن أبي العطف عن أبي الزناد عن الأخرج عن ابن عباس قال: قُيدوا العلم بالكتاب.

(١) تقييد العلم ص ٩١.

قلت: في إسناده حفص بن عمر بن أبي العطف قال الحافظ في التقریب: ضعيف.
ومن طريق أبي خيشمة ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي
كثير عن ابن عباس قال: قيدوا العلم بالكتاب من يشتري علماً بدرهم.
وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(١) معلقاً عن ابن أبي
شيبه عن وكيع بإسناده دون زيادة من يشتري علماً بدرهم.
وأخرجه البيهقي في المدخل^(٢) عن أبي عبد الله الحافظ أبنا أبو العباس
السياري ثنا عبد الله بن علي الغزال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا ابن تيملة
[يحيى بن واضح] ثنا أبو بكر النهشلي عن محمد بن عبد الرحمن المرادي قال
سمعت ابن عباس يقول: ما قيد العلم بمثل الكتاب.

قلت: في إسناده محمد بن عبد الرحمن المرادي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل^(٣) برواية الليث بن سعد وحيوة بن شريح عنه ولم يذكر فيه جرحاً
ولا تعديلاً ومثله لا يتزل حديثه عن عبد الحسن. فالحديث حسن لغيره علي
أقل أحواله إذ مثل هذه الأسانيد يعتضد بعضها ببعض.



(١) جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣١٠ ح ٣٩٨ وقال عنه: إسناده ضعيف ... وعكرمة بن
عمار هو أبو عمار العجلي اليمامي قال الحافظ في التقریب: صدوق يغلط وفي روايته عن
يحيى بن أبي كثير اختلاف، ولم يكن له كتاب، ... ويحيى بن أبي كثير مدلس ولم يثبت له
صناع من ابن عباس، وله طرق أخرى عن ابن عباس موقوفاً ومروهاً لا يخلو إسناده منها
من ضعيف أو متروك، قلت: لكن الحديث حسن لغيره لتعدد طرقه الضعيفة.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى ١/ ٤١٦ نقرة ٧٦٠.

(٣) الجرح والتعديل ٧/ ٤٢٣.

الحديث الثالث:

أخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(١) معلقاً عن ابن أبي شيبة نا ابن إدريس عن هارون بن عنترة عن أبيه عن ابن عباس أنه رخص له أن يكتب.

الحديث الرابع:

أخرج البيهقي في المدخل^(٢) من طريق أبي الحسين أبنا أبو عمرو ثنا حنبل ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى بن عقبة قال: وضع عندنا كريب حمل بعير من كتب ابن عباس فكان علي بن عبد الله بن عباس إذا أواد الكتاب كتب إليه ابعت إلي بصحيفة كذا وكذا فينسخها فيبعث بها.

قلت: وهذا الحمل العظيم من الكتب فيه حديث النبي ﷺ وغيره من صحائف العلم، وأكثره مما جمعه ابن عباس رضي الله عنهما من أصحاب رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ كما جاء في الحديث الأول، وهو يعطي فكرة واضحة عن صورة الكتابة في صدر الإسلام خصوصاً إذا عرفنا أن ابن عباس رضي الله عنهما مات سنة ٦٨ هـ.

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/٣١٦ ح ٤٠٩ قال محققه: إسناده حسن.

(٢) المدخل على المتن الكبرى نقرة ٧٧١.

سابعاً: ما ورد عن غير من تقدم من الصحابة رضي الله عنهم :

الحديث الأول: كتابة أبي شاة:

أخرج البخاري في صحيحه^(١) كتاب العلم باب كتابة العلم عن أبي هريرة أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحته فخطب فقال: إن الله حبس عن مكة القتيل أو الفيل - شك أبو عبد الله - وسلط عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون ألا وإنها لم تحمل لأحد قبلني ولا تحمل لأحد بعدي ألا وإنها أحلت لي ساعة من نهار ألا وإنها ساعتي هذه حرام لا يمتلي شوكتها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطها إلا إنشد فمن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يعقل وإما أن يقاد أهل القتل فجاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله. فقال: اكتبوا لأبي فلان، فقال رجل من قريش: إلا الإذخر يا رسول الله فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إلا الإذخر قال أبو عبد الله: يقال يقاد بالقاف فقيل لأبي عبد الله: أي شيء كتب له؟ قال: كتب له هذه الخطبة.

قلت: وفي هذه الرواية ما يدل على ثبوت كتابة حديث النبي صلى الله عليه وسلم وفي أمر النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه أن يكتبوا لأبي شاة إشارة إلى وجود من يكتب الحديث النبوي الشريف بل يحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد بقوله: اكتبوا لأبي شاة أن ينسخ له من كتب هذه الخطبة نسخة مما كتب، والله أعلم.



(١) صحيح البخاري ١/٢٧٧ ح ١١٧.

الحديث الثاني: كتابة جماعة من الصحابة:

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) من طريق سعيد بن سليمان ثنا إسحاق بن يحيى ثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال: أتيت النبي ﷺ مع قوم أنا أصغرهم فسمعتهم يقول من كذب علي - قال إسحاق: وحسبته قال: متعمداً - فليتبوا مقعده فأقبلت علي صاحبي فقلت: كيف تجترأون علي الحديث عن رسول الله ﷺ وقد سمعتم ما قال؟! قالوا: يا ابن أختنا إنا لم نسمع منه شيئاً إلا وهو عندنا في كتاب.

ومن طريق عاصم بن علي ثنا إسحاق بن يحيى بإسناده مثله. وأخرجه ابن خدي في الكامل^(٢) في مقدمته باب استئذانهم رسول الله ﷺ في أن يكتبوا عنه من طريق محمد بن يحيى بن سليمان أنا عاصم بن علي بإسناده مثله.

قلت: إسحاق بن يحيى ضعيف، لكنه توبع علي أصل القصة وقد تقدم ذكرها عند بيان ما جاء عن عبد الله بن عمرو في كتابة حديث النبي ﷺ فأصل الحديث صحيح لكن هذه الزيادة التي فيها: كيف تجترأون... إلخ ضعيفة، وإن كانت لا تخالف أصل القصة فما ورد في الرواية الأولى من أن أصحاب النبي امتنعوا عن التحديث لما سمعوا تحذير النبي ﷺ لا يتعارض من ما ورد هنا من أن بعضهم استمر في التحديث لأنه كان يكتب، إذ الظاهر أن الذين امتنعوا عن التحديث هم الذين كانوا لا يكتبون وقد قدمت أنه بعد هذا التحذير من النبي ﷺ كثر الكاتبون لحديثه الشريف حتى روى ابن عمرو

(١) تقييد العلم ص ٩٨.

(٢) الكامل لابن خدي ١/ ٢٢.

روايته السابقة: بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب.

ففي هذه الزيادة - على ضعفها - ما يدل على وجود من يكتب حديث النبي ﷺ منذ عهد مبكر من الهجرة، وهو كما قلنا سابقاً إنما يراد به إثبات تقدم تاريخ كتابة الحديث النبوي الشريف إذ الكتابة نفسها ثابتة بلا ريب، والتواريخ مما يقبل فيها مثل هذه الأسانيد ما لم تظهر النكارة على المتوردين، والمتن هنا ليس منكراً لإمكان الجمع بينه وبين الروايات الأخرى والله أعلم.



الحديث الثالث: كتابة وائلة بن الأسقع:

أخرج البيهقي في المدخل^(١) عن أبي سعد الملقبى أبنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا عبد الصمد بن عبد الله وعمد بن بشر الغزاز الدمشقيان قالاً: ثنا هشام بن عمار ثنا أبو الخطاب معروف الخياط وكان يخضب قال: رأيت وائلة بن الأسقع عليه السلام يملئ على الناس الأحاديث وهم يكتبونها.

قلت: معروف الخياط قال عنه أبو حاتم: ليس بالقوي^(٢). وقال ابن حبان في ثقافته^(٣): صدوق، وقال الحافظ في التقریب: ضعيف، وقد نقل في التهذيب^(٤) قول أبي حاتم وقول ابن حبان وقول ابن عدي: له أحاديث منكورة جداً وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، ثم قال ابن حجر في أخر ترجمته: أورد له ابن عدي أحاديث منكورة من رواية عمر بن حفص المعمر عنه والبلية منه لا من معروف، قلت: فالنكارة فيها ليست من معروف؟ لكنه

(١) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٦٨ وقال محققه: إسناده ضعيف لأجل معروف الخياط

(٢) الجرح والتعديل ٣٢٢/٨.

(٣) الثقات لابن حبان ٢٩٥/٩.

(٤) تهذيب التهذيب ٢٠٩/١٠.

ذكر أحاديث أخرى منها حديث الباب هذا وهي من غير طريق عمر بن حفص، فالحديث منكر ضعيف الإسناد.

الحديث الرابع: كتابة البراء بن عازب:

أخرج أبو خيثمة في العلم^(١) عن وكيع بن الجراح ثنا أبي عن عبد الله بن حنش قال: لقد رأيتهم يكتبون على أكفهم بالقصب عند البراء.

وأخرجه البيهقي في المدخل^(٢) وابن عبد البر في جامع^(٣) كلاهما من طريق وكيع بإسناده مثله.

قلت: والجراح بن مليح في حفظه شيء، لكن يحتج بمثله في باب التاريخ بلا إشكال، وهو ثبت كتابة جماعية للعلم في مجلس البراء.

الحديث الخامس: كتابة ابن عمر رضي الله عنهما:

أخرج البيهقي في المدخل^(٤) عن أبي محمد بن فراس أبنا أبو عبد الله بن الضحاك ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عمرو بن عثمان بن عاصم الواسطي ثنا أبو ثملة عن أبي جرة عن إبراهيم الصائغ عن نافع: أن ابن عمر كان لا يخرج من بيته غدوة حتى ينظر في كتبه.

قلت: إسناده حسن إبراهيم بن ميمون الصائغ قال عنه الحافظ: صدوق.

(١) العلم لأبي خيثمة ج ١٤٧.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٧٧.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٢١٥ ج ٤٠٨ وقال حقه: إسناده حسن...

الجراح بن مليح الرواسي قال الحافظ: صدوق بهم.

(٤) المدخل إلى السنن الكبرى فقرة ٧٧٠.

وابن عمر رضي الله عنهما مات أو آخر سنة (٧٣) أو أوائل (٧٤) مما يدل على أن هذه الكتب قد كتبت قبل هذا التاريخ بكثير، وابن عمر كان لا يحدث إلا بعد مراجعة كتبه، ونافع مولاة يذكر عنه هذا الأمر باعتباره عادة من عادات ابن عمر، وابن عمر ليس ممن عرفوا بتتبع كلام بني إسرائيل فكتبه في حديث النبي ﷺ خاصة، وهو ممن أسلم قبل الهجرة وهاجر مع أبيه، وهذا كله يعطي صورة واضحة عن تقدم كتابة الحديث الشريف إذ لم يكن مع ابن عمر صحيفة أو صحائف معدودة بل كتب كثيرة، وهذا يشير إلى أنها لم تكتب في سنة أو اثنتين بل أكثر من ذلك والله أعلم.

الحديث السادس الكتابة عن زيد بن ثابت:

أخرج البيهقي في المدخل^(١) عن أبي الحسين أبنا أبو عمرو ثنا حنبل ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أبنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي أفلح - يعني كثيراً - قال: كنا نكتب عند زيد بن ثابت. قلت: وإسناده صحيح رجاله ثقات.

قلت: وزيد اختلف في وفاته فقيل: ٥٥١ وقيل: ٥٥٤ أو ٥٥٥ فهو ممن تقدمت وفاته، ولا شك أن الكتابة عنه قد تقدمت على هذا التاريخ بكثير، وزيد نفسه من الأدلة القوية على ثبوت كتابة حديث النبي ﷺ فعندما جاء النبي ﷺ إلى المدينة كان زيد يجيد الكتابة، ويحفظ عدداً من سور القرآن الكريم حتى إن النبي ﷺ طلب منه أن يتعلم لغة اليهود ولغة فارس فتعلمهما جميعاً في مدة تزيد على الشهر بقليل فتأمل كيف بلغت إجابة الكتابة أن يتعلم

(١) المدخل إلى السنن الكبرى لقره ٧٧٥.

لغتين غير لغته في هذه المدة القصيرة مما يدل على إمكانية أن يقوم هو وأمثاله
بكتابة الحديث النبوي الشريف دون تعب ولا كلل، والله أعلم.

الحديث السابع:

وأخرج البيهقي في المدخل^(١) من طريق حنبل بن إسحاق أنا عثمان ثنا علي بن
هاشم عن محمد بن علي بن علي السلمي عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال:
كنت أختلف أنا وأبو جعفر إلى جابر بن عبد الله نكتب عنه في الواح.
قلت: إسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل قال ابن حجر:
صدوق في حديثه لين وقال الذهبي في الميزان: حديثه في مرتبة الحسن.
وجابر رضي الله عنه مات بعد السبعين.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى، فقرة ٧٧٥ وقال علقمة: إسناده حسن... وأبو جعفر هو ثباتي.

المبحث الثاني:

الصحائف المكتوبة في حديث النبي ﷺ في عهد النبي ﷺ أو قريباً منه

أولاً: صحيفة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما (الصادقة):

أخرج الخطيب في تقييد العلم^(١) ذكر صحيفة عبد الله بن عمرو الصادقة:

من طريق محمد بن الصلت ثنا شريك عن ليث عن طاوس عن عبد الله

بن عمرو بن العاص قال: الصادقة صحيفة كتبها من رسول الله ﷺ.

ومن طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ثنا مجاهد قال: أتيت

عبد الله بن عمرو فتنازلت صحيفة من تحت مفرشه فمئني قلت: ما كنت

تمئني شيئاً قال: هذه الصادقة هذه ما سمعت من رسول الله ﷺ ليس بيئي

وبينه أحد إذا سلمت لي هذه وكتاب الله تبارك وتعالى والوهط فما أبالي ما

كانت عليه الدنيا.

ومن طريق محمد بن سعيد ثنا شريك عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن

عمرو قال: ما يرغبني في الحياة إلا خصلة: ان الصادقة والوهط فأما الصادقة

فصحيفة كتبها عن رسول الله ﷺ وأما الوهط فأرض تصدق بها عمرو بن

العاص كان يقوم عليها.

[ومن طريق محمد بن سعيد أخرجه الدارمي في سننه^(٢) وابن عبد البر في

جامع بيان العلم وفضله^(٣)].

(١) تقييد العلم ص ٨٤.

(٢) منن الدارمي ١/١٣٨ ح ٤٩٦.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ١/٣٠٥ ح ٢٩٤ وقال عنه: إسناده ضعيف ليث هو ابن أبي

سليم وهو ضعيف واضطرب فيه الليث ثمرة برويه عن مجاهد كما هنا ومرة برويه عن

ومن طريق هارون بن المغيرة عن عنبسة بن سعيد عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال: ما أسى على شيء إلا على الصادقة والوهط وكانت [أرض له] كان جعلها صدقة.

قال صاحب السنة قبل التدوين: (واشتهرت صحيفة ابن عمرو رضي الله عنهما بالصحيفة الصادقة كما أراد كاتبها أن يسميها لأنه كتبها عن رسول الله ﷺ فهي أصدق ما يروي عنه)^(١) ثم قال: (وكانت هذه الصحيفة عزيزة جداً على ابن عمرو حتى قال: ما يرغبني في الحياة إلا الصادقة والوهط وربما كان يحفظها في صندوق له حلق خشية عليها من الضياع، وقد حفظ هذه الصحيفة أهله من بعده، ويرجع أن حفيدة عمرو بن شعيب كان يحدث منها، وتضم صحيفة عبد الله بن عمرو أنف حديث كما يقول ابن الأثير إلا أن إحصاء أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لا يبلغ خمسمائة حديث وإذا لم تصلنا الصحيفة الصادقة كما كتبها ابن عمرو بخطه فقد نقل إلينا الإمام أحمد محتواها في مسنده كما ضمت كتب السنن الأخرى جانباً كبيراً منها)^(٢).

ونقل في الحاشية عن السيد محمد سيف الدين عليش في كتابه مسند ابن عمرو وصحيفته الصادقة ص ٦٧١ أن عدد أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وهي أحاديث الصادقة كما هو المرجح بلغ (٤٣٦) حديثاً بالمرور ثم ذكر أن حكم ابن الأثير قد يكون مبنياً على أن جميع ما روي عن

طائوس بن ابن عمرو وتابعه إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن مجاهد به
وإسحاق ضعيف أيضاً.

(١) السنة قبل التدوين ص ٢٤٨.

(٢) السنة قبل التدوين ص ٣٥١.

ابن عمرو هو الصادقة، وليس ببعيد.

ثم قال الشيخ محمد عجاج (وكان عبد الله يملئ الحديث على تلاميذه، وقد نقل عنه تلميذه حسين بن شفي بن مائع في مصر كتابين أحدهما فيه: قضى رسول الله ﷺ في كذا وقال رسول الله ﷺ كذا والآخر ما يكون من الأحداث إلى يوم القيامة)^(١).

والحظ معي أن ما ورد من استئذان ابن عمرو رضي الله عنهما في الكتابة لا يعني تقدم النهي من النبي ﷺ بل إنما استأذن لأن قريشاً نهته عن ذلك، فأراد أن يبلغ هذا النهي النبي ﷺ فيعلم ابن عمرو أنه صواب أم خطأ، وقد علم ابن عمرو من جواب النبي أن هذا النهي لا أساس له من الصحة، لأنه ﷺ قال مقسماً: فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق.

بل إن سؤال ابن عمرو نفسه أن يكتب حديث النبي ﷺ يشير إلى عدم وجود نهْي سابق لأنه يسأل: هل يجوز لنا أن نكتب ما نسمع منك؟ ولو كان النهي سابقاً لما كان لسؤاله وجه، لأن الذي يعلم منع الشيء لا يصح له أن يسأل بعد ذلك عن جوازه، والله أعلم.

ثانياً: صحيفة همام بن منبه:

قال صاحب السنة قبل التدوين: (لقي همام بن منبه - أحد أعلام التابعين - الصحابي الجليل أبا هريرة وكتب عنه كثيراً من حديث رسول الله ﷺ وجمعه في صحيفة أو صحف أطلق عليها اسم الصحيفة الصحيحة)^(٢). ثم قال: (وقد وصلنا

(١) تقييد العلم ص ٨٤.

(٢) السنة قبل التدوين ص ٣٥٥.

هذه الصحيفة كاملة كما رواها ودونها همام عن أبي هريرة، فقد عثر على هذه الصحيفة الدكتور محمد حميد الله في غطوطتين متماثلتين في دمشق وبرلين. وتزداد ثقتنا بصحيفة همام حينما نعلم أن الإمام أحمد قد نقلها بتمامها في مسنده كما نقل الإمام البخاري عدداً كثيراً من أحاديثها في صحيحه في أبواب شتى.

ولهذه الصحيفة أهمية تاريخية في تدوين الحديث الشريف، لأنها حجة قاطعة ودليل ساطع على أن الحديث النبوي كان قد دون في عصر مبكر، وتصحح الخطأ الشائع أن الحديث لم يدون إلا في أوائل القرن الهجري الثاني، وذلك لأن هماماً لقي أبا هريرة، ولا شك أنه كتب عنه قبل وفاته، وقد توفي أبو هريرة سنة ٥٩هـ، فمعنى ذلك أن هذه الوثيقة العلمية قد دونت قبل هذه السنة أي في منتصف الهجري الأول^(١). إلى أن قال:

(وتضم صحيفة همام هذه (١٣٨) حديثاً وقد ذكر ابن حجر أن هماماً سمع من أبي هريرة أربعين ومائة حديث بإسناد واحد، وهذا يزيدنا ثقة بهذه الصحيفة، لا اتفاق عدد ما جاء فيها من الأحاديث وما ذكره العلماء)^(٢).

ثالثاً: صحيفة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه:

وقد تقدم الكلام عنها عند الكلام عما ورد عن علي رضي الله عنه في كتابة الحديث.

(١) السنة قبل التدوين ص ٣٥٥.

(٢) السنة قبل التدوين ص ٣٥٥.

رابعاً: صحيفة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:
وقد تقدم الكلام عنها عند ذكر ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما
في كتابة حديث النبي ﷺ.

خامساً: كتب ابن عمر رضي الله عنهما:
وقد تقدم الكلام عنها عند ذكر الأحاديث الدالة على كتابة ابن عمر
رضي الله عنهما.

سادساً: كتاب عمرو بن حزم:
قال ابن عبد البر في جامعه: (وكتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقات
والديات والفرائض والسنن لعمرو بن حزم وغيره)^(١).
وقال محققه: كتاب عمرو بن حزم روي عنه بإسنادين أحدهما مرسل
والآخر متصل فأما المرسل فأخرجه مالك في الموطأ والنسائي في السنن وأبو
داود في المراسيل وابنه في المصاحف وعند الدارقطني في سننه مختصراً بلفظ:
لا يمس القرآن إلا طاهر^(٢) وقال أبو داود: روي هذا الحديث مسنداً ولا يصح
وقال الدارقطني: مرسل ورواه ثقات، وقال ابن عبد البر: لا خلاف عن
مالك في إرسال هذا الحديث وقد روي مسنداً من وجه صالح وهو كتاب
مشهور عند أهل السير معروف عند أهل العلم معرفة يستثنى بها في شهرتها
عن الإسناد.

قلت: وقد ذكر بعد ذلك عن كلام الأئمة على الطريقي المسند ومن

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/٢٠٣ ح ٢٩٢.

صححه ومن ضعفه منهم وصوب قول من ضعفه، ومال إلى تضعيف الحديث لعدم وروده من طريق صحيح فالمرسل منهما ضعيف لإرساله والمسند ضعيف لوجود سليمان بن أرقم فيه وهو متروك.

لكن الصواب قول من صححه والتصحيح هنا ليس تصحيحاً إسنادياً حديثياً بل هو تصحيح متن فقد اشتهر الكتاب شهرة عند الأئمة أخذت عن الإسناد فيه، كما أن المرسل صحيح عند كثير من الفقهاء والمحدثين، ولا شك أن تلقي الأمة لحديث بالقبول واشتهاره بينهم من غير تكبير منهم دليل على صحته وإن لم يكن له إسناده صحيح كما هو مقرر في موضعه من كتب علوم الحديث، والله أعلم.

وما يلتفت النظر هنا أن عمرو بن حزم مات في حدود سنة ٥٥١ أو قريباً منها وهذا الكتاب كتبه له رسول الله وهذا يشير أولاً إلى ثبوت الكتابة في عصور متقدمة من صدر الإسلام، كما يشير إلى أن النبي ﷺ لم ينه نهياً عاماً عن كتابة حديثه، بما يدل على أن النهي لو صح لكان خاصاً بحالة معينة أو ظرف طارئ وأن الكتابة هي الأصل الثابت المستقر، وإن كان الأصوب عندي أنه لم يصح نهياً أصلاً عن كتابة حديث النبي ﷺ، والله أعلم. ***

سابعاً: كتاب ابن مسعود:

أخرج ابن عبد البر في جامعهم^(١) معلقاً: عن أبي بكر بن أبي شيبة نا أبو أسامة عن مسعود عن معمر قال: أخرج إلى عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣١١ ح ٣٦٩ قال محققه: إسناده صحيح ورجاله ثقات وعبد الرحمن لم يسمع من أبيه على الراجح ولا إشكال هنا في عدم السماع فإنه لم يسمع أصلاً وإنما أخرج الكتاب وجاده، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٩ عن أبي أسامة بإسناده.

كتاباً وصف لي أنه خط أبيه بيده.

قلت: وابن مسعود رضي الله عنه مات في حدود سنة ٣٢ هـ مما يدل على أنه كتب كتابه هذا قبل هذا التاريخ.

ثامناً: صحائف أخرى:

وقد ذكر صاحب السنة قبل التدوين^(١) فصلاً خاصاً بما دون في صدر الإسلام ذكر فيه صحائف وكتب أخرى سوى ما تقدم هاكها بترتيب وفاة أصحابها:

- كتاب سعد بن عبادَةَ الأنصاري [المتوفى سنة ١٥ هـ أو ١٤ هـ]: الذي روى بعضه ابنه وعزاه إلى جامع بيان العلم^(٢). قلت: وقد ذكره الحافظ ابن حجر في التعجيل في ترجمة إسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد بن عبادَةَ فراجع إن شئت.

- وكتاب عمر بن الخطاب [المتوفى سنة ٢٣ هـ]: في صدقة السوائم الذي وجدته ابن عمر في قائم سيفه، وعزاه إلى الكفاية^(٣).

- وكتاب أبي رافع [مات في أول خلافة علي رضي الله عنه]: مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في استفتاح الصلاة أخذته عنه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعزاه إلى الكفاية^(٤).

- وكتاب أسماء بنت عميس [ماتت بعد علي رضي الله عنه].

- وكتاب محمد بن مسلمة الأنصاري [مات سنة ٤٣ هـ]: وعزاه

(١) السنة قبل التدوين ص ١٤٣.

(٢) جامع بيان العلم ١/٧٢.

(٣) الكفاية للخطيب ص ٣٥٣.

(٤) الكفاية للخطيب ص ٢٣.

للمحدث الفاصل^(١).

- كتاب النبي ﷺ لوائل بن حجر [مات في آخر ولاية معاوية]: وفيه الخطوط الكبرى للإسلام، وبعض أنصبة الزكاة، وحد الزنا، وتحريم الخمر، وعزاه للإصابة^(٢).

- كتاب سمرة بن جندب [مات سنة ٥٩هـ]: الذي رواه عنه ابنه سليمان وعزاه إلى تهذيب التهذيب^(٣).

- وصحيفة جابر بن عبد الله الأنصاري [مات سنة ٧٨هـ]: ويحتمل أنها غير المنسك الصغير الذي أخرجه مسلم في كتاب الحج، وقد رواها عنه قتادة بن دعامة السدوسي وكان يقول: لأننا بصحيفة جابر بن عبد الله أحفظ مني لسورة البقرة وعزا ذلك إلى طبقات ابن سعد^(٤) وذكر أنه كان لسليمان الشكري كتاب عن جابر بن عبد الله أيضاً ولعله هو الذي يرويه قتادة عن جابر، وذكر أن جابر بن عبد الله كان له حلقة في المسجد النبوي يملئ فيها الحديث على طلابه فكتب منهم كثير أمثال وهب بن منبه، وقد روى أبو الزبير وأبو سفيان والشعبي عن جابر وهم قد سمعوا منه لكن أكثر ما روه من الصحيفة وعزاه إلى التهذيب^(٥) والمحدث الفاصل^(٦).

- وصحيفة عبد الله بن أبي أوفى [التوفي سنة ٨٦هـ أو ٨٧هـ]: الذي

(١) المحدث الفاصل ص ١١٢.

(٢) الإصابة ٦/٣١٢.

(٣) تهذيب التهذيب ٤/١٩٨.

(٤) طبقات ابن سعد ٥/٤٣٣.

(٥) تهذيب التهذيب ٤/٢١٤.

(٦) المحدث الفاصل ص ٩١ ب.

كان يكتب الأحاديث بيده وكان الناس يقرأون عليه ما جمعه بخطه وعزاه إلى البخاري بشرح السندي^(١).

- كتاب الصدقات: الذي كتبه أبو بكر لأنس بن مالك رضي الله عنه وفي رواية أنه كان مهوراً بتوقيع النبي صلى الله عليه وسلم. وعزاه إلى المسند^(٢).

- كتاب بديل بن ورقاء: قال ابن حجر في ترجمته من التعجيل (وأخرج ابن أبي عاصم من طريق سلمة بن بديل بن ورقاء قال: دفع إلي أبي كتابا فقال: يا بني هذا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فاستوصوا به فإنكم لن تزالوا بحجر ما دام فيكم قال: وكان بخط علي بن أبي طالب^(٣))

هذا ما وقفت عليه مما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم في كتابة الحديث النبوي الشريف والأمر كما هو واضح لا يحتاج إلى تعليق فكل هذه الروايات - على ما في بعضها من ضعف - تبت أن الحديث الشريف - أو أكثره على الأقل - كان مكتوباً في النصف الأول من القرن الأول الهجري، بل ولا أبالغ إذا قلت: إن أكثره كان مكتوباً في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ونلاحظ في أحاديث الأمر بالكتابة أو الإذن فيها ما يلي:

(١) أن جملة مستكثرة منها مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذلك بخلاف أحاديث النهي فلم يصح رفع حديث واحد إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) أن أكثرها يكاد يكون نصاً في كتابة الحديث النبوي خاصة بخلاف غيرها من أحاديث النهي فإن أكثرها ليس صريحاً في ذلك بل احتمالات

(١) شرح السندي على البخاري ١٤٣/٢.

(٢) مسند أحمد ١/١٨٣، ١٨٤.

(٣) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ترجمة بديل بن ورقاء.

كونه في غير الحديث النبوي قوية، وبعضها ظاهره أنه في غير الحديث النبوي، وما يترجح كونه في الحديث النبوي فإن في الرواية ما يدل على أن النهي كان لسبب خاص بهذا الصحابي أو ذاك وليس عاماً.

والخلاصة:

أنه قد اتضح لي أن الخلاف لم يكن في كتابة حديث النبي ﷺ بل كان فيما سوى الكتاب والسنة من العلم كأقوال الصحابة والتابعين وفتاواهم وفقههم أو كلام أهل الكتاب أو نحو ذلك وأن من فهم أن هذا الخلاف إنما وقع في كتابة الحديث النبوي الشريف فقد أخطأ وسبب الخطأ في نظري ما يلي:

١- حمل كلمتي الحديث والعلم على أن المراد بهما حديث النبي ﷺ وعلمه خاصة مع أن هذا لا يصح لغة ولا اصطلاحاً، فالحديث في اللغة هو الكلام مطلقاً وفي الاصطلاح هو ما أضيف إلى النبي ﷺ أو إلى الصحابي أو إلى التابعي على الأرجح من أقوال الحديثين وعليه جمهورهم، والعلم أوسع من هذا في اللغة والاصطلاح.

٢- اشتهار التدوين في عصر الخليفة الراشد الخامس عمر بن عبد العزيز فظن بعض الناس أنه أول كتابة للحديث الشريف وهو ليس كذلك لعدة أسباب هي:

- أنه قد ثبت وجود كثير من الصحائف للحديث النبوي الشريف قبل هذه الفترة بسنين طويلة كما تقدم.

- أن التدوين هو جمع المكتوب في ديوان واحد^(١)، وهو غير مجرد الكتابة التي هي مجرد الخط في صحيفة^(٢)، فما حصل في عهد عمر بن عبد العزيز هو جمع

(١) راجع لسان العرب ص ١٤٦١ والمعجم الوجيز مادة دان.

(٢) راجع لسان العرب ص ٣٨١٦.

السنة كما حصل في جمع المصحف في عهد أبي بكر الصديق فصحائف القرآن كانت موجودة قبل هذا الجمع وكذلك صحائف السنة كانت موجودة قبل جمعها في ديوان في عهد الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز.

- أن التدوين في عهد الخليفة الراشد الخامس لم يقتصر على حديث النبي ﷺ فقط بل شمل أيضاً ما اتفق عليه بين الصحابة رضي الله عنهم وفاقه عمر رضي الله عنه وغير ذلك وهذان القسمان الأخيران هما اللذان وقع عليهما الخلاف قبل ذلك، وهما اللذان عناهما الزهري بقوله: كُنا نكره كتابة العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء فرأينا ألا نمنعه أحداً من المسلمين، فإنه لم يقصد بذلك حديث النبي ﷺ بل قصد ما سوى ذلك من فقه الصحابة وفتاويهم إذ قد جاء عنه أنه كان يكتب حديث النبي ﷺ قبل الأمر بالتدوين بزمن.

فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه^(١) باب كتاب العلم عن معمر بن صالح بن كيسان قال: أجمعت أنا وابن شهاب ونحن نطلب العلم فاجتمعنا على أن نكتب السنن فكتبنا كل شيء سمعناه عن النبي ﷺ ثم كتبنا أيضاً ما جاء عن أصحابه فقلت: لا ليس بسنة فقال: بل هو سنة فكتب ولم أكتب فأجمع وضيعت.

والحديث أخرجه الخطيب في تقييد العلم^(٢) من طريق عبد الرزاق أنا

(١) قد يشكل على هذا ما أخرجه البخاري معاناً في كتاب العلم باب قبض العلم قال: (وكتبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ أَنْظِرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبِعْهُ فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعُلَمَاءِ وَذَمَابِ الْعُلَمَاءِ وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ) فليراجع، وقد جاء في رواية أبي يعقوب وغيره ما يدل على أمر عمر لأبي بكر بن حزم بكتابة السنن الماضية وحديث عمر أيضاً!! وراجع ص ١٢٦.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١١/٢٥٧ ح ٢٠٤٨٧.

(٣) تقييد العلم للخطيب ص ١٠٦.

معمر بإسناده قال: أجمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم فقلنا نكتب السنن فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة فقلت أنا: ليس بسنة فلا نكتبه قال: فكتب ولم أكتب فالجمع وضيعت. وأخرجه ابن عبد البر في جامعه^(١) من وجهين عن عبد الرزاق بإسناده ولفظ الأول كما في المصنف ولفظ الثاني كما عند الخطيب.

ووجه الاستدلال بهذا الأثر أن صالح بن كيسان ذكر اجتماعه مع الزهري في طلب العلم، وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال أن عمر بن عبد العزيز وهو أمير قد ضم صالح بن كيسان إليه وكان يأخذ عنه وهذا يعني أن طلب صالح للعلم كان قبل ذلك، أي قبل خلافة عمر بن عبد العزيز، بل قبل إمارته أيضاً، وهذا يعني أنه لم يختلف مع الزهري في كتابة حديث النبي ﷺ في هذه الفترة، وإنما اختلف معه في كتابة آثار الصحابة، فكتابة الحديث النبوي وجمعه إذن كان معروفاً قبل خلافة عمر بن عبد العزيز بوقت طويل، وإنما وقع الخلاف في كتابة آثار الصحابة رضوان الله عليهم، وعليه فإن ما أمر به الخليفة عمر بن عبد العزيز هو جمع أحاديث النبي ﷺ مع آثار أصحابه رضوان الله عليهم فارتفع الخلاف بأمر الخليفة، ويكون الخليفة قد أكره العلماء على كتابة آثار الصحابة رضوان الله عليهم مع أحاديث النبي ﷺ ولم يكن ذلك محل اتفاق قبل ذلك، بل كان بعضهم يكتب وبعضهم لا يكتب.

وما يدل على أن ابن شهاب كان يكتب الحديث النبوي قبل أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز ما ذكره المزي في تهذيبه في ترجمة ابن شهاب من قول أبي الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع فلما

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/٣٣٢ ح ٤٤١، ٤٤٢.

احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس:

فهذا مما يثبت أن ابن شهاب كان يكتب الحديث النبوي وغيره قبل أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز وهذا يعني أنه عصى بقوله: إن الأمراء أكرهونا على كتابة الأحاديث أن هذا الإكراه لم يكن على كتابة أحاديث النبي ﷺ بل كان على كتابة بقية أنواع السنن من موقوفات أو مقطوعات، أو كان على الجمع بين حديث النبي ﷺ وآثار الصحابة والتابعين.

وإذا تأملنا النصوص الواردة في أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز بكتابة العلم للاحتفاظ فيها ما يشير إلى ذلك:

فقد أخرج البيهقي في المدخل^(١) عن أبي سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يأمره: أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية أو حديث عمر فاكتبه فإني قد خفت دروس العلم وذهاب أهله قلت: والسنن الماضية يحتمل أنها ما أجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ وساروا عليه من الأفضية والأحكام، ويحتمل أنها ما عمل به المسلمون من فتاوى الصحابة أو التابعين، والله أعلم.

وأما حديث عمر فلا شك أن المراد به فقهه وفتواه وأحكامه، وهذا يدل على الدور العظيم الذي قام به عمر ﷺ في تأسيس دولة الإسلام الأولى حتى صار حديثه مطلوباً بذاته فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤٢٢ فقرة ٧٨٢.

والحديث أخرجه الدارمي في سننه^(١) عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم عن أبي ضمرة عن يحيى بن سعيد بإسناده ولفظه: أكتب إلي بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ وبحديث عمر فإني قد خشيت درس العلم وذهابه.

وعن يحيى بن حسان ثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل المدينة أن انظروا حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه فإني قد خشيت دروس العلم وذهاب أهله.

وأخرجه ابن عبد البر في جامعه^(٢) عن عبد الوارث نا قاسم نا أحمد بن زهير نا إبراهيم بن المنذر الحزامي نا معن بن عيسى نا سعيد بن زياد مولى الزبيرين قال سمعت ابن شهاب يحدث سعد بن إبراهيم قال: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفتراً دفتراً نبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً.

وهذا الأثر التاريخي الصحيح يشير إلى أن المراد من الكتابة نُسْخُ نُسْخٍ وإرسالها إلى البلاد المختلفة وهذه النسخ كانت تُحوي بجانب حديث النبي ﷺ السنن الماضية وحديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه، فلم يكن المراد مجرد الكتابة أو الجمع بل كان المراد تعميم المجموع على سائر الأقطار كما لم يكن المجموع هو حديث النبي ﷺ وحده كما تقدم.

وعموماً فبهذا الأمر زال الخلاف في كتابة ما سوى حديث النبي ﷺ وكتب المسلمون بعد ذلك كل علم وفن، والله أعلم.

(١) سنن الدارمي ١/١٣٧ ح ٤٨٧، ٤٨٨.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ١/٣٣١ ح ٤٣٨ قال محققه: إسناده صحيح.

بيان أن الأسباب التي أوردتها العلماء للنهي عن كتابة العلم

إنما تصح في غير حديث النبي ﷺ

أردت في هذا الفصل أن أورد الأسباب التي ذكرها العلماء للنهي عن كتابة الحديث ثم أناقش هذه الأسباب لبيان أنها لا يصح أن تكون في حديث النبي ﷺ وإنما هي في حديث غيره، وهالك البيان:

قال البيهقي في المدخل باب من كره كتابة العلم وأمر بحفظه: (هاتان الروايتان عن أبي نضرة عن أبي سعيد تدلان على أن النهي عن الكتابة إنما وقع خشية أن يخلط بكتاب الله عز وجل شيء) (١).

ثم قال في موضع آخر: (وقد كره كتابة العلم جماعة من الصحابة على هذا المعنى أو نحوه وأمروا بحفظه) (٢).

ثم قال في موضع ثالث: (وقد كتبنا في هذا الباب آثاراً كثيرة يطول بذكرها هذا الكتاب وأحسب من كرمها منهم للمعنى الذي أشرنا إليه أو نحوه) (٣).

فالإمام البيهقي لم يشر إلى مسألة النسخ مطلقاً بل جعل النهي عن الكتابة خاصاً بمجاله كتابة غير القرآن مع القرآن في صحيفة واحدة، لئلا يخالط غير القرآن القرآن وسأني مناقشة هذا القول قريباً.

والحظ معي أن كلام البيهقي هنا عام وليس خاصاً بحديث النبي ﷺ.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى ص ٤٠٥ فقرة ٧٢٨.

(٢) المدخل فقرة ٧٢٠.

(٣) المدخل فقرة ٧٤٠.

وقال الخطيب في تقييد العلم باب وصف العلة في كراهة كتابة الحديث:
السبب الأول: خوف الانكباب على درس غير القرآن وساق تحته ما ورد في
ذلك ثم قال: (فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي
لنلا يضاهي بكتاب الله تعالى غيره، أو يشتغل عن القرآن بسواه، ونهي عن
الكتب القديمة أن تتخذ لأنه لا يعرف حقها من باطلها وصحيحها من
فاسدها، مع أن القرآن كفى منها وضار مهيمناً عليها، ونهي عن كتب العلم
في صدر الإسلام وجدته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت والمميزين بين الوحي
وغيره لأن أكثر الأعراب لم يكونوا تفقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء
العارفين فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن
اشتملت عليه كلام الرحمن^(١)).

قلت: وهذا الكلام لا يتم مجال في حديث النبي ﷺ أما فيما سواه من
العلم فهو صحيح وسيائي بيان ذلك.

ثم ذكر الخطيب السبب الثاني وهو: خوف الاتكال على الكتاب وترك
الحفظ ثم قال: (وأمر الناس بحفظ السنن، إذ الإسناد قريب، والعهد غير
بعيد، ونهي عن الاتكال على الكتاب، لأن ذلك يؤدي إلى اضطراب الحفظ،
حتى يكاد يبطل، وإذا عدم الكتاب قوي لذلك الحفظ الذي يصحب الإنسان
في كل مكان، ولهذا قال سفیان الثوري ما أخبرنا ابن رزقويه أخبرنا عثمان
بن أحمد ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو عبد الله وهو أحمد بن حنبل ثنا يحيى بن
سعيد عن سفیان الثوري قال: بنفس المستودع العلم القراطين قال: وكان
سفیان يكتب، أفلا ترى أن سفیان ذم الاتكال على الكتاب وأمر بالحفظ،

(١) تقييد العلم ص ٥٧.

وكان مع ذلك يكتب احتياطاً واستيثاقاً...

وكان غير واحد من السلف يستعين على حفظ الحديث بأن يكتبه ويدرسه من كتابه فإذا أتقنه محاً الكتاب خوفاً من أن يتكل القلب عليه فيؤدي ذلك إلى نقصان الحفظ وترك العناية بالمحفوظ^(١).

قلت: وهذا خلاصته أن نهى من نهى من السلف الصالح عن كتابة العلم لم يكن نهياً عن نفس الكتابة بل كان نهياً عن الاتكال على الكتابة وترك الحفظ، وستأتي مناقشة هذا أيضاً، وأنه لا يعني بحال ترك الكتابة، ولذلك ذكر الخطيب بعد ذلك فصلاً بعنوان: من ندم على نحو الحديث، والحظ معي أن الكلام هنا ليس على حديث النبي ﷺ خاصة.

ثم ذكر الخطيب السبب الثالث وهو: خوف صيران العلم إلى غير أهله ثم قال: (وكان غير واحد من المتقدمين إذا حضرته الوفاة أتلف كتبه، أو أوصى بإتلافها خوفاً من أن تصير إلى من ليس من أهل العلم، فلا يعرف أحكامها، ويحمل جميع ما فيها على ظاهره، وربما زاد فيها ونقص، فيكون ذلك منسوبا إلى كاتبها في الأصل، وهذا كله وما أشبهه قد نقل عن المتقدمين الاحتراس منه)^(٢).

وهذا واضح في أنه في غير حديث النبي ﷺ من فقه الأئمة وفتواهم أما حديث النبي ﷺ فالمطلوب فيه البلاغ كما أمر ﷺ: بلغوا عني ولو آية.

ثم قال في موضع آخر: (إنما اتسع الناس في كتب العلم وعملوا على تدوينه في الصحف بعد الكراهة لذلك لأن الروايات انتشرت، والأسانيد طالت، وأسماء الرجال وكناهم وأسابهم كثرت، والعبارات بالألفاظ

(١) تقييد العلم ص ٥٨، ٥٩.

(٢) تقييد العلم ص ٥٨، ٥٩.

اختلفت، فعجزت القلوب عن حفظ ما ذكرنا، وصار علم الحديث^(١) في هذا الزمان أثبت من علم الحافظ مع رخصة رسول الله ﷺ لمن ضعف حفظه في الكتاب وعمل السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين^(٢).

وقال في موضع آخر بعد أن ساق أسانيد حديث أبي سعيد الخدري كُنَّا لَا نَكْتُبُ إِلَّا الْقُرْآنَ وَالتَّشْهِدَ: (وأبو سعيد هو الذي روي عنه أن رسول الله ﷺ قال: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي سِوَى الْقُرْآنِ وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُحْهُ ثُمَّ هُوَ يَخْبِرُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَ الْقُرْآنَ وَالتَّشْهِدَ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ كِتَابِ مَا سِوَى الْقُرْآنِ إِذَا كَانَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي بَيْنَاهُ مِنْ أَنْ يَضَاهِيَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَهُ، وَأَنْ يَشْتَغَلَ عَنِ الْقُرْآنِ بِسِوَاهُ، فَلَمَّا أَمِنَ ذَلِكَ، وَدَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَى كِتَابِ الْعِلْمِ، لَمْ يَكْرَهُ كِتْبَهُ، كَمَا لَمْ تَكْرَهُ الصَّحَابَةُ كِتَابَ التَّشْهِدِ، وَلَا فَرَقَ بَيْنَ التَّشْهِدِ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ فِي أَنْ الْجَمِيعَ لَيْسَ بِقُرْآنٍ، وَلَنْ يَكُونَ كِتَابُ الصَّحَابَةِ مَا كَتَبُوهُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا أَحْتِيَاطًا كَمَا كَانَ كِرَاهَتُهُمْ لِكِتَابِهِ أَحْتِيَاطًا)^(٣).

قلت: ولم يتكلم الخطيب على وقوع النسخ أو على ثبوت النهي عن كتابة حديث النبي ﷺ وإنما جعل نهى من نهى عن كتابة العلم عموماً إنما كان لحالات خاصة، مع وجود دواعي الدقة في الحفظ الصدري، وعندما تزول هذه الحالة يعود الأمر إلى أصله، هذا في كتابة العلم عموماً لا في كتابة حديث النبي ﷺ على وجه الخصوص.

وقال ابن عبد البر في جامعه: (من كره كتاب العلم إنما كرهه لوجهين: أحدهما: ألا يتخذ مع القرآن كتاب يضاهي به. وثانيهما: لئلا يتكلم الكاتب

(١) كذا في الأصل ولعل الصواب: علم الكتاب إذ هو الذي يدل عليه السياق.

(٢) تقييد العلم ص ٦٤.

(٣) تقييد العلم ص ٩٣.

على ما كتب فلا يحفظ فيقل الحفظ^(١).

وقال في موضع آخر: (ومن ذكرنا قوله في هذا الباب وإنما ذهب في ذلك مذهب العرب لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ مخصوصين بذلك والذين كرهوا الكتاب كابن عباس والشعبي وابن شهاب والنخعي وقتادة ومن ذهب مذهبهم وجبل جبلتهم كانوا قد طبعوا على الحفظ فكان أحدهم يجتزئ بالسمعة ألا ترى ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول: إني لأمر بالبقيع فأسد أذاني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيت^٢ وجاء عن الشعبي نحوه وهؤلاء كلهم عرب وقال النبي ﷺ: نحن أمة أمية لا نقرأ ولا نحسب. وهذا مشهور أن العرب قد خصت بالحفظ كان بعضهم يحفظ أشعار بعض من سمعة واحدة وقد جاء أن ابن عباس رضي الله عنهما حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة: أمن آل نعم أنت عاد فمبكر في سمعة واحدة على ما ذكروا، وليس أحد اليوم على هذا ولولا الكتاب لضاع كثير من العلم، وقد أرخص رسول الله ﷺ في كتاب العلم ورخص فيه جماعة من العلماء، وحمدوا ذلك، ونحن ذكروه بعد هذا بعون الله إن شاء الله، وقد دخل على إبراهيم النخعي شيء في حفظه لتركه الكتاب^(٣). ثم ساق إسناداً إلى منصور قال: كان إبراهيم يحذف الحديث فقلت له إن سالم بن أبي الجعد يتم الحديث قال: إن سالمًا كتب وأنا لم أكتب ثم قال ابن عبد البر: (فهذا النخعي مع كراهيته كتاب الحديث قد أقر بفضل الكتابة والحمد لله)^(٤).

قلت: وابن عبد البر لم يصرح أبداً بأن الخلاف إنما كان في حديث النبي ﷺ خاصة

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/٢٩٦.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ١/٢٩٦.

(٣) جامع بيان العلم ١/٢٩٦.

ولا أشار إلى مسألة النسخ، وغاية ما يتكلم عنه إنما هو مطلق العلم، والأسباب التي ذكرها يصعب أن تكون في حديث النبي ﷺ وستأتي مناقشتها قريباً.

وقال الراهرمزي في المحدث الفاصل: (وإنما كره الكتاب من كره من الصدر الأول لقرب العهد وتقارب الإسناد ولثلا يعتمده الكاتب فيهمله أو يرغب عن تحفظه والعمل به، فأما الوقت متباعد والإسناد غير متقارب والطرق مختلفة والنقلة متشابهيون وأفة النسيان معترضة والروهم غير مأمون فإن تقييد العلم بالكتاب أولى وأشقى، والدليل على وجوبه أقوى، وحديث أبي سعيد: "حرصنا أن يأذن لنا رسول الله ﷺ في الكتاب فأبى" أحسب أنه كان محفوظاً في أول الهجرة وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن.

قال القاضي: قال أبو زرعة الرازي أو غيره وذكر الحفظ فقال: يزعمون أن حماداً قلت كتبه وأن هشاماً الدستوائي ما كتب شيئاً، وأن الزهري قال: ما خطت سوداء في بيضاء إلا نسب قومي، وما كان الزهري يصنع بالكتاب وبينه وبين كبراء الصحابة كثير من التابعين سوى من لقي من تأخرت وفاته من صحابة النبي ﷺ فحفظ عنه ما حفظ، فالأوعى نسب قومه كما وعى غيره، واستغنى عن كتبه.

وهكذا سبيل الحفاظ المتقدمين مثل أصحاب عبد الله ومن بعدهم من ذكر أنه كان يحفظ ولا يكتب بل الحافظ ابن راهويه وابن وارة ونظراؤهما من هو في حدود سنة أربعين وما بعدها. وعلى أن من اعتمد على حفظه كثر وهمه، وإنما الحفظ للمشاهدة، ولصاحبه التقدم والرياسة عند المذاكرة، ولا خير في علم يودع الكتب ويهمل كما قال بعض القوال:

لا خير في علم وعى القمطر ما العلم إلا ما وعاه الصدر^(١)

ثم أنشد أبياتاً في هذا المعنى ثم قال: (وإنما نقول إن الأولى بالمحدث والأحوط لكل راو أن يرجع عند الرواية إلى كتابه لبسلم من الوهم والله الموفق والمرشد للصواب)^(٢).

وقال القاضي في الإلماع: (وروي كراهة ذلك عن ابن عباس وابن عمر وأبي سعيد الخدري وجماعة بعدهم كذلك). وخافة الاتكال على الكتاب وترك الحفظ، ولئلا يكتب شيء مع القرآن، ومنهم من كان يكتب فإذا حفظ صح، والحال اليوم داعية للكتابة، لانتشار الطرق وطول الأسانيد وقلة الحفظ وكلال الأفهام)^(٣).

وقال النووي في شرحه على مسلم: (قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم، فكرهها كثيرون منهم وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها، وزال ذلك الخلاف).^٥ واختلفوا في الحديث الوارد في النهي فقيل: هو في حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب، ويحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه كحديث: أكتبوا لأبي شاة وحديث صحيفة علي عليه السلام وحديث كتاب عمرو بن حزم، الذي فيه الفرائض والسنن والسديات، وحديث كتاب الصدقة ونصاب الزكاة، الذي بعث به أبو بكر عليه السلام أنساً عليه السلام حين وجهه إلى البحرين، وحديث أبي هريرة عليه السلام أن ابن عمرو كان يكتب ولا أكتب، وغير ذلك من الأحاديث.

(١) الحديث الفاصل ص ٣٨٦.

(٢) الحديث الفاصل ص ٣٨٨.

(٣) الإلماع للقاضي عياض ص ١٤٩.

وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن فلما أمن ذلك أذن في الكتابة.

وقيل إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، لئلا يختلط فيشبهه على القارئ في صحيفة واحدة، والله أعلم^(١).

قلت: وما ذكره النووي من النسخ مردود بما تقدم من أنه لم يصح رفع حديث واحد في النهي عن الكتابة فكيف يمكن إثبات وجود حكم أول بالنهي قد نسخ بأحاديث الإباحة، ثم إنه لا يمكن بحال معرفة المتقدم والمتأخر من هذه الأحاديث.

ثم إن تعليل النسخ بأنه خوف اختلاط القرآن بغيره غير سديد أيضاً فالقرآن كلام الله المعجز بيانه وفصاحته والعرب في عهد النبي ﷺ بدوهم وحضرهم مسلمهم وكافرهم هم أكثر الناس إدراكاً لذلك واعترافاً بالفارق الكبير بين القرآن الكريم وبين غيره من سائر الكلام بما في ذلك حديث النبي ﷺ فكيف يمكن أن يختلط القرآن بغيره على أمثال هؤلاء، إن هذا الاختلاط يمكن أن يتحقق لأهل القرون التالية الذين ظهر فيهم اللحن وفقدوا شيئاً فشيئاً الذوق البلاغي العربي، أما أهل هذا العصر فلا والله أعلم.

وقال ابن حجر في الفتح عند ذكر حديث أبي هريرة أن ابن عمرو كان يكتب ولا أكتب: (ويستفاد منه ومن حديث علي المتقدم ومن قصة أبي شاة أن النبي ﷺ أذن في كتابة الحديث عنه وهو يعارض حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن» رواه مسلم والجمع بينهما أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية العباسة بغيره، والإذن في غير ذلك.

(١) النهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ١٨/٣٣٩.

[قلت: عنى الحافظ بوقت نزول القرآن وقت نزول الآية أو الآيات على النبي ﷺ لا حياة النبي ﷺ عامة إذ قد ثبتت الكتابة في حياته ﷺ كما لا يخفى، ثم قال الحافظ:]

أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والإذن في تفريقهما.

أو أن النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الالتباس وهو أقربها مع أنه لا ينافيها.

وقيل: النهي خاص بمن خشى عليه الاتكال على الكتابة والإذن لمن أمن منهم ذلك.

ومنهم من أعل حديث أبي سعيد وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد قاله البخاري وغيره.

وقال العلماء: كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة الحديث واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظاً كما أخذوا حفظاً، لكن لما قصرت المهمم وخشي الأئمة ضياع العلم دونوه وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز ثم كثر التدوين ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير فله الحمد^(١).

هذا ما وقفت عليه من كلام العلماء وتعليقهم للنهي عن الكتابة، وهو ليس كل ما ورد عن العلماء في ذلك، وإنما اكتفيت بما أوردت لأنه جامع لما تفرق في غيره وخلاصته أن من كره كتابة العلم إنما كرهها لما يلي:

١- أن يضار الله بكتابه أو يشغل به عما سواه.

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ١/٢٨١.

٢- أن يختلط بالقرآن الكريم ما ليس منه.

٣- أن يعتمد على المكتوب ولا يحفظ.

وأن العلماء حاولوا التوفيق بين أدلة المنع وأدلة الجواز على النحو التالي:

١- أن أدلة المنع منسوخة بأدلة الإباحة.

٢- أن المنع عام والإذن خاص بمن لا يوثق بحفظه.

٣- أن المنع خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في صحيفة واحدة

والإذن عام.

٤- أن المنع خاص بمن خيف عليه الاتكال على المكتوب وترك الحفظ

والإذن عام.

٥- المنع لم يثبت والإذن هو الثابت.

فأما الأسباب التي ذكرها العلماء لكراهة الكتابة فهي:

(١) أن لا يضاهاى بكتاب الله شيء أو يشتغل عنه بما سواه:

والمضاهاة هي المماثلة والمشابهة فإذا قيل إن الكتابة ممنوعة لئلا يضاهاى بكتاب الله شيء فإننا نقول إن المكتوب إن كان هو الحديث النبوي الشريف فهذا التعليل لا يصح أن يكون سبباً للنهي عن كتابته لأن المضاهاة إما أن تكون في مجرد الكتابة، أو في الاهتمام بالمكتوب كما يهتم بالقرآن، أو في وجوب العمل بالمكتوب كالعمل بالقرآن، أو حتى في التعظيم والاحترام كالقرآن، وهذا كله صحيح في الحديث النبوي الشريف فهو كالقرآن في الاهتمام به وفي وجوب العمل به وفي تعظيمه واحترامه، وبالتالي فلا بد من كتابته كالقرآن.

أما إذا كان المكتوب غير الحديث النبوي فإن هذا التعليل صحيح جداً

حيثذ، لأن غير القرآن والسنة ليس مثلهما في الحجية ولا في التعظيم والاحترام ولا في درجة الاهتمام به.

والخلاصة أن من علل النهي بهذه العلة لم يقصد الحديث النبوي بل قصد غيره من سائر أنواع العلم، ولا يصح مجال أن يكون قد قصد بذلك الحديث النبوي الشريف، وذلك واضح لمن تدبره.

(٢) أن لا يختلط بالقرآن الكريم ما ليس منه:

الاختلاط هو التداخل والامتزاج بين شيئين والمراد به هنا أن يختلط القرآن بغيره مما كتب معه في صحيفة واحدة حتى لا يستطيع القارئ تمييز القرآن من غيره وفي هذا نظر قوي لما يلي:

- أن الحافظة العربية القوية التي يمكنها أن تحفظ من سمعة واحدة - كما تقدم في كلام الحافظ ابن عبد البر - وهي تفرق حفظاً بين كلام هذا أو ذاك، هذه الحافظة التي هي بهذه القوة إذا كتبت ما حفظت يخشى عليها أن يختلط المكتوب فلا يعرف الفرق بين كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ وكلام سائر البشر!! هذا غريب جداً في الحقيقة عند التأمل.

- أن هذا الجليل الفريد هو أكثر أجيال المسلمين إدراكاً لإعجاز اللفظ القرآني واعتلاؤه على غيره من كلام البشر فصاحة وبلاغة وبياناً ومعنى وغير ذلك، وقد كان إدراكهم لذلك عاماً بلواً كانوا أو حضراً مسلمين أو كفاراً قراء أو أميين، فهل هذا الجليل الذي أدرك وجه الإعجاز البياني للقرآن - حتى لم يستطع بشر منهم أنذاك أن يأتي بمثل أقصر سورة منه - يمكن أن يختلط عليه الأمر فلا يستطيع التفرقة بين المعجز وغير المعجز!! نعم يمكن أن يتصور هنا في كتابة الكلمة ومحورها في صحيفة القرآن وفي هذا لا يكون النهي عن مطلق الكتابة

بل النهي عن كتابة الكلمة ونحوها في صحيفة القرآن.

وإذا فرضنا جدلاً إمكان اختلاط القرآن بغيره على هذا الجبل الفريد فهل يكون الحل حينئذ هو المنع من كتابة الحديث النبوي الشريف وفي ترك كتابته تضييع لبعضه مهما قويت الحواظ؟! أم يكون الحل غير ذلك وهو كثير سهل مثل أن يخصص أناس لكتابة السنة وأناس لكتابة القرآن، أو أن تعلم صحائف القرآن بأن أولها البسمة ثم الآيات مباشرة وصحائف السنة تبدأ بقول رسول الله ﷺ، أو غير ذلك من الحلول السهلة المتيسرة في هذا العصر لكن أخطر هذه الحلول أن تمنع كتابة الحديث النبوي الشريف بما في ذلك من مخاطرة بضباع بعضه كما لا يخفى.

نعم قد يصح أن يجعل هذه العلة سبباً للنهي عن كتابة غير الحديث النبوي مع الحديث النبوي في صحيفة واحدة فقد يؤدي هذا إلى الخلط لجواز رواية حديث النبي ﷺ بالمعنى، أما بين القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف فالأمر بعيد من وجهة نظري، والله أعلم.

(٣) أن يعتمد على المكتوب ولا يحفظ:

وهذا ليس سبباً للنهي عن الكتابة في الحقيقة بل هو أمر بالحفظ، ولا شك أن وجود المكتوب مع الحفظ أقوى وأضمن وأحفظ، ولذلك ندم من ندم على ترك الكتابة، لكن هذا أيضاً لا أظنه كان في حديث النبي ﷺ بل هو في غيره من آثار الصحابة ونحو ذلك لما تقدم في رواية صالح بن كيسان والزهري والله أعلم.

أما من اعتبر هذا سبباً للنهي عن الكتابة فهو عجوج بأن الذي يحفظ بمجرد السماع يتقوى حفظه بالكتابة ولا شك ثم بناء المكتوب وثيقة عند

تغير الحفظ أضمن وأولى ولا أظن أصحاب رسول الله ﷺ يعتمدون في حديث النبي ﷺ على حوافظهم وحدها بل لا بد من وجود المكتوب، أما ما سوى حديث النبي ﷺ فيمكن اعتبار ذلك سبباً للنهي عن كتابته باعتبار أنه حتى لو ضاع المحفوظ فإن بقاء مصدر التشريع من القرآن والحديث النبوي محفوظاً مكتوباً يسهل كثيراً إعادة الاستنباط، والله أعلم.

وإذا كانت الكتابة تضر بالحفظ فلم لم تمنع كتابة القرآن الكريم حتى لا تضر بمحفظة، إن ما قام به أصحاب رسول الله ﷺ من التسجيل الدقيق للقرآن الكريم ليعطي صورة واضحة عن خطأ من ترك الكتابة لهذا السبب، كما أنه يؤكد أن الحديث النبوي الشريف لم يكن ليعامل هذه المعاملة، بل الظاهر أن غيره من ألوان العلم هو الذي ترك لأجل هذا والله أعلم.



أما عن توفيق العلماء بين أدلة المنع وأدلة الإباحة فإننا نقول:

إن أرجح هذه الأقوال هو قول من قال إنه لم يثبت عن النبي ﷺ نهْي أصلاً وإنما النهي عن ذلك موقوف ودليل ذلك ما يلي:

١- أنه لم يصح حديث واحد مرفوع في النهي عن كتابة الحديث النبوي الشريف.

٢- أن أبا سعيد الخدري راوي أصح حديث في هذا الباب مع إعلال الأئمة له بالوقف، قد ورد عنه كتابة ما سوى القرآن وهو الشاهد.

٣- أنهم لما استأذنوا أبا سعيد في الكتابة عنه نهامهم عن ذلك مملأ ذلك بدليل عقلي ولم يذكر أن النبي ﷺ نهى عن ذلك كما تقدم.

٤- أنه لم يصح عن غيره من الصحابة نص مرفوع في النهي عن كتابة الحديث مع صحة كثير من الأحاديث في إباحة الكتابة.

٥- أن ابن عمرو لما كتب نهته قريش معللة ذلك بأن الرسول ﷺ بشر
قد يخطئ فيما يقول، ولم يذكر أي منهم أن النبي ﷺ قد نهى عن كتابة حديثه.
٦- أن النبي ﷺ حينما ذكر له ابن عمرو ما قاله له أصحابه في كتابة
الحديث النبوي الشريف بين له خطأهم في ذلك ولم يشر قط - كما هي
العادة في المنسوخ - إلى وجود نهى سابق عن الكتابة.

٧- أن النسخ إنما يعرف بالنص عليه من النبي ﷺ أو من الصحابة
رضوان الله عليهم أو بالتاريخ، وكل هذه الأمور لم توجد في هذه الواقعة فلا
يوجد نص من النبي ﷺ بأنه نسخ نهيه عن كتابة حديثه، ولا يوجد حديث
عن صحابي يذكر أن آخر الأمرين كان الكتابة مثلاً، ولا يعلم تاريخ حديث
أبي سعيد الخدري، فكيف يمكن أن يحكم بالنسخ دون وجود أي من ذلك؟!
وإذا ما سلم ذلك فإنني أقرر أن الحديث النبوي الشريف كان يكتب في عهد
النبي ﷺ تماماً كما كان يكتب القرآن الكريم لا فرق بين الراجحين، إذ لم يثبت النهي
عن كتابته وقد ثبت عكسه، وهذا بالنسبة لحديث النبي ﷺ خاصة.

أما بالنسبة لاختلاف الصحابة رضوان الله عليهم في كتابة العلم فإنهم
كانوا يعنون ما سوى الكتاب والسنة وهذا أمر له وجه معروف، وهو أن
يظل المصدر الأصلي للتشريع الإسلامي وهو الوحي الإلهي بنوعية قرآناً
وسنة محفوظاً صافياً من كل دخل لتتوفر المهم عليه وحده، وتنشغل الأذهان
به وحده، حتى إذا ما صفا لهم ذلك على آخر المائة الأولى كتبوا مع حديث
النبي ﷺ السنن الماضية وحديث عمر بن الخطاب وسائر آثار الصحابة
وفتاواهم، فالخلاف قبل ذلك إنما كان فيما سوى حديث النبي ﷺ.

ولعلك قد لاحظت معي أن أحداً من الأئمة الأجلاء المتقدمين لم يصرح بأن
الخلاف قد وقع في حديث النبي ﷺ خاصة، بل كلامهم عام في مطلق الحديث

ومطلق العلم باعتبار أن حديث النبي ﷺ خارج بقرائن أخرى، وقد وقع في كلام بعض المتأخرين التصريح بأن الخلاف إنما وقع في حديث النبي ﷺ وهو وهم يزيله ثبوت الكتابة في عهده ﷺ وفي عصر الخلفاء الراشدين كما تقدم في بيان صحائف الصحابة رضوان الله عليهم، كما أن الأسباب التي ذكرها العلماء إنما تصلح في غير حديث النبي ﷺ مما يؤكد ما قررته سابقاً من أن العلماء المتقدمين إنما كانوا يعنون بالخلاف في هذه المسألة الاختلاف فيما سوى حديث النبي ﷺ، والله تعالى أعلم.



خاتمة في تاج البحث

قد تبين من خلال هذا البحث ما يلي:

- أن الحديث النبوي قد كتب في عهد النبي ﷺ.
- أنه لم يصح عن النبي ﷺ النهي عن كتابة حديثه.
- وعلى فرض صحة النهي عنه ﷺ فإنه لا يكون نهياً عاماً بل هو نهى خاص بمجالات معينة.
- يصعب اعتبار وجود نهى عن الكتابة قد نسخ بالإذن فيها لثبوت الإذن مرفوعاً بلا خلاف، وترجيح عدم ثبوت النهي مرفوعاً، ولأنه لو ثبت مرفوعاً فلا يعرف تاريخه هل كان قبل الإذن أو بعده، فالحكم بالنسخ بعد ذلك ليس بصواب.
- أن الخلاف الحاصل بين السلف إنما كان في كتابة ما سوى الحديث النبوي الشريف من أنواع العلم.
- حرص الصحابة رضي الله عنهم على إبقاء مصدر الإسلام، القرآن والسنة، نقياً صافياً خالياً من كل شائبة، ولو كانت الشائبة هي فهمهم هم وفقههم هم وفتواهم هم.
- أهمية فهم مدلول الكلمات واستعمالاتها عند أصحابها في قضية ما قبل الحكم في هذه القضية، وملاحظة اختلاف الاصطلاح باختلاف العصر.
- أن التدوين الذي تم في عهد الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز يختلف عن مجرد كتابة الحديث النبوي من جهة أنه كان تجميعاً للمكتوب من ناحية ومن ناحية أخرى كان إنهاء للخلاف حول كتابة ما سوى الحديث النبوي الشريف من آثار الصحابة والتابعين.

وأخيراً فهذا ما وفقني الله تعالى إليه فما كان فيه من صواب فمن الله
وحده فله الحمد وله الشكر وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان
فأستغفر الله تعالى وأتوب إليه وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه الفقير إلى عفو ربه

رثموان أبو زيد محمود

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رفع
عن الشيخ النجدي
أئمة الهدى (عليهم السلام)

قائمة المراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع. للقاضي عياض. تحقيق الدكتور/ السيد أحمد صقر ط: دار التراث.
- ٣- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث. لأحمد محمد شاكر. ط: دار التراث.
- ٤- التاريخ الكبير. للبخاري. ط: دار الكتب العلمية.
- ٥- تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي. للسيوطي. تحقيق الدكتور/ عبد الوهاب عبد اللطيف.
- ٦- تمجيد المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة. لابن حجر. تحقيق: إكرام الله إمداد الحق. ط: دار البشائر الإسلامية.
- ٧- تقريب التهذيب. لابن حجر. تحقيق: صدقي جميل العطار. ط: دار الفكر.
- ٨- تقييد العلم للخطيب البغدادي. تحقيق: يوسف المش. ط: دار إحياء السنة.
- ٩- تهذيب التهذيب. لابن حجر. ط: دار الفكر.
- ١٠- تهذيب الكمال. للمزي. تحقيق: بشار عواد معروف. ط: مؤسسة الرسالة.
- ١١- توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار. للصنعاني.
- ١٢- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر. تحقيق: أبو الأشبال الزهيري. ط: دار ابن الجوزي.

- ١٣- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي. ط: دار الكتب العلمية.
- ١٤- الحديث والمحدثون لمحمد محمد أبو زهو.
- ١٥- سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط: دار الريان للتراث.
- ١٦- سنن الأوزاعي. تحقيق: مروان محمد الشعار. ط: دار النفائس.
- ١٧- سنن أبي داود. ط: دار الريان.
- ١٨- سنن الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي. ط: دار إحياء التراث العربي.
- ١٩- سنن الدارمي. تحقيق: فؤاد أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي. ط: دار الريان للتراث.
- ٢٠- السنة قبل التدوين. لمحمد عجاج الخطيب.
- ٢١- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي. لمصطفى السباعي.
- ٢٢- سير أعلام النبلاء للذهبي. تحقيق: بشار عواد معروف. ط: مؤسسة الرسالة.
- ٢٣- طبقات الحفاظ للسيوطي. ط: دار الكتب العلمية.
- ٢٤- الطبقات الكبرى لابن سعد. ط: دار صادر بيروت.
- ٢٥- العلم لأبي خيثمة تحقيق: الألباني. ط: دار إحياء السنة.
- ٢٦- فتح الباري بشرح صحيح البخاري. لابن حجر. ط: دار الفكر.
- ٢٧- فتح المغيب بشرح ألفية الحديث. للسخاوي.
- ٢٨- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. للذهبي. تحقيق: عزت على عطية، موسى محمد علي. ط: دار الكتب الحديثة.

٢٩- الكفاية في علم الرواية. للخطيب البغدادي. ط: دار الكتاب العربي.

٣٠- لسان العرب لابن منظور. ط: دار المعارف.

٣١- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني.

٣٢- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. للرامهرمزي. تحقيق: محمد عجاج الخطيب. ط: دار الفكر.

٣٣- مختار الصحاح. ط: مكتبة لبنان.

٣٤- المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي. تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي. ط: دار الخلفاء.

٣٥- المدخل على السنة النبوية. للدكتور عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي. ط: دار الفكر.

٣٦- مصنف ابن أبي شيبة. ط: دار الفكر.


٣٧- مصنف عبد الرزاق بن همام. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط: المكتب الإسلامي.

٣٨- المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر. تحقيق: أمين علي، أشرف صلاح. ط: مؤسسة قرطبة.

٣٩- المعجم الوجيز.

٤٠- المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج. للنووي. ط: دار القلم.

٤١- الكامل في الصحفء لابن عدي.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة ومنهج البحث
٩	الكتابة عند العرب قبل الإسلام وفي مبدأ ظهوره
١٧	الفصل الأول: ما ورد في النهي عن الكتابة وكراهتها
١٨	المبحث الأول: ما ورد عن أبي سعيد الخدري <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
٤٤	المبحث الثاني: ما ورد عن أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
٥١	المبحث الثالث: ما ورد عن ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
٦٠	المبحث الرابع: ما ورد عن زيد بن ثابت <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
٦٣	المبحث الخامس: ما ورد عن أبي موسى الأشعري <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
٦٧	المبحث السادس: ما ورد عن ابن عباس <small>رضي الله عنهما</small> في ذلك
٧١	المبحث السابع: ما ورد عن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> في ذلك
٧٤	المبحث الثامن: ما ورد عن غير من تقدم من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> في ذلك
٧٤	ما روي عن ابن عمر
٧٦	ما ورد عن علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> وكرم الله وجهه
٧٧	ما ورد عن معاذ <small>رضي الله عنه</small>
٨١	الفصل الثاني: ما ورد في الأمر بالكتابة
٨١	القرآن الكريم يحث على الكتابة
٨٥	المبحث الأول: الأحاديث والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين في الحث على كتابة الحديث النبوي الشريف
٨٥	أولاً: ما ورد عن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> في ذلك
٩٨	ثانياً: ما ورد عن أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
١٠٤	ثالثاً: ما ورد عن رافع بن خديج <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
١٠٦	رابعاً: ما ورد عن أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
١١٠	خامساً: ما ورد عن علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> في ذلك

١١٢	سادسًا: ما ورد عن ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> في ذلك
١١٦	سابعًا: ما ورد عن غير من تقدم من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> في ذلك
١٢٢	المبحث الثاني: الصحائف المكثوبة في حديث النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> في عهد النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> أو قريبًا منه
١٢٢	أولًا: صحيفة عبدالله بن عمرو <small>رضي الله عنه</small> (الصادقة)
١٢٤	ثانيًا: صحيفة همام بن منه
١٢٥	ثالثًا: صحيفة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنه
١٢٦	رابعًا: صحيفة عبدالله بن عباس <small>رضي الله عنه</small>
١٢٦	خامسًا: كتب ابن عمر <small>رضي الله عنه</small>
١٢٦	سادسًا: كتاب عمرو بن حزم
١٢٧	سابعًا: كتاب ابن مسعود
١٢٨	ثامنًا: صحائف أخرى
١٣١	التدوين في عهد عمر بن عبد العزيز
١٣٢	كتابة الزهري للحديث والآثار قبل أمر الخليفة له
١٣٢	معنى قول الزهري: إن الأمراء أكرهونا على كتابة الحديث
١٣٧	الفصل الثالث: بيان أن الأسباب التي أوردتها العلماء للنهي عن كتابة العلم إنما نصح في غير حديث النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small>
١٤٦	السبب الأول: أن لا يضاهى بكتاب الله
١٤٧	السبب الثاني: أن لا يختلط بالقرآن غيره
١٤٨	السبب الثالث: أن يعتمد على المكتوب ولا يحفظ
١٤٩	مناقشة توفيق العلماء بين أدلة النهي وأدلة الإباحة
١٥٣	خاتمة في نتائج البحث
١٥٥	قائمة المراجع
١٥٩	فهرس الموضوعات



رَفَعُ
عبد الرحمن العنبري
أسكنه الله الفردوس